

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة منتوري - قسنطينة
كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

التمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في فرع الاقتصاد الكمي

إعداد الطالبة:

زليخة بلحناشي

تحت إشراف

د. عبد الله بعطوش

أعضاء لجنة المناقشة :

عبد الكريم بن عراب	أستاذ التعليم العالي	رئيسا	جامعة منتوري - قسنطينة
عبد الله بعطوش	أستاذ محاضر	مقررا	جامعة منتوري - قسنطينة
صالح صالح	أستاذ التعليم العالي	عضوا	جامعة سطيف
الشريف بقة	أستاذ التعليم العالي	عضوا	جامعة سطيف
محمود سحنون	أستاذ محاضر	عضوا	جامعة منتوري - قسنطينة
الطيب داودي	أستاذ محاضر	عضوا	جامعة بسكرة

قسنطينة : 1428 هـ - 2007 م

خطة البحث

المقدمة

الفصل الأول: التنمية الاقتصادية في المنهج الوصفي

المبحث الأول: المناهج الوصفية

المبحث الثاني: نظريات التنمية الاقتصادية في الفكر الوصفي

المبحث الثالث: أزمة التنمية في الدول النامية

المبحث الرابع: الإصلاح الاقتصادي الذي فرض علينا مرة أخرى

الفصل الثاني: أساسيات التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي

المبحث الأول: التنمية الاقتصادية في الفكر الإسلامي القرآن - السنة - المفكرين المسلمين

المبحث الثاني: مفهوم التنمية في الإسلام

المبحث الثالث: أهداف التنمية الاقتصادية في الإسلام.

المبحث الرابع: خصائص التنمية الاقتصادية في الإسلام.

الفصل الثالث: دور الإنتاج في التنمية في المنهج الإسلامي

المبحث الأول: الواقع الإنتاجي في الدول العربية الإسلامية

المبحث الثاني: الإنتاج أهميته و أهدافه في الإسلام

المبحث الثالث: ضوابط الإنتاج في الإسلام

الفصل الرابع: الإنسان أساس التنمية في المنهج الإسلامي.

المبحث الأول: التنمية و واقع الإنسان في العالم العربي الإسلامي

المبحث الثاني: الإنسان و الإسلام

المبحث الثالث: تأهيل الإنسان في الإسلام

الفصل الخامس: توزيع الثروة و الدخل في المنهج الإسلامي و علاقتها بالتنمية.

المبحث الأول: طبيعة العدالة الاجتماعية و الاقتصادية في الإسلام.

المبحث الثاني: هيكل التوزيع في المنهج الإسلامي

المبحث الرابع: منهج الإسلام في مواجهة الفقر.

الخاتمة

المقدمة:

لقد سادت الدول النامية نظريات التنمية التي صاغها الفكر الغربي خلال حوالي نصف قرن. و كان جوهر تلك النظريات هو التأكيد على أن السبيل لتقدم الدول المتخلفة ليس إلا إتباع الطريق نفسه الذي اتبعته الدول الرأسمالية المتقدمة في مراحل سابقة. و بأن التعجيل بالتنمية يمكن أن يتم بإزالة العوائق أمام التطور الرأسمالي، و إحلال الثقافة، و العادات، و القيم السائدة في تلك المجتمعات محل الثقافة، و العادات، و القيم السائدة بالفعل في الدول النامية.

التنمية هي مشكلة متعددة الجوانب متشعبة الأهداف و هي ليست ذات طابع فني محض، و إنما هي في العمق و الأساس قضية فكرية، ثقافية و حضارية، لكونها تشمل كل جوانب الحياة الدينية و الاجتماعية و النفسية و الاقتصادية، و السياسية.

فالتنمية ينبغي أن نعالجها في إطار رؤيتنا الشاملة للحياة و الإنسان و الكون، فهي لا تفهم إلا ضمن إطار اجتماعي و ثقافي و نفسي و عقائدي معين.

و لكل أمة خصوصيتها و قيمها و ثقافتها المتميزة و تربتها التي لا يمكن أن تنمو إلا فيها. فالتنمية ينبغي أن تأخذ بعين الاعتبار هذه الخصوصية.

والسؤال المطروح هو: ما مدى فعالية التنمية الاقتصادية في البلدان الإسلامية في ضوء المنهج الإسلامي؟

وبالتالي فإن هدف الرسالة فهو محاولة للكشف عن المنهج الإسلامي فيما يخص التنمية الاقتصادية.

فرضيات البحث:

الفرضية الأولى: هل نجحت تجارب التنمية التي طبقت في الدول النامية؟

الفرضية الثانية: هل يوجد في الإسلام منهج للتنمية الاقتصادية؟

منهج البحث:

لقد اعتمدنا المنهج الوصفي التحليلي وكذلك المنهج المقارن.

الفصل الأول
التمية الاقتصادية في المنهج الوضعي

الفصل الأول : التنمية الاقتصادية في المنهج الوضعي.

حاولت الدول المتخلفة بعد حصولها على استقلالها تحقيق التنمية و الخروج من التخلف، أو اللحاق بركب الدول المتقدمة باتباع بعضها النموذج الغربي للتنمية، و البعض الآخر النموذج الشرقي.

في هذا الفصل سنعرض كلا من النموذج الرأسمالي بأنماطه المتعددة، و النموذج الاشتراكي بتفرعاته المختلفة. ثم نجري مقارنة بين هذه المناهج الوضعية و المنهج الإسلامي. بعدها نتناول بالبحث مفهوم التنمية و نظريات التنمية الاقتصادية في المنهج الوضعي و انتقاداتها، و كذلك أزمة التنمية في الدول النامية.

و بذلك سيكون هذا الفصل مكونا من ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : المناهج الإنمائية الوضعية.

المبحث الثاني : نظريات التنمية في المنهج الوضعي.

المبحث الثالث : أزمة التنمية في الدول النامية.

المبحث الأول : المناهج الإنمائية الوضعية .

في هذا المبحث نعرض و باختصار أهم منهجين طبقا في الدول الإسلامية العربية و هما المنهج الرأسمالي و المنهج الاشتراكي، ثم نقارنهما بالمنهج الإسلامي لبيان أوجه الاختلاف.

أولا : المنهج الرأسمالي.

قام هذا النموذج و ما يزال على الفكر و النظام الرأسماليين و ارتكز بالتالي على المذهب الفردي الذي يركز على أهمية المادة و حرية الفرد أي الحريات الثلاث : حرية التملك و حرية الاستغلال و حرية الاستهلاك.

و يمكن أن نلخص الأبعاد الرئيسية لهذا النظام فيما يلي :

1. الحرية :

و هي الأخذ بمبدأ الملكية الخاصة بشكل غير محدود، و هي القاعدة العامة التي تمتد إلى كل المجالات و ميادين الثروة المتنوعة، و لا يمكن الخروج منها إلا بحكم ظروف استثنائية تضطر أحيانا إلى تأمين هذا المشروع أو ذاك و جعله ملكا للدولة. و على هذا الأساس تؤمن الرأسمالية بحرية التملك، و يتكفل القانون في المجتمع الرأسمالي بحماية الملكية الخاصة و تمكين المالك من الاحتفاظ بها⁽¹⁾.

2. المنفعة :

و هي أحد أركان النظام الرأسمالي الحر و تتلخص في تصور أن سعادة الفرد و المجتمع هي في تحقيق أقصى إشباع ممكن.

3. نظرية التوازن :

(1) : محمد باقر الصدر : اقتصادنا، دار المعارف للمطبوعات (بدون تاريخ)، ص. 254.

فليس هناك تعارض بين مصلحة الفرد و مصلحة المجتمع. فالمجتمع في نظرهم سيحقق
مصلحته إذا حققها الفرد لنفسه، و المنفعة الكلية للمجتمع تتماشى مع المنفعة القصوى للفرد.
فالحياة الاقتصادية تخضع لنظام طبيعي ينفذه الأفراد في سعيهم لإشباع حاجاتهم الخاصة
و تحقيق منافعهم فلا تعارض بينهم و بين الصالح العام، و لذا يجب تركهم أحرارا. و على الدولة
الآّ تقحم نفسها في مضمار الحياة الاقتصادية، بل يتعين عليها حماية حرية الأفراد، و ملكيتهم و القيام
بالخدمات الأساسية اللازمة لازدهار هذا الاقتصاد؛ و هي الأمن الداخلي و الدفاع الخارجي،
و العدالة، و تزويد الاقتصاد الوطني بالخدمات الأساسية كإنشاء الطرق و شق القنوات و تأمين
المواصلات. فالدولة تساهم بالقدر اللازم لرسم الإطار الذي يعمل فيه الأفراد دون أن تتدخل
لتؤثر فيه.

و بذلك لا بد أن تكون هناك نفقات للدولة و لا بد من تغطيتها لتوزيع عبئها بين المواطنين،
و ذلك عن طريق الضرائب و القروض⁽¹⁾.

و من هنا فإن أهم عناصر هذا النظام هي : حرية المشروع، دافع الربح، الملكية الخاصة،
و جهاز السوق و ميكانيكية الأثمان، و المنافسة.

و نتيجة لحركة "النهضة" و الإصلاح الديني، حدث تطور فكري عميق ساعد على تأكيد
احترام "إنسانية" الفرد، و حماية حرّيته و حقوقه، و من ثم شجع على روح الاستقلال الفردي
و الفضول العلمي، و البحث و المغامرة، و من ثم توافرت تطبيقيا مقومات تنفيذ النموذج،
و عوامل إقامة نمط الإنتاج الرأسمالي، و من أهم هذه المقومات مناخ اجتماعي يمجّد عملية تكوين
الثروة من أجل الثروة، و الاختراعات الفنية و الآلية، و التراكم الرأسمالي، و الاكتشافات الجغرافية
ثم الاستعمار السياسي و الاقتصادي. و من ثم قامت "الثورة الصناعية"، و حدثت عملية التنمية،
و لعب الاستعمار دورا رئيسيا في هذه العملية من خلال استعباد الشعوب الأخرى و استغلال
اقتصادياتها أبشع استغلال.

و أن جذور و بذور ما حدث في الغرب من تطور فكري في هذه العصور، انتقل من المد
الإسلامي و الحضارة الإسلامية، و تجسّد في الإصلاح الديني بصفة عامة و البروتستانتية

(1) : يوسف كمال محمد : فقه الاقتصاد العام، ستايرس للطباعة و النشر القاهرة 1990، ص : 19، 20، 21.

على وجه الخصوص، فكانت حرية الأفراد و كان العدل بينهم و من ثم قامت عملية التنمية⁽¹⁾.

و بلغت الرأسمالية الصناعية ذروتها في القرن التاسع عشر، و ساهمت مساهمة فعّالة في التقدم الاقتصادي، و رفع مستوى المعيشة، و لكن منذ نهاية القرن العشرين، بدأت ترتسم معالم التناقض الداخلي لأسباب عديدة، فالحرية ليست كفيلا باستمرار المنافسة، بل أدت إلى ظهور الاحتكارات.

كما تسلل الربا في البنية النقدية، و تضخمت أنشطة البنوك القائمة عليه، ففقدت آلية جهاز الثمن مهمتها و فعاليتها، لأنها تخلت عن الضوابط الضرورية لسلامة عملها.

و هكذا انتشرت الاحتكارات أكثر فهي تحتكر الكمية و السوق و السعر، متجهة إلى أبشع استغلال للمستهلكين. و تطورت من الاحتكار الفردي إلى الاتحادات المعروفة بالكارتل إلى الشركات الاحتكارية المتعددة الجنسيات اليوم. و العابرة للقارات و انتشرت البطالة، و تكررت الأزمات الاقتصادية و تميزت اقتصاديات هذا النظام بعدم الاستقرار الاقتصادي. حتى نشأت دراسات مستفيضة في الأزمات و الدورات الاقتصادية تحكي قصة الدورة من الرواج إلى التضخم ثم من الكساد إلى الركود لتبدأ دورة أخرى من الرواج⁽²⁾.

و لقد قامت محاولات لتصحيح النموذج نظريا و لترميمه تطبيقيا. فعلى المستوى النظري نادى "الثورة الكيترية" بعدم جدوى مبدأ "الدولة الحارسة" و فكرة التوازن التلقائي، و بضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي لزيادة الطلب الفعلي، عن طريق الاستهلاك و الاستثمار لتحقيق التشغيل الكامل. و على المستوى التطبيقي تم إدخال أسلوب التخطيط الحكومي التأشيرى من خلال التجربة الفرنسية لترشيد القرار الاقتصادي، و لرفع درجة الأداء على المستوى القومي⁽³⁾.

و بالرغم من هذه التصحيحات مازال النموذج يحاول معالجة "الاستغلال" الظاهر و الكامن في بنيانه. و رغم بعض النجاحات النسبية المتواضعة مازالت المعاناة قائمة في صورة احتلال هيكلية

(1) : عبد الحميد الغزالي : الإنسان أساس المنهج الإسلامى في التنمية الاقتصادية، مركز الاقتصاد الإسلامى للاستثمار، المصرف الإسلامى الدولى، ص. 22.

(2) : يوسف كمال محمد : فقه الاقتصاد العام، مرجع سابق، ص : 21، 22.

(3) : الدولى، ص. 22. مرجع سابق، ص. 33.

فريد في نوعه، يشكل تحديا مستمرا لمنظري النموذج، و يتمثل هذا الاختلال في ازدواجية المشكلة من تضخم و كساد في الوقت نفسه، أو ما يسمى بظاهرة "التضخم الركودي". فكلما زاد التضخم لا يصاحبه استخدام أكبر للموارد، و إنما نسبة أكبر من البطالة. و كلما زاد الكساد لا يؤدي إلى انخفاض الأسعار، بل إلى ارتفاعها(1).

كل ذلك خلق تفاوتاً في توزيع الدخل، و عدم وجود مقاييس ثابتة لإعادة التوزيع، و رعاية الطبقات المحرومة. و هذا أدى إلى مزايا نسبية للطبقات العليا في فرص التعليم، و شغل المناصب و قيادة المجتمعات و التأثير في كافة السلطات التشريعية، و السياسات لصالحها. و وفقاً لقواعد السوق فقد اتجه الإنتاج إلى تلبية احتياجات الطبقات القادرة، فحظيت الكماليات بالرعاية الأولى في سلم الأولويات، و تراجع إنتاج الضروريات إلى مرتبة ثانية. كما اتجه دافع الربح الذي لا يقيد قيد إلى تبيد الموارد و تلويث البيئة، و إنتاج منتجات مضرّة بالصحة، فضلاً عن إشعال الحروب و الفتن بتجارة السلاح.

و انتقل الاستغلال الداخلي في المجتمع الرأسمالي من الرأسماليين للفقراء بقوة الاحتكارات العالمية إلى الاجتياح العسكري للدول المتخلفة لتسيطر عليها بقوة السلاح، و إخضاع حكامها و اقتصادها لنفوذها، ثم إغراقها في هاوية الديون الخارجية. فيظهر أضعف استغلال عرفه التاريخ الإنساني من دول العالم الرأسمالي لدول الجنوب و أغلبهم مسلمون(2).

و حين ظهرت كل هذه المثالب، و انكشف زيف شعار الحرية و تعرى الغرب عن دعوى الحضارة لتظهر محالبه الوحشية، ارتقى العالم الضعيف في أحضان نظام آخر شقي به عمراً طويلاً حتى اكتشفت مثالبه أيضاً. و هو النموذج الاشتراكي.

ثانياً : المنهج الاشتراكي.

قام هذا النموذج على الفكر و النظام الاشتراكيين و ارتكز بالتالي على المذهب الجماعي، الذي يمجّد الجماعة على حساب الفرد، و يؤكد على أهمية "ديكتاتورية الطبقة العاملة" في المرحلة الانتقالية، و على "العقلية الاشتراكية" التي تقدس المادة و تجعلها أساس التطور، و من ثم استند

(1) : مرجع سابق، ص. 33.

(2) : يوسف كمال محمد : فقه الاقتصاد العام، مرجع سابق، ص. 22.

النموذج إلى عدد من العناصر الرئيسية هي : ملكية الدولة لأدوات الإنتاج، و إشباع الحاجات الجماعية، و التصنيع الاشتراكي أو الثقيل، و التخطيط الاشتراكي أو المركزي، و عدالة توزيع الناتج. و عليه، فقد طبق هذا النموذج على أساس من الإلحار و المركزية المتطرفة و التخطيط المركزي الشامل.

و قام هذا التطبيق على افتراض معرفة كاملة بكل المتغيرات الدقيقة و التفصيلية المتحكمة في الوضع الاقتصادي المطلوب تغييره، و إمكانية إعطاء توجيهات و أوامر على الدرجة نفسها من الدقة و التفصيل، و استعداد كامل و قدرة لدى أفراد المجتمع لتنفيذ هذه التوجيهات و الأوامر الدقيقة و المفصلة، و هذا الأسلوب من التخطيط يعد خرافة من خرافات الأنظمة المستبدة أو الآمرة، و التي تركز على الاعتقاد بأن كل فرد يمكن أن يطلب منه تماما ما يمكن أن يعمل، و أن كل فرد يعمل ما يطلب منه تماما.

و بالرغم من الإنجازات المادية لهذا النموذج، مع إقرار كل شيء تقريبا من السلطة المركزية، فقد تمت هذه الإنجازات بتكاليف اقتصادية و اجتماعية باهضة. و كانت النتيجة معايير قيمة مهملة، و معايير كفاءة رديئة نسبيا.

و عليه فقد عانى النموذج على المستوى النظري من استحالة منع احتكار من نوع خاص، و هو احتكار الدولة، و من إحلال تفضيلات المخططين، و التي لا تعكس بالضرورة رغبات أفراد المجتمع محل تفضيلات المستهلكين. و على المستوى التطبيقي، و نتيجة لخرافة المعرفة التامة، و القدرة التامة لجهاز التخطيط، حدثت انحرافات الاحتكار المتزايدة. و من ثم ظهر الاستغلال المؤسسي و الفردي، و قيدت الحرية، و انعكس ذلك في ضعف واضح و مستمر في كفاءة النظام على استخدام الموارد و في إهدار نسبي للإمكانيات⁽¹⁾.

و بالرغم من هذه التصحيحات، استمرت المعاناة و ظهرت في صورة اختلال هيكلية، و تدني في إنتاجات القطاعات المختلفة، و ضعف بالتالي في إنتاجية الاقتصاد ككل. و قد حاول المنظرون و راسمو السياسات الاقتصادية معالجة هذا الاختلال "بانفتاح" (سوفيتي) متزايد. و لعلّ أبلغ دليل على هذا الأداء الاقتصادي الرديء نسبيا يكمن في المجال الزراعي. و يكفي أن التجربة

(1) : عبد الحميد الغزالي : مرجع سابق، ص : 34، 35.

(السوفيتية) كانت تعتمد على الولايات المتحدة الأمريكية في سد ما تعاني من عجز في سلعة زراعية استراتيجية و هي القمح⁽¹⁾.

يقول : جورباتشوف :

"ودفعنا الوضع الخاص في البلاد إلى قبول أشكال و أساليب للبناء الاشتراكي تتفق مع الظروف التاريخية و قد جرى تمجيد هذه الأشكال و تقديسها، و تحولت إلى عقيدة جامدة، و من ثم كانت هذه الصورة العقيمة للاشتراكية و المركزية المبالغ فيها في الإدارة و إهمال الدور النشط الذي يلعبه الناس في الحياة العامة⁽²⁾.

و قد قال رئيس أكاديمية الاقتصاد العليا السوفيتية آنذاك : "إن مركزية التخطيط و الإدارة أدت إلى كوارث اقتصادية، فلدينا الآن أكثر من مائة ألف مؤسسة كبيرة في الصناعة و الزراعة تقدم 28 مليون نوع من المنتجات، و لا يمكن التخطيط لهذا كله و إدارته مركزيا. ثم أن التخطيط و الإدارة المركزية على هذا النطاق الواسع أدت إلى هبوط نوعية السلع المنتجة، و لم تضعف إمكانيات التصدير فحسب و لكن رصيد المستهلك نفسه حيث فقد ثقته في المنتج السوفيتي و راح يبحث عن وسيلة للحصول على سلع من الخارج... و أن الحقيقة التي يجب أن نقولها مع الأسف - لرفاقنا في العالم الثالث - هي أن لدينا 12 مليون عاطل أو شبه عاطل في الاتحاد السوفيتي"⁽³⁾.

صحيح أنهم حققوا تقدما في الفضاء و السلاح لكن النمو في جانب واحد لا قيمة له إن لم يكن نموا متوازنا.

و بينما تجاوزت الرأسمالية مرحلة الصناعات الثقيلة إلى الثورة الصناعية الهائلة في علم الإلكترونيات التي أحدثت انقلابا هائلا في وسائل الإنتاج، و كان فائض الإنتاج هائلا، مما جعلها في مكان المستكفي الذي يفرض شروطه. كان الروس نتيجة الاشتراكية بعيدا عن هذه الثورة الصناعية الجديدة، و لم يستطيعوا أن يلحقوا بها أو يكسروا احتكار الغرب لها⁽⁴⁾.

(1) : مرجع سابق، ص : 34، 35.

(2) : ميخائيل جورباتشوف : البيريسترويكا. تفكير جديد لبلادنا و للعالم، ترجمة حمدي عبد الجواد، مراجعة محمد المعلم، دار الشروق، 1988، ص. 49.

(3) : يوسف كمال محمد : فقه الاقتصاد العام، مرجع سابق، ص. 32.

(4) : مرجع سابق، ص. 32.

و هكذا فشلت التجربة الاشتراكية التي استمرت أكثر من سبعين عاما، رغم أنه لا تنقصها الموارد البشرية أو الطبيعية، و لكنها لم تنته إلاّ إلى شقاء الإنسان و بؤسه. حيث أفقدته الإحساس بالمسؤولية، و ولدت فيه روح التسيب و اللامبالاة.

و قد أدى عدم وجود أهداف إنسانية و روحية للنظم الغربية و الشرقية في التنمية، إلى أن التنمية لم تتم لصالح البشرية، إنما أضرت بالبشرية في كثير من الأحيان، و المتأمل لما حدث في الحربين العالميتين الأولى و الثانية يدرك هذه الحقيقة بوضوح، و ما حدث لهيروشيما و نجازاكي. و غيرها هو خير دليل على أن التطور الذي حدث ساهم في هدم الطبيعة و الإنسان، و لم يساهم في خلق مستقبل للإنسان.

يقول الأستاذ : رجاء قارودي : "أعظم نتاج العلم و الفن في الغرب ليس في خدمة الإنسان، و في سبيل تقدمه و تحرره أو لأية أغراض إنسانية، و لكنه فقط في خدمة التنمية كتنمية و لخدمة السيطرة كسيطرة، و العنف كعنف"⁽¹⁾.

و بافتقاد الأهداف الإنسانية للتنمية أصبحت تنمية عمياء، و تحولت الوسائل إلى غابات و لم يعد العلم و التكنولوجيا في خدمة الإنسان و إنما أصبح هو الخاضع لتطورات العلوم و التقنيات الفتاكة و تحت رحمتها. و نتيجة لهذه التنمية العمياء مات خمسون مليونا من الكائنات البشرية في العالم الثالث جوعا سنة 1982 في الوقت الذي أُلقيت فيه الأطنان من القمح في المياه حتى لا ينخفض سعره، و في نفس السنة أنفق العالم 650 مليارا من الدولارات على النفقات العسكرية، و لا يزال نصف سكان العالم يناضلون من أجل العيش، و إذا كانت الولايات المتحدة هي النموذج الأمل للراسمالية، فإن نظرة على واقعها تدلنا على - متناقضات الفكر الرأسمالي - فكما تقول الإحصائيات الرسمية فإن أقل من 20 % من السكان الأثرياء يحصلون على 46 % من مجموع الدخل في الوقت الذي يحصل فيه 20 % من السكان الفقراء على 4.6 % من مجموع الدخل ليس هذا دليلا على عدم المساواة حتى داخل المجتمع الواحد⁽²⁾.

(1) : أحمد عبد العظيم محمد : أسس التنمية الشاملة في المنهج الإسلامي، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، 1997، ص. 38.

(2) : المرجع السابق، ص. 39.

فالنموذج الرأسمالي الذي يضع مصلحة الفرد فوق كل اعتبار، و يسمح لطبقة معينة بالصعود و الرفاهية على أعناق الطبقات الأخرى في المجتمع، لا يتفق مع مبادئ الإسلام التي تدعو إلى العدل و المساواة، و لا يمكن أن يصلح للتنمية في المجتمعات الإسلامية لأنه يقوم على الاحتكار و الاستغلال و الربا، و يطبق مبدأ الغاية تبرر الوسيلة.

كما أن النموذج الاشتراكي - الذي يهدر قيمة الإنسان و يهبط بكرامته و يحوله من مخلوق يسمو بفكره و روحه نحو السماء إلى كائن حيواني كل همه إشباع رغباته المادية - لا يمكن أن يتفق مع الأصول الإنسانية الإسلامية، و لا يمكن أن يحقق أهداف المجتمعات الإسلامية في الرخاء و التقدم لأن عدم مراعاة الكرامة الإنسانية، و قتل الحافز على التملك مفاهيم مرفوضة في التنمية الإسلامية.

لكن الدول الإسلامية على الخصوص حينما طبقت المنهج الرأسمالي و المنهج الاشتراكي، لم تحقق ما حققه كل منهما في معسكره من نتائج مادية. و يرجع ذلك بالأساس لعدم توفر مقومات نجاح كل نظام منهما بالدرجة الكافية، و لغياب مرتكزاته و معتقداته على مستوى الفرد و المجتمع. و من ثم اصطدام المبادئ و القيم التي يعتنقها الفرد مع ما يفرض عليه من معتقدات و مفاهيم، و ما يطبق عليه من سياسات و إجراءات منبثقة من نظام غريب عليه. و من ثم كانت الازدواجية و الاختلال في المعتقدات و سلوكيات الفرد و المجتمع، و بالتالي كان الانخفاض المستمر في الأداء الاقتصادي و من ثم التخلف الاقتصادي الذي نعيشه.

ثالثا : مقارنة المنهج الإسلامي بالمنهج الوضعية.

للنظام الاقتصادي الإسلامي معالمه الواضحة التي يتميز بها عن سائر الأنظمة الأخرى. و قد جاء هذا النظام متفقا مع الطبائع الإنسانية و مقرا لمصالح كل من الفرد و المجتمع، و هو يعتمد على إجراءاته و قوانينه الاقتصادية جنبا إلى جنب مع القواعد التشريعية الاجتماعية و الخلقية و الروحية الإسلامية⁽¹⁾.

(1) : محمد عبد النعم عبد القادر عفر : النظام الاقتصادي الإسلامي، دار الجمع العلمي بجدة، 1979، ص. 20.

يختلف الاقتصاد الإسلامي عن الاقتصاديات الوضعية و التي أبرزها الاقتصاد الرأسمالي و الاقتصاد الاشتراكي و لسنا هنا بصدد تفصيل أوجه هذا الخلاف و لكننا نشير إلى بعض الأمور الأساسية :

1. إن كافة الاقتصاديات الوضعية تقرر أنها لا تستهدف إلاّ مصلحة الإنسان. و لكن المصلحة قد تكون عامة أو خاصة، و قد تتعارضان و هنا تختلف الاقتصاديات الوضعية بحسب سياستها من هاتين المصلحتين، فالاقتصاد الرأسمالي يجعل الفرد هدفه فيهم بمصلحته أولاً و يقدمه على المجتمع و بالتالي تكون الملكية الخاصة هي الأصل و الملكية العامة هي الاستثناء. أمّا الاقتصاد الاشتراكي فيجعل المجتمع هدفه فيهم بمصلحته أولاً و يقدمه على الفرد، و ما يستتبع ذلك بصفة أساسية من سيادة الملكية العامة. و ينفرد الإسلام منذ البدء بسياسة اقتصادية متميزة لا تركز أساساً على الفرد شأن الاقتصاد الرأسمالي و لا على المجتمع فحسب شأن الاقتصاد الاشتراكي، و إنما قوامها التوفيق و الموازنة و الموازنة بين مصلحة الفرد و مصلحة المجتمع. و أساس ذلك قوله صلى الله عليه و سلم : " لا ضرر و لا ضرار"⁽¹⁾، و عليه يكون الحل الاقتصادي لآية مشكلة إسلامياً بقدر ما يحقق من توفيق و موازنة بين المصلحتين الخاصة و العامة، و ما يستتبع ذلك بصفة أساسية من تواجد المملكتين الخاصة و العامة كلاهما كأصلين يتوازنان، و لا يضيق أحدهما أو يتسع إلاّ بقدر ما تتطلبه ظروف المجتمع و الصالح العام⁽²⁾.

2. إن الاقتصاديات الوضعية تجمعها كلها رابطة واحدة و هي ماديتها البحتة، فغاية الرأسمالية أن تحقق أكبر قدر من الكسب المادي و غاية الاشتراكية أن يحقق المجتمع أكبر قدر من الرفاهية و الرخاء المادي. فالمادة في كافة المذاهب و النظم الاقتصادية الوضعية مطلوبة لذاها، و كأن حقيقة العالم تنحصر في ماديته⁽³⁾.

و كان من نتيجة ذلك هذا الصراع العنيف بين هذه المذاهب و النظم حول السيطرة على خيرات العالم و الحروب القذرة ضد المستضعفين و انتفاء السلام على مستوى العالم.

(1) : مسند الإمام أحمد بن حنبل، نقلاً عن د. شوقي الفنجري.

(2) : محمد شوقي الفنجري : نحو اقتصاد إسلامي، عكاظ للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، 1981، ص. 50.

(3) : محمد شوقي الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986، الطبعة الثانية، ص. 94.

و كان هذا الخواء النفسي و ذلك الإفلاس الروحي على مستوى الأفراد و غيره مما تعانيه مجتمعات اليوم و تتجرع مرارته.

بخلاف الأمر في الاقتصاد الإسلامي، فإنه إلى جانب إيمانه بالعمل المادي و أن النشاط الاقتصادي لا يمكن إلا أن يكون ماديا، إلا أنه لا يغفل الجانب الروحي⁽¹⁾ الذي يجعل المؤمن يتجه بنشاطه الاقتصادي إلى الله تعالى ابتغاء مرضاة الله و خشيته، و من ثم فهو يعمر الدنيا و ينميها ليحقق الخلافة في الأرض، و يحل التكامل و التعاون محل الصراع و التناقض، فما الروحانية في الإسلام إلا الإحساس بالله تعالى في كل عمل نقوم به و هي خشيته و مراقبته سبحانه و تعالى في كل نشاط اقتصادي نباشره، بحيث لا يكون هذا العمل أو ذاك النشاط إلا عملا أو نشاطا صالحا يستهدف وجه الله أو الصالح العام. و بذلك تتحول الأعمال المادية إلى عبادات يثاب الإنسان عليها⁽²⁾.

و قد حرم الإسلام الاكتناز و الربا و الاحتكار و منع استغلال النفوذ السياسي، و وضع القواعد التي تكفل سيادة قواعد المنافسة في الأسواق و عدم الخروج عليها حتى يكون الربح موافقا لخدمات فعلية و بعيدا عن الاستغلال⁽³⁾. فيقول رسول الله صلى الله عليه و سلم: "من احتكر فهو خاطئ"⁽⁴⁾ و يقول أيضا "من ولي من أمر المسلمين شيئا فولّى رجلا لمؤدة أو قرابة بينهما فقد خان الله و رسوله و المسلمين"⁽⁵⁾.

و قد شرع الإسلام نظام الحسبة⁽⁶⁾ لمراقبة الغش في أصناف السلع و الأسعار، و الغش في الكيل و الميزان، و الاحتكار و الوفاء بالعهود، و ضمان الحقوق العادلة لكل من البائعين و المشترين، و ضمان التعامل في السلع بالسعر الذي لا يضر أيا من البائعين أو المشترين. و بذلك يمكن للربح أن يعبر فعلا و يتفق مع جهود المنظمين لقاء خدماتهم الإنتاجية و لا يحدث انحراف في سبيل تحقيق الربح فيضر بالمجتمع كما هو الحال في الرأسمالية⁽⁷⁾.

(1) : أ. محمد شوقي الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 51.

(2) : أ. د. أحمد أحمد علوش : النظام الاقتصادي في الإسلام، جامعة الأزهر، 2002، ص. 163.

(3) : محمد عبد المنعم عبد القادر عفر : النظام الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 24.

(4) : رواه مسلم.

(5) : رواه البيهقي.

(6) : نظام الحسبة في الإسلام : هو نظام متكامل لمراقبة الجودة.

(7) : مرجع سبق ذكره، ص. 24.

كما أن الإسلام قد أدخل العائد الاجتماعي إلى جانب العائد المباشر من الإنتاج كدافع للعمل و الاستثمار حتى يستمر النشاط الاستثماري في المجتمع حتى ولو لم تكن ثمة أرباح من أجل أن تتحقق مصالح المجتمع⁽¹⁾. و يوضح ذلك حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم : "سبع يجري للعبد أجرهن و هو في قبره بعد موته، من علم علما أو كرى (وسّع) نهرا أو حفر بئرا أو غرس نخلا أو بنى مسجدا أو ورّث مصحفا أو ترك ولدا يستغفر له بعد موته"⁽²⁾.

و حديثه صلى الله عليه و سلم : "ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة"⁽³⁾.

و بهذا يتضح أن النظام الاقتصادي الإسلامي يتميز عن غيره من الأنظمة الوضعية لمناسبته للطبائع البشرية و تقديمه لحلول أنسب لعلاج المشاكل التي تواجه جهود التنمية. و سنفصل في ذلك أكثر في الفصول القادمة إن شاء الله.

المبحث الثاني : نظريات التنمية الاقتصادية في الفكر الوضعي.

أولا : التنمية و النمو.

يختلف مفهوم التنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي، عن النمو، و ذلك لما بينهما من فوارق.

فالنمو كما يعرفه (كيند لبرجر) KINDLEBERGER هو تحقيق زيادة إضافية في الإنتاج، بينما تعني التنمية بالنسبة له إضافة لمقولة الزيادة الإضافية في الإنتاج، تحقيق تغييرات في الهيكلة التكنولوجية و المؤسساتية المسؤولة عن زيادة الإنتاج. كما أن النمو قد يعني ليس فقط زيادة في المخرجات و لكن أيضا زيادة في المدخلات، و في الكفاية الإنتاجية، أي زيادة المخرجات لكل وحدة من المدخلات، في حين أن التنمية تذهب

(1) : محمد عبد المنعم عبد القادر عفر : النظام الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 24.

(2) : رواه البيهقي نقلا عن المرجع السابق، ص. 24.

(3) : رواه البخاري.

أبعد من ذلك لتشمل تحولات في هياكل الإنتاج و في توزيع المستخدمات بين مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني⁽¹⁾.

يرى (محمد عبد المنعم عفر) أن التنمية الاقتصادية أوسع مدى من النمو الاقتصادي فهي تعني تدخلا إراديا من الدولة لإجراء تغييرات جذرية في هيكل الاقتصاد، و دفع المتغيرات الاقتصادية نحو النمو بأسرع و أنسب من النمو الطبيعي لها و علاج ما يقترن بها من اختلال، و هي تؤدي بذلك إلى تحسين كفاءة الاقتصاد، و زيادة الناتج.

أمّا النمو الاقتصادي فهو نمو تلقائي للاقتصاد يؤدي إلى زيادة الناتج الوطني دون تغيير إرادى في عمل و أداء الاقتصاد و هو يحدث في المجتمعات على مر الزمن و يؤدي إلى النمو الطبيعي لها. و لا يقترن بالنمو الاقتصادي عادة تدخل في عمل الاقتصاد إلاّ في حالات قليلة إذا ما حدث اختلال في الاقتصاد يستدعي التدخل لإعادة التوازن إليه⁽²⁾.

و للتنمية تعريفات كثيرة تبعا لوجهة نظر القائل بها، فالاقتصادي الأمريكي (جيرالد ماير) GERALD MEIER يرى أن التنمية هي عملية يرتفع بموجبها الدخل القومي الحقيقي خلال فترة من الزمن.

أمّا "ارثرلويس" فيبين أن المسألة الرئيسية في نظرية التنمية الاقتصادية تكمن في فهم تلك العملية التي بنتيجتها يبدأ المجتمع بادخار 12 % من الدخل القومي بدلا من 5 % (كما يعتقد روستو) مع كل ما يترتب عن ذلك من تغيير في المؤسسات و التقنية.

و كأن المسألة وفقا لذلك تنحصر في زيادة مصادر التراكم إلى درجة تكفي لرفع معدل النمو بصورة تفوق معدلات زيادة السكان مما يؤدي إلى تحرير الاقتصاد الوطني من حالة الركود الاقتصادي و الدخول في مرحلة الانطلاق. في حين أن التنمية الاقتصادية عملية معقدة مركبة تتداخل فيها الكثير من العوامل الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية أمّا الادخار و زيادة التراكم يعد أحد عوامل التنمية و لا يمثل كل أركانها⁽³⁾.

(1) : عصام خوري و عدنان سليمان : التنمية الاقتصادية، جامعة دمشق 1995، ص. 219.

(2) : محمد عبد المنعم عفر : السياسات الاقتصادية في الإسلام، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية القاهرة، 1980، ص. 163.

(3) : عصام خوري و عدنان سليمان : مرجع سابق، ص. 212.

و في طرف آخر يرى الاقتصادي الأمريكي "س. واجل" (S.WAGEL) أن التنمية تتضمن معنى الموازنة بين أحوال المعيشة الفعلية، و الأحوال المرغوب فيها، أو التي يمكن تحقيقها. و يتضمن هذا التعريف أربعة معايير أساسية يمكن تقدير التنمية على أساسها و هي :

أ. النمو الذي يتم بين فترة و أخرى، مما يدل على ازدياد متوسط الاستهلاك الفردي عبر الزمن، و ينبغي أن يكون هذا الازدياد مستمرا و متواصلا وفقا لرغبة الجماعة.

ب. التقويم المبني على الموازنة بين الأشخاص. و يجب أن يؤدي النمو في هذه الحالة إلى تقليل الفوارق بين مستويات المعيشة لمختلف فئات المجتمع.

جـ. المقارنات الدولية التي تحدث عموما في الفترة ذاتها. و التنمية هنا يدل عليها ارتفاع مستويات المعيشة بشكل عام، و تقليص التفاوت بين الدول من ناحية متوسط استهلاك الفرد.

د. التقويم على أساس الموازنة بين الأنظمة. و معيار تقويم التنمية يستند إلى إمكان الوصول إلى الطاقة الإنتاجية القصوى باستخدام جميع ما يتوافر من المعرفة و التكنولوجيا استخداما كاملا⁽¹⁾.

و يبين (س. واجل) أن هناك علاقة كبيرة بين التنمية الاقتصادية، و التكوين الرأسمالي فيقدر بأن التراكم الرأسمالي، يمثل عملية بناء الطاقة الإنتاجية، و التنمية تستفيد من استغلال هذه الطاقة من أجل رفع المستوى المعيشي لأفراد المجتمع، لأن تحسين المستوى الاستهلاكي للأفراد هو أحد أهم

معايير التنمية المعتمد على تقدم الإنتاج و زيادة الانتفاع من الطاقة الإنتاجية⁽²⁾.

(1) : مرجع سابق، ص. 214.

(2) : مرجع سابق، ص. 215.

إن تقويم عملية التنمية بناء على المعايير المذكورة يشير إلى توجه جديد مخالف لتعاريف المدارس البورجوازية التقليدية، إذ أنه يؤكد ليس فقط على ضرورة تحسين مستوى المعيشة بصورة كاملة، ولكنه يصر أيضا على ضرورة إحداث تغييرات اقتصادية و اجتماعية عامة، و إعادة توزيع الناتج القومي من أجل تقليل التفاوت بين الدخول الحقيقية للأفراد داخل المجتمع.

يميز الاقتصادي البولوني "والتسكي" بين النمو الاقتصادي و التنمية الاقتصادية فيلاحظ أن النمو الاقتصادي هو ازدياد الإنتاج من السلع و الخدمات بمعدل يتجاوز معدل ازدياد السكان في حين أن التنمية مفهوم أوسع و أكثر شمولاً من مفهوم النمو و إن كان هذا الأخير أحد أهم عناصر التنمية. إن التنمية بالنسبة للدول المتخلفة لا تعني فقط النمو الاقتصادي، بل أشياء أخرى كثيرة. إنما تعني اللحاق بالدول الصناعية المتقدمة، و استبدال العمل البشري المرهق بالآلات و التقنيات، و القضاء على الجوع و الجهل، و المرض و نشر العدالة الاقتصادية، و المساواة في مجتمعات تلك البلدان، و تنويع القاعدة الإنتاجية للبلاد و تطوير الصناعة، و القضاء على الاستبداد السياسي⁽¹⁾.

بهذا التعريف استطاع "والتسكي" أن يجمع بين الأهداف الاقتصادية المادية و الأهداف الأخرى غير المادية، كما تطرق إلى العدالة الاقتصادية و المساواة التي تعتبر عملية مهمة في التنمية الاقتصادية.

و حول المعنى الشامل للتنمية الاقتصادية يبرز "الدكتور فؤاد مرسى" أن هذه التنمية الاقتصادية عملية بالغة الدقة، تتمثل في النهاية في الارتقاء المنتظم بإنتاجية العمل من خلال تغييرات هيكلية تتناول ظروف الإنتاج الاجتماعي، و إحلال تكتيك أرقى، و استخدام وسائل إنتاج أحدث، و أكثر كفاية مع تحقيق إشباع متزايد للحاجات الفردية و الاجتماعية، و لذلك فإن التنمية الاقتصادية بأبعادها تعني اختصار طريق التطوير الشامل للمجتمع في أمد قصير⁽²⁾.

أمّا الدكتور عصام حوري فيرى، أن التنمية عملية تغيير إرادية هادفة و شاملة لكل جوانب الحياة الاقتصادية و الاجتماعية في مجتمع معين، من أجل نقل ذلك المجتمع إلى وضع اقتصادي و اجتماعي و سياسي أفضل، إنها نقلة نوعية جامعة و مركبة تستهدف إلى جانب تحقيق معدلات

(1) : نفس المرجع، ص. 215.

(2) : مرجع سابق، ص. 216.

للمنو الاقتصادي و زيادة الإنتاج الاجتماعي عن طريق الاستخدام الأفضل للموارد المتاحة، تحقيق تطوير جوهري في مستوى الحياة المعيشية و الروحية للإنسان. أي أن التنمية نقلة حضارية شاملة يرافقها و ينتج عنها تغيير جوهري في القيم الروحية و الخلقية و الاجتماعية و المادية للإنسان تساعده على تفجير طاقاته الكامنة من أجل حياة أفضل و أكثر تقدماً.

و باستعراضنا لمختلف هذه التعاريف لمفهوم التنمية نلاحظ ما يلي :

1. اختلاف تعاريف التنمية باختلاف المدارس الفكرية التي ينتمي لها هؤلاء الكتاب.
2. معظم هذه التعاريف تركز على جانب واحد فقط من التنمية و هو تكوين رأس المال.
3. معظمها يهمل دور العوامل غير المادية في التنمية. كالأخلاق و القيم⁽¹⁾.

و بالتالي تعكس هذه التعاريف موقف الغرب من التنمية في البلدان النامية التي اعتبرت عملية داخلية محضة تخضع لاختيار البلدان النامية التي تعتبر مسؤولة عن التنمية أو التخلف فيها دون اعتبار لأثر الاستعمار الغربي على البنية الاقتصادية و الاجتماعية في هذه البلدان، و دون اعتبار لشروط التبادل غير المتكافئ التي تسود علاقات الغرب الرأسمالي بهذه البلدان.

و نتيجة لعدد من الكتابات النقدية التي ظهرت خلال الستينات و السبعينات من القرن العشرين، اتسع ميدان المفهوم - مفهوم التنمية - ليشمل جوانب سياسية و اجتماعية و ثقافية و نفسية بالإضافة إلى الجوانب الاقتصادية التي ركز عليها التعريف الكلاسيكي. و كان التركيز في عدد من هذه الكتابات على مقارنة هذه العوامل غير الاقتصادية الموجودة في المجتمعات النامية بمثلها في المجتمع الغربي الرأسمالي المتقدم، مما أدى إلى ظهور خلط واضح بين مفهوم التنمية و مفهوم التحديث أو التغريب و هما اللذان استعملتا بالتناوب للإشارة إلى الظاهرة نفسها في عدد من هذه الكتابات⁽²⁾.

(1) : ماعدا التعريف الأخير للدكتور عصام حوري الذي أكد فيه على القيم الروحية و الخلقية. و اعتبر التنمية نقلة حضارية شاملة.
(2) : مجد الدين محمد بخري : أثر العادات و القيم السائدة لدى المسلمين على التنمية : واقع و معالجات - التنمية من منظور إسلامي : واقع الندوة التي عقدت في المدة (1991/12/09) في عمان المملكة الأردنية الهاشمية - المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ص. 314.

و نتيجة لفشل جهود التنمية في الدول العربية، بدأنا نلاحظ في الكتابات العربية الحديثة تبشير مفهوم جديد للتنمية في ضوء علاقتها بالنظام العالمي الذي تشكل الولايات المتحدة مركزه الرئيسي. فأضيف إلى هذا المفهوم صفحات تحمل مدلولات سياسية تكتسب معناها من خلال المعاناة الحضارية التي يعيشها المجتمع العربي من خلال المطالبة بالخروج من النظام العالمي غير العادل و قد تبناها عدد من المفكرين العرب خلال الثمانينات من القرن العشرين. فأصبحت التنمية تعني: "التنمية الشاملة" و "التنمية المتوطنة" و "التنمية المعتمدة على الذات" و "التنمية المستقلة" و "التنمية القومية".

و طالب أصحاب هذه الكتابات من دارسي التنمية و منظريها - و من ضمنهم يوسف صايغ و إسماعيل صبري عبد الله، و محمود عبد الفضل و أنور عبد المالك و الطيب تيزيني و رمزي زكي و جلال أمين، و نادر فرجاني - طالبوا بربط التنمية بالنهضة في مشروع نهضوي عربي شامل يحرر المجتمع و الإنسان من عبودية التخلف و تقاليده، بحيث يحقق هذا المشروع النهضوي إشباع الحاجات الأساسية للمواطن العربي سواء كانت مادية أو غير مادية ضمن إطار القيم الثقافية العربية الإسلامية و المحافظة على جوهر التراث بعد ربطه بالعصر و الاهتمام بالتنمية القطرية بصفتها أحد مسالك الوحدة العربية⁽¹⁾.

ثانيا : نظريات التنمية.

يحتوي الفكر الاقتصادي على مجموعتين من النظريات تتحدث المجموعة الأولى أو المدرسة الأولى عن النمو الاقتصادي في الدول المتقدمة، و هي تعكس الظروف الاقتصادية للبلدان المتقدمة⁽²⁾، و تشمل فكر الاقتصاديين من "آدم سميث" "فريكاردو واركس" و "هانسن" و غيرهم. بينما تتكون المدرسة الثانية من النظريات التنموية التي قدمها الاقتصاديون الانمائيون أو الاقتصاديون المشتغلون مباشرة بقضايا التنمية في البلدان المتخلفة.

المدرسة الأولى :

(1) : مرجع سابق، ص. 215.

(2) : مدحت محمد العقاد : مقدمة في التنمية و التخطيط، دار النهضة العربية، بيروت 1980، ص. 115.

فإذا استعرضنا نماذج النمو لهذه المدرسة انطلاقاً من النموذج الكلاسيكي و مروراً بالنموذج الماركسي ثم النماذج النيوكلاسيكية ثم نموذج "شومبيتر" و نموذج هارود - دومار لوحدنا جميع هذه النماذج تعتمد على مجموعة فروض أساسية مشتقة من بيئة الدول الغربية⁽¹⁾ و ذلك لأن تحليلات مفكراتها و مناهجهم كانت منصبية أساساً على مشكلات اقتصاد صناعي ناضج أو متقدم نسبياً. فكان يشغلهم في المقام الأول مسألة النمو وفقاً لهيكل إنتاجي قائم، و من ثم كان اهتمامهم مركزاً على جانب الطلب الكلي الفعّال و عوامل تغييره دون الاهتمام بالقدر نفسه باقتصاديات العرض. و مع ذلك فقد أبرز هؤلاء الاقتصاديون كثيراً من المتغيرات الهامة المتحركة في عملية التنمية فمن الاقتصاديين الكلاسيك و بصفة خاصة "مالتوس" و "ريكاردو"، نأخذ أهمية محدودية الموارد الطبيعية و أثر النمو السكاني على مسار التنمية. و من "ماركس" نأخذ أهمية متغير التكنولوجيا، و ضرورة إدخال نوع من التغيير على رقابة - إن لم يكن ملكية - الموارد الإنتاجية⁽²⁾.

و من الاقتصاديين "الكلاسيك - المحدثين" و على رأسهم "مارشال" يمكن أن تستفيد الدول المتخلفة من فكرة إعادة توزيع الموارد من أجل إنتاج أكبر. و من "شومبيتر" نحصل على الدور الهام الذي تقوم به المهارات التنظيمية في عملية التنمية و من "كيتز" وفقاً لثورته في الاقتصاديات الكلية يتأكد الدور الأساسي الذي يمكن أن تلعبه السياسات المالية بصفة عامة، و التدخل الإيجابي للدولة في النشاط الاقتصادي من أجل ترشيد الأداء و دفع عملية التنمية بصفة خاصة⁽³⁾.

و أخيراً أكد الاقتصاديون الذين جاءوا بعد "كيتز" على أهمية بعض المتغيرات السابقة مع تشديدهم على أهمية رأس المال. و هذا يتضح بصفة خاصة في تحليلات "هارود" و "دومار". أمّا "هانسن" فقد ذهب أبعد من ذلك، إذ راح يحذر من خطورة الضغوط التضخمية و الركود طويل الأجل، و ضرورة معالجة هذه الاختلالات بمزيد من السياسات الحكومية و هذا أيضاً اقتراح مفيد، تظهر أهميته خلال عملية التنمية.

رغم هذه الجوانب التي يمكن أن تستفيد منها الدول المتخلفة، إلا أن هذه النماذج تبقى ملائمة أكثر لبيئتها الغربية المتقدمة، قليلة النفع لبلادنا المتخلفة و ذلك للأسباب التالية :

(1) : عبدالرحمن يسري أحمد : دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي، الدار الجامعية القاهرة، 2001، ص. 105.

(2) : عبد الحميد الغزالي : الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 36، 37.

(3) : عبد الحميد الغزالي : مقدمة في الاقتصاديات الكلية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1985، ص. 110.

- "ف نجد مثلا فرضيتي التوظيف الكامل و المنافسة الكاملة يسيطران على نماذج النمو الكلاسيكية و النيوكلاسيكية، و المعروف أن البلدان المتخلفة تعاني من أنواع مختلفة من البطالة الإجبارية و المقنعة، و كذلك من الممارسات الاحتكارية خاصة في مجال النشاط التجاري. كذلك نجد جميع النماذج تشترك في افتراض التقدم التكنولوجي المستمر، و هذا الفرض بعيد المنال عن البلدان المتخلفة حتى و لو أخذنا في الاعتبار أن بعض النماذج تناولت بتحليل آثار الإبطاء في عملية التقدم التكنولوجي.

- كما أن جميع النماذج تفترض صراحة أو ضمنا الرشد الاقتصادي لدى الأفراد سواء مستهلكين أو مدخرين أو مستثمرين و منتجين و بائعين. و يترتب على هذا الفرض تعظيم المنفعة أو الإشباع، و الادخار لأجل الفائدة أو لأجل الاستثمار، و تحقيق أقصى ربح ممكن، و يترتب عليه أيضا البحث عن أفضل الفرص للاستثمار و التحرك بمرونة من قبل المنتجين و البائعين تبعا لتغيرات الأسعار و الأرباح. و جميع الذين بحثوا في ظروف التخلف الاقتصادي يعلمون أن بعض هذه التصرفات المشتقة من فرض الرشد الاقتصادي قد يوجد في البلدان المتخلفة، و لكن الغالب هو أن الأفراد يتصرفون وفقا لدوافع أخرى مختلفة تماما أحيانا. فالأفراد قد يدخرون و يعطلون مدخراتهم تماما و قد يستثمرون في أكثر الفرص أمانا و ليس بالضرورة أبدا أكثرها ربحية، و قد تبقى الاستثمارات في الأنشطة الإنتاجية الأقل نجاحا بسبب عوامل تقليدية اجتماعية أو عوامل سياسية تفوق في أهميتها العامل الاقتصادي⁽¹⁾.

و نموذج "شومبيتر" مثلا يفترض أن كل شيء يسير على ما يرام في ظل المحاولات المستمرة للتجديد من قبل المنظمين، حتى يفسد المناخ الاقتصادي - الاجتماعي بسبب الضرائب المرتفعة على الأرباح، و الارتفاع في نسبة الأجور إلى الأرباح. و إذا بحثنا في واقع البلدان المتخلفة لوحدنا أن الضرائب المرتفعة، و انخفاض معدلات الأرباح لدى رجال الأعمال يفسد مناخ النشاط الخاص، و لكنه ليس أبدا بالعامل الوحيد أو الرئيسي. فمن أكثر ما يفسد المناخ المحيط بالنشاط الخاص التدخلات الحكومية المباشرة و الحاجة إلى رشوة الموظفين العموميين، و بعض كبار المسؤولين

(1) : عبد الرحمن يسري أحمد : مرجع سابق، ص. 106.

و البيروقراطية القاتلة في استخراج التراخيص الرسمية و كثرة التعديلات في اللوائح المنظمة، و القوانين الخاصة بالنشاط الاقتصادي و غموضها... الخ⁽¹⁾.

و في نموذج "هارود - دومار" الذي أثار إعجاب كثير من رجال الاقتصاد في البلدان المتخلفة نجد علاقات منطقية قائمة على افتراضات خاصة بالادخار و الاستثمار، و معامل رأس المال و معدل نمو السكان. و مثل هذه العلاقات المنطقية تستند إلى ظروف سادت في البيئة الغربية في الفترة بعد الكينزية و لكنها بعيدة كل البعد عن واقع البلدان المتخلفة. و لقد تحمس البعض للنموذج حتى افترض أن من الممكن الاستفادة منه في ظل التخطيط الاقتصادي، و ليس ثمة ضمان أن هذا الأسلوب يمكن أن يحقق هدف النمو المنتظم في البلدان المتخلفة في ظل الظروف التي تمر بها قبل حدوث تغيير جوهري في المناخ الاقتصادي و الاجتماعي⁽²⁾.

المدرسة الثانية :

تصدت هذه المدرسة مباشرة لمعالجة مشكلة التخلف. و من ثم بدأ مفكروها، أي الاقتصاديون الانمائيون، أمثال : "نيوكس" "ميردل"، "هيرشمان"، "روزتشتاين"، "رودان"، "روستو"، "لبنشتين"، "سنجر"، "ايكاس"، "بيرو"، "هجتز"، "سولتز"، و كثير غيرهم، برفض الأخذ بمناهج العالم المتقدم لاختلاف طبيعة المشكلة، و من ثم تركز اهتمامهم على مسألة التنمية.

و مع ذلك استخدم هؤلاء الاقتصاديون طرق تحليل و منهجية المدرسة الأولى، كما أخذوا منها

المتغيرات الهامة المرتبطة بمعالجة المشكلة. و لعل هذا يرجع إلى أن معظم هؤلاء الاقتصاديين كأبناء للعالم المتقدم نفسه يمثلون في الواقع امتدادا طبيعيا لفكر هذا العالم و نظرتة المادية⁽³⁾.

فبعد قبول التنمية كقضية مسلم بها، بالنسبة للدول المتخلفة وجه الاقتصاديون الانمائيون جهودهم لمسألة البداية الجادة لعملية التنمية أو للإجابة على تساؤل استراتيجي هام و هو : ما العمل

(1) : مرجع سابق، ص. 106.

(2) : المرجع نفسه، ص. 107.

(3) : عبد الحميد الغزالي، مرجع سابق، ص. 38.

الأساسي المطلوب لجعل هذه الدول تتحرك من حالة التخلف المزمّن إلى حالة متجددة مستمرة على طريق التنمية؟.

و لقد قدم هؤلاء الاقتصاديون إجابات شكلت استراتيجيات أو مناهج تنمية عديدة، تقريبا بعدد من كتب في هذا المجال و عددهم كثير، و عليه، فلدينا الكثير من نظريات التنمية من أهمها : نظرية النمو المتوازن، نظرية النمو غير المتوازن، منهج الثورة الزراعية، منهج الثورة الصناعية، منهج صناعات الطلب النهائي، منهج الصناعات الثقيلة، منهج مراكز أو أقطاب النمو، منهج التغلغل، نظرية الجهد الأدنى، الحساس، نظرية الانطلاق، نظرية إحلال الواردات، نظرية تنمية الصادرات، و منهج الاعتماد الجماعي على الذات، و منهج الحاجات الأساسية⁽¹⁾.

و سنتناول بالتفصيل بعض هذه النظريات.

1. نظرية الدفعة القوية.

تنسب نظرية الدفعة القوية إلى "روزنشتاين رودان" و يتمثل مبدأ الدفعة القوية بإغراق الاقتصاد الوطني بحجم ضخم من الاستثمارات توجه لبناء مشاريع القاعدة الأساسية، مثل هذه المشروعات تخلق وفورات اقتصادية خارجية تؤمن خدمات إنتاجية متنوعة بتكلفة منخفضة، و تعد ضرورية لإقامة المشاريع الصناعية و الزراعية التي يكون من الصعب إقامتها لولا توافر مثل هذه الخدمات. هذا إلى جانب كتلة أخرى من الاستثمارات تستخدم لإقامة جبهة عريضة من الصناعات المتكاملة فيما بينها تؤمن بدورها وفورات اقتصادية خارجية على جانبي كل من العرض و الطلب، و يتصور مؤيدو مدخل الدفعة القوية أن ضخامة الاستثمارات ستؤدي بالضرورة إلى تحقيق زيادة سريعة في الدخل القومي، و من ثم ارتفاع في الميل الحدي للادخار، تجعل عملية التنمية قادرة على تمويل ذاتها بصورة متواصلة⁽²⁾.

و يرى "روزنشتاين رودان" أن التصنيع هو السبيل الوحيد لتطوير الاقتصاديات المتخلفة، فمن خلال التصنيع يصبح بالإمكان استيعاب فائض العمالة الزراعية. و من خلال إقامة مجموعة كبيرة من مشاريع الصناعات الاستهلاكية المتكاملة فيما بينها يصبح بالإمكان ضمان شرط الجدوى

(1) : مرجع سابق، ص. 38، 39.

(2) : عصام خوري و عدنان سليمان : مرجع سابق، ص. 227.

الاقتصادية لهذه المشروعات. و يصرّ أيضا على أهمية تحقيق التوازن فيما بين مشاريع الصناعة الاستهلاكية من جهة، و بينها و بين مشاريع القاعدة الأساسية من جهة أخرى. و يرى أنه ينبغي أن يكون للدولة دور بارز في هذا المجال⁽¹⁾.

أهم ما يوجه لنظرية الدفعة القوية من نقد هو أنها تتطلب رؤوس أموال ضخمة لإقامة القاعدة الصناعية و هي مشكلة بالنسبة للدول المتخلفة في تدبير الموارد اللازمة لذلك.

2. نظرية التنمية المتوازنة.

كان "نوركس" من مؤيدي نظرية الدفعة القوية، و بنى على أساسها نظريته في النمو المتوازن، و هي تعتبر امتدادا لنظرية الدفعة القوية.

تعتبر نظرية النمو المتوازن أن القيد الرئيسي الذي يواجه التنمية في البلدان المتخلفة هو ضيق حجم السوق الوطنية الذي يضعف الحافز على الاستثمار و هذه العقبة تعود إلى عامل انخفاض الإنتاجية و هي الظاهرة السائدة في البلدان المتخلفة بسبب انخفاض حصة العامل من الأصول الإنتاجية.

و يترتب على انخفاض الإنتاجية، انخفاض آخر في مستوى الدخل و تديني حجم القوة الشرائية و الميل الوسطي للدخار مما يؤدي بدوره إلى استمرار ظاهرة ضيق السوق و محدودية الحافز على الاستثمار.

و عليه فإن المخرج الوحيد للتغلب على هذه الحلقة المفرغة، لا يكمن في إقامة مشاريع منفردة مهددة بالفشل، و إنما ببناء مجموعة كبيرة من مشاريع الصناعات التحويلية الخفيفة التي تؤمن احتياجات الاستهلاك النهائي⁽²⁾.

نقد نظرية التنمية المتوازنة :

أ. يتطلب تنفيذ برنامج التنمية المتوازنة كتلة هائلة من رؤوس الأموال غير المتوفرة لدى غالبية الدول النامية، مما يقلل من إمكان تطبيقها و يجد من واقعيتها.

(1) : مرجع سابق، ص. 228.

(2) : مرجع سابق، ص. 229.

و للتغلب على هذه الصعوبة ينصح بعض أنصار هذه النظرية باللجوء إلى مصادر التمويل الخارجي، و فتح الأبواب في وجه الرأسمال الأجنبي. و هذا الحل الأخير يوقع البلدان المتخلفة في أزمة التبعية و الارتباط بالأسواق الخارجية و المديونية⁽¹⁾.

ب. ينتقد العديد من الاقتصاديين محاولة هذه النظرية إعطاء دور مهيمن لعنصر رأس المال بالمقارنة مع عناصر الإنتاج الأخرى إلى جانب إهمالها دور العوامل الاجتماعية و السياسية في عملية التنمية، و في مواجهة ذلك يناقش الاقتصاديان "باور" و "يامي" بأن التراكم الرأسمالي ذاته يتم خلقه و تكوينه في إطار عملية التنمية التي تنتج عن مزيج من المتغيرات الاجتماعية و السياسية و الثقافية و الاقتصادية التي تؤدي بدورها إلى تغييرات جديدة أخرى، أمّا "كيرنيراس" فيبين أن الدراسات الإحصائية قد أظهرت أن حوالي 25 % من معدلات النمو الاقتصادي المتحققة في الدول الرأسمالية تعود إلى مساهمة عنصر رأس المال، بينما ترجع النسبة الباقية الـ 75 % إلى تأثير عوامل أخرى كخلق الكفاءات التنظيمية و الإدارية و الاستفادة من الابتكارات و الأساليب الإنتاجية التي تتطلب القليل من الاستثمارات. و يؤكد " تيودور سولتز" أن الاستثمار في الرأسمال البشري يشكل لب التنمية الاقتصادية و محركها الحقيقي.

و أن الدول المتخلفة في أشد الحاجة إلى مثل هذا الاستثمار البشري لتكوين الإطارات الفنية و الإدارية و التنظيمية اللازمة جدا لاستيعاب الأساليب التكنولوجية الحديثة. و في الوقت الحاضر يوجه العديد من الاقتصاديين انتقادات كثيرة لتجارب التنمية في الدول المتخلفة التي ركزت على موضوع التراكم الرأسمالي و أهملت الجانب الاجتماعي في عملية التنمية مثل القضاء على البطالة و عدالة توزيع الدخل القومي و مكافحة الفقر و غير ذلك من الموضوعات التي تمثل معالجتها عنوانا بالغ الأهمية لنجاح عملية التنمية أو عدم نجاحها⁽²⁾.

ج. تفترض نظرية التنمية المتوازنة أن الطلب على منتجات مختلف الصناعات يساوي قيمة هذه الصناعات. و يواجه هذا الاستنتاج بعض نقاط الضعف، إذ أنه ليس من الضروري

(1) : مرجع سابق، ص. 236.

(2) : مرجع سابق، ص. 237.

أن يوجه العاملون كامل دخولهم للإنفاق على الاستهلاك، بل أن يحتفظوا بجزء منها في صورة اكتناز، أو أن يحصلوا على جزء من احتياجاتهم عن طريق الاستيراد حتى بفرض تساوي إجمالي العرض مع إجمالي الطلب فإنه من المستحيل تحقق ذلك بالنسبة لكل صناعة، حيث لا بد من ظهور حالات من فائض الإنتاج غير القابل للبيع في بعض الصناعات، و حالات من قصور العرض أمام حجم الطلب الفعال بالنسبة لصناعات أخرى، مما يدفع مستويات الأسعار إلى الارتفاع أو الانخفاض حسب الحال، و تبرز مظاهر عدم التوازن الجزئي بالنسبة لبعض السلع رغم احتمال تحقق التوازن الإجمالي بين العرض و الطلب.

د. تؤكد نظرية التنمية المتوازنة على إقامة صناعة حديثة على جبهة عريضة و دفعة واحدة، و هذا سيؤدي بالضرورة إلى استفحال ظاهرة الثنائية في الاقتصاد الوطني للدول المتخلفة، مع كل ما يرافق ذلك من سلبيات تعيق حركة التنمية.

هـ. يعد شرط التكامل بين الصناعات و تحقق الوفورات الخارجية أحد أهم مقومات هذه النظرية. و مما لا ريب فيه أن تحقيق هذا الأمر يشكل إسنادا فعليا لعملية التنمية في الدول المتخلفة، و يقوي من احتمالات نجاحها، إلا أن هذه البلدان تعاني من صعوبات و اختناقات جمّة، تعرقل إمكانية تعبئة الموارد الوطنية المادية و المالية و البشرية بالمستوى المطلوب، مما يشكل عائقا فعليا في وجه تحقيق هذا الشرط⁽¹⁾.

3. نظرية التنمية غير المتوازنة.

من أهم الداعين لنظرية التنمية المتوازنة، الاقتصادي المعاصر "هيرشمان" الذي قدم نظريته عن النمو غير المتوازن من خلال كتابه "استراتيجية التنمية الاقتصادية".

و يرى "هيرشمان" أن التنمية الاقتصادية تبدأ بتنمية بعض الصناعات الرائدة التي تستطيع إحداث أكبر قدر من الآثار التحريضية التي تحفز على الاستثمار في صناعات و نشاطات أخرى.

فالنمو الأمثل للتنمية - طبقا لرأي "هيرشمان" - يحدث في خطوات متتابعة تقود الاقتصاد القومي بعيدا عن التوازن، حيث تنتج كل خطوة من اختلال سابق في التوازن، و تؤدي بعدها

(1) : نفس المرجع، ص. 238.

إلى اختلال جديد يحفز الاقتصاد القومي على خطوة أخرى، و هذا التابع الاستثماري يحدث نتيجة لاستفادة الصناعات من الوفورات الخارجية التي يحققها نمو صناعة جديدة، فكل تابع استثماري يخلق وفورات خارجية⁽¹⁾.

و من جهة أخرى فإن اختلالات التوازن تخلق القوة الدافعة المحرصة على الاختراع و التجديد، و ذلك أن اختلال التوازن في نقاط استراتيجية محددة يجرى عملية التجديد و الاختراع في محاولة للقضاء و السيطرة على القيود و الصعوبات الموجودة⁽²⁾.

نقد نظرية النمو غير المتوازن :

أ. من الواضح أن نظرية النمو غير المتوازن تقوم على قوى السوق و الحافز الفردي. و جهاز السوق و الأثمان في الدول المتخلفة لا يعمل بالكفاءة التي يعمل بها في اقتصاد رأسمالي.

ب. تذهب هذه النظرية في تحديد الصناعات الاستراتيجية إلى انتقاء المشاريع ذات الآثار التحريضية الواسعة الأمامية و الخلفية بالدرجة الأولى، ثم الصناعات أو المشاريع ذات الأثر التحريضي الخلفي. و قد يؤدي إعطاء الأفضلية لمثل هذه المشاريع إلى إهمال نسبي للقطاع الزراعي و الصناعات الأولية أو الاستهلاكية ذات قوى الدفع المحدودة. في حين أن قطاع الزراعة في البلدان المتخلفة التي تعاني من مشكلة الغذاء يجب أن يعطى الاهتمام اللازم.

ج. تراهن هذه النظرية على أهمية الدور الذي تحدثه الاختلالات في خلق القوى التصحيحية المطلوبة، أي في حث المستثمرين على اتخاذ القرارات الاستثمارية الملائمة لإعادة التوازن و التغلب على مظاهر الخلل. إلا أن المشكلة الأساسية تنحصر في أن بعض هذه الاختلالات أو الاختناقات قد تكون ذات طبيعة معقدة للغاية أو كبيرة إلى درجة قد تعرقل عملية النمو بأكمله بدل أن تعمل على تصحيح الخلل و دفع الاقتصاد الوطني إلى الأمام⁽³⁾.

(1) : مدحت محمد العقاد : مرجع سابق، ص. 135.

(2) : عصام خوري و عدنان سليمان : مرجع سابق، ص. 237.

(3) : عصام خوري و عدنان سليمان : مرجع سابق، ص. 245.

4. نظرية التسمية القطبية.

حاول بعض الاقتصاديين مثل "فرانسوا بيرو" صياغة النظرية القطبية، و التي مفادها أن تركيز الجهود و الاستثمارات على صناعة استراتيجية معينة (تسمى الصناعة الرائدة) تتمتع بآثار تحريضية كبيرة، و تأمين متطلبات نجاح هذه الصناعة، سيؤدي بالضرورة إلى تحريك مجموعة كبيرة من الصناعات و الأنشطة المكملة إلى أن يعم النشاط الاقتصادي مختلف فروع الاقتصاد الوطني.

و يستند مؤيدو هذه النظرية إلى أن التركيز على صناعة معينة يتفق و إمكانات الدول المتخلفة و مواردها المالية، بدلا من تشتيت الاستثمارات على جبهة عريضة من المشروعات. و لا بد من التنويه أن التنمية لا يتوقع، و لا يمكن أن تبرز آثارها دفعة واحدة و على كل الجبهات، بل أن تنطلق من مواقع معينة ثم يجري انتشار آثارها تدريجيا على المواقع الأخرى.

و يعرف قطب التنمية بأنه صناعة محركة أساسية تستقطب حولها مجموعة من الصناعات و الأنشطة الإنتاجية، و يتوفر لها سوق واسعة، و تتمتع بآثار تحريضية كبيرة، و تؤدي في حال إقامتها إلى دفع الاقتصاد الوطني إلى الأمام، و الحث على تطوير النشاط الاقتصادي في مختلف جوانب هذا الاقتصاد⁽¹⁾.

و يستطيع قطب التنمية أن يمارس دوره في كسر طوق التخلف، و الانطلاق في مسار التنمية من خلال الآثار التحريضية الكبيرة التي يولدها. فهو من جهة يخلق فرصا جديدة للعمل في داخله و في داخل الصناعات و الأنشطة المرتبطة به و يدفع قوة العمل للانتقال إلى مواقع العمل الجديدة.

و قطب التنمية يساهم في زيادة حجم الدخول النقدية و زيادة حجم الطلب الفعال، و تطوير إطار العلاقات النقدية السلعية، و بالتالي تطوير حجم السوق الوطنية و قدرتها الاستيعابية.

إن تركيز الاستثمار على صناعة أو صناعات رائدة مختارة يتفق و إمكانات البلدان المتخلفة على تأمين مصادر التراكم اللازمة و يقلل من مدى حاجة هذه البلدان إلى توجيه استثمارات

(1) : مرجع سابق، ص. 249.

كثيرة إلى مشاريع رأس المال الاجتماعي ذات التكلفة المرتفعة، و الاستعاضة عن ذلك بالتركيز على مشاريع الإنتاج المباشرة.

كما أن مجمل الآثار التحريضية لقطب أو أقطاب التنمية تساهم في تكوين آلية ذاتية للتنمية و دفع الاقتصاد الوطني بمجمله إلى الأمام.

إلا أن تحقيق أهداف إقامة قطب للتنمية لا يمكن أن تتم بصورة تلقائية، و لابد أن يتلائم ذلك مع ضرورة تطوير البنى المؤسساتية و الإدارية و القانونية للبلاد، و وضع السياسات التي تضمن تعبئة الموارد البشرية و المادية و المالية من أجل توفير سبل نجاح عمل قطب التنمية. أما خلاف ذلك فقد تولد تناقضات عميقة تعرقل عمل قطب التنمية و تعزله عن بقية القطاعات الاقتصادية⁽¹⁾.

5. استراتيجية التنمية البديلة أو التنمية المستقلة بالاعتماد على الذات.

يرى مؤيدو هذا الاتجاه أن التنمية التي تجري في ظل المعطيات التاريخية الحالية هي تنمية رأسمالية تابعة. أما التنمية النقيض فهي التنمية المستقلة بالاعتماد على الذات، فهي محاولة رفض "التكيف" داخل النظام الرأسمالي العالمي و الخضوع لمقتضيات التوسع الرأسمالي، و هذه التنمية لا تقوم، و لا يمكنها أن تقوم على "القطيعة" مع النظام الرأسمالي العالمي، إذ أن الانسحاب من التجارة الدولية و الانغلاق على الذات فيه الكثير من الطوباوية، فالتنمية المستقلة تفترض نضالا جماعيا لشعوب الجنوب، يسعى لإقامة نظام دولي جديد متعدد الأقطاب و قائم على علاقات دولية متكافئة⁽²⁾.

يرى "سمير أمين" أن التنمية المستقلة بالاعتماد على الذات و بهدف تلبية الاحتياجات الجماهيرية و رفع إنتاجية القطاع الزراعي، و مستوى الريف تقوم على ضرورات ثلاث تشكل مفهوم التمحور حول الذات :

(1) : مرجع سابق، ص. 250.

(2) : مرجع سابق، ص. 252.

الأولى : ضرورة فك الارتباط : أي إخضاع العلاقات الخارجية لمنطلق الخيارات الداخلية المستقلة عن المعايير التي يفرضها التوسع الرأسمالي العالمي (سياسات صندوق النقد الدولي و البنك الدولي).

الثانية : ضرورة القيام بإصلاحات اجتماعية عميقة باتجاه المساواة الاجتماعية و إنجاز تحالفات وطنية لمصلحة التنمية الحقيقية.

الثالثة : ضرورة إبداع التكنولوجيا و العمل على تطويرها محليا.

من الواضح هنا، أن التنمية المستقلة تتضمن عنصرا إضافيا لم يرد في سياسات الفكر التنموي الغربي، و هو العنصر الاجتماعي، حيث يكفي هناك عامل النمو الاقتصادي و العوامل المادية لتحقيق التنمية، بغض النظر عن العوامل الأخرى (الاجتماعية، و الثقافية و السياسية) (1).

أمّا "يوسف صايغ" فيرى أن التنمية المستقلة تقوم على ركائز ثلاث. يسميها "زوايا المثلث الحرج"، و هي الحرية و العدالة و الوحدة.

الركيزة الأولى : و تقوم على الحرية و الديمقراطية، حيث يتولد التزام الجماهير بالمشاركة في صنع التنمية، و في توزيع فوائدها و مكاسبها.

الركيزة الثانية : العدالة الاجتماعية و الاقتصادية و تقوم على تكافؤ الفرص أمام الجميع في التعليم و العمل و الكسب و الإسكان و الخدمات...

الركيزة الثالثة : الوحدة التي تبدأ بالتعاون و التنسيق ثم التكامل و الاندماج.

يبد أن نجاح هذه التنمية يجب أن ينطلق من أهداف منها :

- التخلص من نماذج الفكر التنموي الغربي، و مفاهيمه و مقولاته، الذي ينطلق من وحدانية المسار التنموي العالمي الذي يتجاهل الخصائص التاريخية للشعوب.

(1) : سمير أمين : ما بعد الرأسمالية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1988، ص. 190.

- رسم صيغ سياسات تنموية وطنية، تنطلق من ضرورة الجمع بين الخصائص التاريخية و أصالة التراث و ضرورات الحداثة (المعاصرة) بما ينسجم مع الاستفادة من نتائج العلم و ثقافات العالم⁽¹⁾.

و حتى لا تكون التنمية المستقلة مجرد برنامج تنموي يقوم على التجربة اقتصاديا و فنيا أو على الخطاب الإيديولوجي رسميا، ثمة معايير و معطيات يجب أن تنطلق منها أهمها :

- حجم السوق.
- التوزيع الجغرافي للتجارة البينية و تركيبها.
- قاعدة الموارد و الأداء الاقتصادي.
- التقنية الملائمة و مهارات قوة العمل المتاحة.
- توافر الموارد من أجل تكوين رأس المال و تراكمه.
- توفر القيادات الوطنية ذات التوجه التنموي الملائم.

و يبقى الخيار الأساسي لتحقيق هذه التنمية هو التكتلات الاقتصادية القائمة على نظام تقديمي قومي مختلط حسب "يوسف صايغ" أو دولي حسب "سمير أمين"⁽²⁾.

و التنمية المستقلة بالاعتماد على الذات حسب رواد هذه المدرسة تدرج تاريخيا عبر مسارين يتطلبان مساحة و عدد سكان كبيرين و هما :

المسار الأول : القائم على النسق الاشتراكي الواقعي و الذي حاول طويلا العمل بسياسة "فك الارتباط".

المسار الثاني : و المتمثل بنسق التنمية الرأسمالية (التنمية مع التبعية) التي حققتها دول "النمور الأربعة" و التي يقدمها الفكر الغربي كمثال عن إمكانية التنمية الرأسمالية مع التبعية و تروج لها سياسات صندوق النقد الدولي و البنك الدولي عبر التخصيص و الانفتاح و ليبرالية السوق.

(1) : عصام خوري و عدنان سليمان، مرجع سابق، ص : 253، 254.

(2) : نفس المرجع، ص. 254.

و في ظل الاعتقاد بأن التنمية الرأسمالية في الأطراف (مع التبعية) لا تتساوى مع التنمية الرأسمالية في المراكز، كونها تنمية تابعة و هامشية، فإن منطق التكتلات الإقليمية و القومية، تظهر كرد وحيد و ملائم في وجه منطق التدويل و عالمية الإنتاج و التوسع الرأسمالي⁽¹⁾.

نقد استراتيجية الاعتماد على الذات :

إن استراتيجية الاعتماد على الذات في حد ذاتها مرغوبة و منطقية جدا، طالما أنها تعني تنمية القدرة الذاتية على التمويل و أكبر قدر من الاستخدام الكفاء للموارد الاقتصادية المتاحة داخليا مع أقل قدر من الاعتماد على التمويل الخارجي و الأسواق الخارجية التي يتم فيها التبادل بشروط لغير صالح البلدان المتخلفة.

و لكن لنا أن نتساءل لماذا يكون الحل بالضرورة عن طريق النموذج الاشتراكي و التخطيط الاقتصادي الذي جربناه و فشل، كما أنه فشل في عقر داره، كيف إذا يتصور نجاح هذا النموذج في البلدان المتخلفة، و خاصة البلدان الإسلامية.

إن قيام المشروع العام في البلدان المتخلفة و نجاحه يحتاج بصفة مؤكدة إلى درجة عالية من النضج و الوعي بالنسبة لفكرة المصلحة العامة و كيفية تحقيقها و حمايتها على المستوى التطبيقي للاقتصاد ككل. و لنا أن نتساءل عن إمكانية توفر هذا النضج و الوعي في ظروف البلدان المتخلفة التي تسودها درجة عالية من الأمية، و درجة منخفضة جدا من الديمقراطية، هذا بالإضافة إلى البيروقراطية القاتلة السائدة وسط موظفي الحكومة و الذين يتنقلون تلقائيا إلى القطاع العام. و المشاكل الناجمة عن انتشار الرشوة و الفساد، و تسلط القرار السياسي على القرار الاقتصادي أو الفني.

إن ما تقدم من عرض هو لبعض النظريات الوضعية في التنمية الاقتصادية فقط و ليس لكل هذه النظريات. كما أن النقد الموجه لها ليس شاملا لكل ما يمكن أن يوجه من نقد لهذه النظريات، لذلك فإنه من المفيد و من الضروري أن نستخلص في النهاية المحاور الأساسية لما تقدم من نقد بالإضافة إلى بعض الملاحظات التي نعتبرها ضرورية للتأصيل المنهجي.

(1) : مرجع سابق، ص. 256.

1. استمدت النظريات الوضعية القائمة في مجال التنمية فروضها الأساسية من البيئة الغربية، و حتى بالنسبة لمجموعة النظريات التي قيل أنها اهتمت بتحليل التخلف الاقتصادي و محاولة علاجه، فإنها ارتبطت أصلا بالفكر الرأسمالي أو بالفكر الماركسي و كلاهما فكر مستورد و دخيل على البلدان النامية، و خاصة الدول العربية الإسلامية.

2. أبرز الفكر الوضعي بصفة عامة دور العوامل المادية إلى درجة اعتبار أن العوامل غير المادية يمكن إهمالها، و أن التحليل يمكن أن يتم بمعزل عنها، فلا يتأثر بها بتاتا كما هو في المدرسة النيو كلاسيكية. أو الاعتقاد بأن هذه العوامل تلعب دورا ثانويا يمكن تجاوزه.

ففي الفكر الماركسي بالرغم من الاهتمام بتحليل العوامل الاجتماعية إلا أنها من حيث ذاتها لم تعط أي دور قيادي في عملية التنمية بل انصبّ الاهتمام على عمليتي التقدم التقني و التكوين الرأسمالي.

أمّا في الفكر الغربي الرأسمالي فقد تميز الكتاب من المدرسة الكلاسيكية باهتمامهم بقضايا المجتمع تحت مظلة الاقتصاد السياسي، و من ثم كانت لهم توجهات إيجابية في موضوعات الحرية الاقتصادية و توزيع الدخل. و لكن تيار العلمانية و المادية و اختفاء البعد الأخلاقي كان له أثر واضح في وضع أسس المذهب الرأسمالي و إهمال النواحي الإنسانية. و استثناء من التيار المادي المهيمن على الفكر الاقتصادي الوضعي نذكر أن هناك منذ الخمسينات محاولات جادة لتحليل أثر بعض العوامل الاجتماعية و السلوكية و القيم و العقائد الدينية على التخلف الاقتصادي و التنمية.

3. إن النظرية الوضعية في مجال التنمية أهملت بحث قضية "ما ينبغي أن يكون" و اهتمت فقط ببحث و تحليل ما هو كائن و ما يترتب عليه و كما هو معروف فإن هذا التيار الفكري الذي احكم سيطرته على النظرية الوضعية في غضون القرن الحالي فقد ارتبط بالمفهوم التجريبي للعلم الذي كانت له دائما مبررات قوية في مجال العلوم الطبيعية، و المنطق التجريبي له أهميته، و لا يمكن إنكار ذلك، و لكن المبالغة في الاعتماد على هذا المنطق في علم

من العلوم الإنسانية الهامة كعلم الاقتصاد و في مجال التنمية بالذات ليس لها أي مبرر منطقي، بل و لها أثارها الخطيرة على تقدم المسيرة العلمية السليمة⁽¹⁾.

و لقد أصبح المعاصرون من رجال الاقتصاد يباهون بأن عملهم يرقى إلى مرتبة العلوم الطبيعية التجريبية و خصوصا حينما يستخدمون البيانات مع أحدث الطرق القياسية في الاختبارات التجريبية للنظرية و هذه مبالغة أنكرها الكثير من الاقتصاديين المعاصرين⁽²⁾.

و الحقيقة أن الإشكالية القائمة لدينا في البلدان المتخلفة على العموم و البلدان الإسلامية على الخصوص، لا تتعلق بكيفية اختيار بعض النظريات القائمة في إطار البيانات المستمدة من واقع البلدان المتخلفة و بأحدث الأساليب، و إنما هي كيفية تكوين نظرية جديدة تعمل على تغيير الواقع القائم و مستمدة من خصوصيات هذه الدول و توجهها الحضاري.

و في المبحث الثالث - إن شاء الله - نتناول أزمة التنمية في الدول النامية، لإثبات فشل هذه المناهج الوضعية و النظريات التي طبقت في الدول النامية.

المبحث الثالث : أزمة التنمية في الدول النامية.

أكدنا فيما سبق أن التنمية في الدول المتقدمة قامت أساسا بسبب إشاعة مناخ من الحرية و العدالة داخليا و العمل الجاد و المثابرة، و ساعد على ذلك خارجيا الاستعمار الذي استعبد الشعوب الأخرى و استغل اقتصادياتها و نهب ثرواتها. و بسبب هذا الاستغلال و الاستعباد و بالإضافة إلى عوامل أخرى تكلمنا عليها سابقا، تخلفت الدول المستعمرة. و ساعد على ذلك بصفة خاصة، تخلي هذه الدول عن قيمها و هويتها، و بالتالي ساهمت ذاتيا في عملية التخلف هذه، و تعميق استعبادها و تكثيف استغلالها من قبل دول الشمال.

في هذا المبحث نحاول الإجابة عن هذا السؤال : هل نجح المنهج الوضعي في تحقيق التنمية في الدول المتخلفة و إذا كان الجواب بالنفي نقول : لماذا لم ينجح هذا المنهج في هذه الدول ؟.

من أجل الإجابة عن هذين السؤالين نقوم باستعراض و تحليل الوضع التنموي في الدول النامية خلال نصف قرن مبيينين أبعاد المأزق التنموي و ما أفضى إليه ثم نقوم فيه بعرض و تحليل لأزمة

(1) : عبد الرحمن يسري أحمد : دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 116.

(2) : مرجع سابق، ص. 116.

التنمية في هذه الدول في الثمانينيات و كيف تفجرت هذه الأزمة، و ما هي النتائج الاقتصادية و الاجتماعية التي نجمت عنها.

و بعدها نقوم بتحليل مختصر للسياسات الاقتصادية التي فرضت علينا مرّة أخرى من طرف صندوق النقد الدولي و التي عرفت بالإصلاح الاقتصادي.

أولا : الوضع التنموي في البلدان النامية (1950 - 2000).

1. صعوبات داخلية :

إن قضية التنمية الاقتصادية للدول النامية قد فرضت نفسها على الساحة الدولية بعد الحرب العالمية الثانية، و ساعد على إبرازها الاستقلال السياسي لعدد كبير من المستعمرات فضلا عن المنافسة الإيديولوجية بين المعسكرين : الرأسمالي و الاشتراكي حيث وجدنا في هذه الدول تربة خصبة للتنافس على كسب النفوذ في وقت استحالت فيه المواجهة العسكرية نتيجة للرعب النووي⁽¹⁾.

كانت اقتصاديات الدول المستقلة حديثا ضعيفة و مفككة اثر قرون من القهر و الاضطهاد الاستعماري. كان الأمر على هذا المنوال في إفريقيا خاصة حيث يكاد ينعدم وجود الصناعات و البن التحتية الاقتصادية من طاقة و مواصلات و وسائل الاتصالات⁽²⁾.

و في آسيا أيضا عانت معظم الدول سياسة استعمارية حالت بشكل عمدي دون قيام تنمية صناعية، و شجعت الاعتماد التام على تصدير منتوجات أولية.

و في دول أمريكا اللاتينية كذلك ظلت المواد الأولية تمثل معظم صادراتها حتى أواخر الأربعينيات. رغم أن هذه الدول نالت استقلالها منذ أمد بعيد.

و قد خضعت أسعار المواد الأولية على الدوام إلى تقلبات سريعة على المستوى العالمي. كانت مستويات التعليم متدنية و معدلات الأمية مرتفعة حيث تصل 80 % في معظم دول أفريقيا،

(1) : حازم الببلاوي : النظام الاقتصادي الدولي المعاصر - من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى نهاية الحرب الباردة - المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الأدب - عالم المعرفة - العدد 257، ماي 2000، ص. 106.

(2) : مركز دراسات الوحدة العربية : التحدي أمام الجنوب، تقرير لجنة الجنوب، الطبعة الأولى، بيروت 1990، ص. 80.

و في كثير من دول آسيا و حتى في أجزاء من أمريكا اللاتينية. كما أن نسبة المنتمين إلى المدارس الابتدائية كانت لا تتعدى 50% (1).

كذلك كان للانفجار السكاني و انتشار المراكز الحضرية و الهجرة من الريف إلى المدينة أثر واضح في إبراز خطورة مشكلة التنمية، فقد زاد عدد سكان العالم خلال القرن العشرين من حوالي 1.6 مليار نسمة في بداية القرن العشرين إلى ما يزيد على 6 مليارات نسمة في نهاية القرن، و قد تحققت معظم هذه الزيادة في الدول النامية (2).

2. الظروف الخارجية :

بالإضافة إلى المشاكل الداخلية التي عانت منها الدول النامية فقد تميزت الظروف الخارجية بأنها كانت مصممة بالأساس لخدمة مصالح الدول المتطورة. لكن و بالتدرج تطور الأمر على المستوى الدولي فصار ينظر إلى الفقر و التخلف باهتمام أكثر.

فعملت الأمم المتحدة على تقوية هذا الوعي. فأنشأ البنك الدولي الوكالة الدولية للتنمية عام 1960. و فوضها مهمة منح القروض بشروط سهلة لا فقر الدول النامية.

كما أنشأ صندوق النقد الدولي عام 1963 قسماً هو قسم "تسهيل التمويل التعويضي" لغرض دعم الجهود المبذولة في الدول النامية لمعالجة أزمات التحويلات الخارجية التي ترجع بالأساس إلى الانخفاض الحاد في عائدات الصادرات من المواد الأولية لأسباب خارجة عن سيطرة الدول النامية (3). بل ترجع أسبابها إلى التبادل غير المتكافئ بين الدول النامية و الدول المتقدمة.

أنشئ في سنة 1964 "مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية" و غرضه الصريح تشجيع التنمية و التجارة و تقوية التعاون الاقتصادي بين الدول النامية و العمل على إزالة الإجحاف في العلاقات الاقتصادية بين الشمال و الجنوب، و قد ساعد على رفع صوت الدول النامية في أهمية ربط قضايا التجارة باحتياجات التنمية و كان مصدراً مهماً للمعلومات و الخبرة فضلاً عن كونه منبراً لرفع صوت الدول النامية (4).

(1) : تقرير لجنة الجنوب : مرجع سابق، ص. 80.

(2) : حازم الببلاوي : مرجع سابق ص. 106.

(3) : تقرير لجنة الجنوب : مرجع سابق ص. 84.

(4) : حازم الببلاوي : مرجع سابق ص. 71.

في نفس الوقت تشكلت مجموعة الـ "77" و هي أداة للمفاوضة بين الدول النامية و الدول المتقدمة، و أداة لتحقيق التضامن المنظم بين الدول النامية.

خلال الخمسينيات و الستينيات قامت بعض الدول النامية بوضع ترتيبات للتعاون الإقليمي و شبه الإقليمي فيما بينها إضافة إلى هذا فقد تم إنشاء مصارف للإئتماء على أساس إقليمي و شبه إقليمي في آسيا و إفريقيا و أمريكا اللاتينية لغرض توجيه المعونة باتجاه الحاجات الإقليمية بشكل خاص و تشجيع الجهود المبذولة نحو الاعتماد الذاتي الجماعي. لكن أثرها كان هامشيا في أحسن الأحوال⁽¹⁾.

و سرعان ما تحول البنك الدولي و صندوق النقد الدولي لخدمة مصالح الشركات العابرة للقارات.

3. بدايات مشجعة :

لقد عرفت الدول النامية بشكل عام بدايات مشجعة في معالجة قضايا التنمية بعد حصولها على استقلالها الوطني فحقق معظمها معدلات معقولة من النمو الاقتصادي⁽²⁾ حتى أواخر السبعينيات. فحافظ الكثير منها على معدلات عالية من النمو سنة بعد أخرى، فتعبئة المدخرات المحلية و الموارد الخارجية أدتا إلى تراكم رأس المال، فقد ارتفع الاستثمار المحلي من حوالي 10 إلى 12 % من إجمالي الناتج المحلي في أوائل الخمسينيات إلى 18 % في الستينيات ثم إلى 24 % في السبعينيات. بلغ معدل النمو في الناتج المحلي الإجمالي في الدول النامية في الستينيات ما يقرب من 6 % سنويا.

أدى النمو الاقتصادي السريع في ثلاثة عقود متوالية إلى تغييرات اقتصادية مهمة، كما تحققت إنجازات اجتماعية كبيرة في كثير من الدول النامية. فقد جرى تحسن في مستويات المعيشة و تحسن في طرق الفلاحة التقليدية في عدد من الدول، و خطا التحديث الزراعي في بعضها خطوات واسعة. كما أن زيادة الاستثمار في مجالات الصحة و التعليم⁽³⁾ أدت إلى تحسن أوضاع الناس في كثير من الدول النامية.

(1) : مرجع سابق ص. 85.

(2) : حازم البيلاوي: مرجع سابق ص. 106.

(3) : مرجع سابق، ص. 106.

أدى نمو القطاع الصناعي في بعض الدول النامية إلى تحول في الهياكل الإنتاجية و الاجتماعية نقل عددا من الدول النامية من حال لا سيما في آسيا و أمريكا اللاتينية. حيث حقق إنجازات واسعة في الماء و الطاقة و في شبكات النقل و الاتصالات و الإسكان و غير ذلك من البنى الأساسية. كما تطورت كثير من الصناعات الاستهلاكية و الرأسمالية خاصة في البرازيل و الهند و الصين.

بحلول السبعينيات أصبح عدد من الدول النامية في آسيا و أمريكا اللاتينية منافسا مهما في تجارة السلع المصنعة في العالم⁽¹⁾.

و مع ذلك فقد بدأت هذه الدول تواجه مشاكل أكثر حدة منذ السبعينيات و خاصة في عقد الثمانينيات الذي عرف بالعقد الضائع حيث تبذرت الموارد و اختلقت المفاهيم و تمايزت الدول بين قلة حققت نجاحا كبيرا (دول جنوب شرق آسيا) و غالبية تدهورت أحوالها خاصة إفريقيا (جنوب الصحراء). و قد ازدادت الفجوة بين أكثر الدول غنى و أكثرها فقرا، الفارق بين الأولين الآخرين بلغ 74 إلى واحد في عام 1997، بعد أن كان 60 إلى واحد في عام 1990. و لم يتعدّ 30 إلى واحد في عام 1960⁽²⁾.

و سنوضح ذلك أكثر في الفقرات اللاحقة.

4. أبعاد المأزق التنموي :

كان الهدف الأساسي من تجارب التنمية في البلدان النامية هو القضاء على الفقر و الجهل و المرض، و لتحقيق ذلك فقد اتبعت هذه الدول نماذج تنموية مستوردة من الدول المتقدمة التي تهتم كثيرا بمعدل النمو في إجمالي الناتج المحلي. و قد استخدمت معظم الدول النامية هذا المعدل كمقياس للأداء الناجح، فأصبحت الزيادة في معدل النمو المذكور هدفا مطلوبا بذاته. و لم تدرك هذه الدول أن هذه الأرقام يمكنها أن تتستر على الفقر و الشقاء و الظلم و المرض. و هي بالذات المشاكل التي كانت تتلهم هذه الدول للقضاء عليها.

(1) : مرجع سابق ص : 87، 88.

(2) : حازم الببلاوي : النظام الاقتصادي الدولي المعاصر - مرجع سابق ص. 106، 107.

إن هذه المعدلات العالية للنمو لم تغير مركز معظم الدول النامية في علاقتها بالنظام الاقتصادي العالمي فقد ظلت أقطارا فقيرة و تابعة و لا حول لها و لا قوة، و اتسعت الفجوة أكثر بين الشمال و الجنوب. كما أصبحت الفجوة الفاصلة في الدخل بين الأغنياء و الفقراء أوسع بكثير في عدد من الدول.

و نتيجة لهذا لم يثمر النمو الاقتصادي وحدة قومية أو استقرارا وطنيا أو تماسكا اجتماعيا أكثر مما كان عليه الأمر في السابق⁽¹⁾.

و أدى هذا النمو إلى إيجاد جيوب صغيرة في الصناعة الحديثة في تعايش عسير مع قطاعات كبيرة و إلى ارتفاع الطلب على الاستيراد يصحبه تراجع في الطاقة على التصدير هذا فضلا على ما تركه هذا النمو من دمار كبير في البيئة⁽²⁾.

إن هذا الوصف الساخن للمثالب لا ينطبق بالطبع على الدول النامية كلها بصورة متساوية. و لا ينطبق على الاطلاق على عدد قليل منها، لكنه يمثل صورة صحيحة لأحوال الدول النامية كمجموعة.

لم تكن استراتيجيات التنمية في عدد كبير من الدول النامية شاملة رغم أن معدلات الاستثمار كانت عالية، لكن عدم الاهتمام بالاستثمار الاجتماعي جعل مستويات الفقر باقية على حالها.

فقد أفضى المسار التنموي المغلوط الذي اتبعته هذه الدول إلى مأزق تبددت فيه الموارد المتاحة، "إن أي انطلاقة تنموية صحيحة تبدأ مسارها الفعلي على قاعدة إنتاجية معتمدة على معرفة تكنولوجية متطورة في إطار اجتماعي تتحقق فيه العدالة و إطار سياسي تتحقق فيه المشاركة، و إطار إداري تتحقق فيه الكفاءة الإنتاجية، و إطار ثقافي يحفظ الهوية و ينبع من خصوصيات كل أمة، و يتفاعل مع الثقافات الأخرى مع إعطاء الأولوية لتعبئة الموارد المحلية مادية و بشرية من خلال إرادة

(1) : تقرير لجنة الجنوب - مرجع سابق، ص. 86.

(2) : Stephan Schmidheiny : Changing Course - A Global business perspective on development and the environment, With the Business council for sustainable Development C -1992 - P. 56.

مستقلة و أسلوب مستقل في التعامل مع العالم الخارجي" (1). ذلك ما سنوضحه و بشكل موسع في الفقرات اللاحقة.

أ. نماذج من التنمية لا تحقق عدالة في توزيع الدخل.

لم تكن النظريات التنموية التقليدية تتلاءم مع واقع البلدان الفقيرة تلك النظريات المبنية على اقتصاد السوق و إقصاء الطبقات الاجتماعية المحرومة من الاستفادة من نتائج النمو الاقتصادي، مما يؤدي إلى مزيد من الفقر و إلى توترات اجتماعية حادة و اختلالات في اقتصاديات البلدان النامية التي سرعان ما تجد نفسها في طريق مسدود.

لقد أحفقت محاولات البلدان النامية في تطبيق هذه السياسات التنموية لأن النمو لا يؤدي بالضرورة إلى التنمية فهي تخدم بالأساس الطبقات القيادية و الشركات المتعددة الجنسيات و البلدان المتقدمة(2).

فقد بلغ عدد الفقراء في بلدان العالم الثالث 1.2 مليار نسمة في سنة 1985 و هم يمثلون 75 % من مجموع فقراء العالم الذين بلغ عددهم 1.6 مليار نسمة(3). و قد تجاوز هذا العدد المليارين حسب آخر إحصائيات للأمم المتحدة.

و يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من البلدان النامية من حيث السياسة التنموية التي تنتهجها و تأثيرها في حجم الفقر و مستواه.

الفئة الأولى : تشمل مجموعة من البلدان منها إندونيسيا و ماليزيا فقد سجلت نتائج إيجابية في مجال محاربة الفقر فقد حققت هذه البلدان تقدما سواء على الصعيد الاقتصادي، حيث سجلت نسبا مقبولة للنمو، أو على الصعيد الاجتماعي، حيث رافق عملية الحد من الفقر تحسين ملحوظ في ميادين التغذية و الصحّة و التربية.

(1) : د. أسامة عبد الرحمن : تنمية التخلف و إدارة التنمية - مركز دراسات الوحدة العربية - الطبعة الأولى - جوان 1997 - ص : 22، 23.
(2) : د. عبد الحميد براهيمى : العدالة الاجتماعية و التنمية في الاقتصاد الإسلامي - مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت 1996 - ص. 127.
(3) : مرجع سابق، ص. 129.

الفئة الثانية : تشمل مجموعة من البلدان مثل باكستان و البرازيل... استطاعت أن تحقق ارتفاعا في نسبة النمو الاقتصادي مع زيادة في نسب مداخيل الطبقات المحرومة، و قد تحقق هذا التقدم الاقتصادي النسبي على حساب قطاعات حساسة مثل قطاع الصحة و التربية، رغم أهمية دورها على الأمدين المتوسط و الطويل.

الفئة الثالثة : تشمل العديد من بلدان إفريقيا، خاصة التي تدهورت وضعيتها الاقتصادية و الاجتماعية و سجلت معدلات نمو اقتصادي سلبية (في الفترة 1980-1989) و تفاقمت فيها مشاكل الجوع و تدهورت الشروط الصحية و التعليمية. و قد زاد عدد الفقراء في إفريقيا بحوالي 50 مليون نسمة ما بين سنتي 1965 و 1985 . ففي تنزانيا مثلا انخفض الأجر الحقيقي بنسبة 65 % بين عامي 1969 و 1983⁽¹⁾.

و نتائج هذا النمط من التنمية هي الآن من الواضح بما كان، فعدم المساواة تميل إلى التوسع كلما نما الاقتصاد و اتجه نحو مزيد من التصنيع⁽²⁾، و الفجوة في الدخل تزداد أكثر فأكثر بين القطاع الحديث و القطاع التقليدي و كذلك بين الفقراء و الأغنياء في القطر الواحد. و كذلك بين الشمال و الجنوب. يقول الخبير الاقتصادي المهدي المنجرة : "فمنذ 1960 كلما اغتنى العالم الثالث بدولار واحد اغتننت دول الشمال بحوالي 300 دولار. و قد تميزت العقود الثلاثة الأخيرة من "تنمية الأمم المتحدة" (1960-1990) بتزايد الفارق بين الشمال و الجنوب بحوالي 250 %⁽³⁾.

اتخذ التذمر من هذه الاتجاهات أشكالا مختلفة، ففي إفريقيا و آسيا تراجع الشعور بوحدة الهدف و بالأغراض المشتركة و حل محلها الانقسام و الاضطراب الاجتماعي.

و في أمريكا اللاتينية أخذت فئات واسعة من السكان تشعر شعورا متزايدا بالاغتراب من النظام القائم الذي يؤدي إلى عدم الاستقرار السياسي.

و نتيجة لإهمال الزراعة في عدد من الدول النامية فقد أدى ذلك إلى ركود الأحوال و انتقالها من سيء إلى أسوأ بالنسبة إلى فقراء الأرياف في الدول الأقل تطورا، و النتيجة في الغالب

(1) : د. عبد الحميد براهيمى : العدالة الاجتماعية و التنمية في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص : 130، 131.

(2) : ذلك في الدول النامية شبه الصناعية أو الأكثر تقدما.

(3) : المهدي المنجرة : الحرب الحضارية الأولى - شركة الشهاب الجزائر، الطبعة الأولى 1991، ص. 431.

هي إعاقة جهودات التنمية ككل. كما أصبح عدد من الدول الفقيرة التي كانت تنتج ما يكفي من الغذاء لسد حاجاتها المحلية أصبحت بالتدريج مستوردة للمواد الغذائية، و أصبح اقتصادها أكثر عرضة للهزات الاقتصادية. و أصبحت في حاجة متزايدة إلى التمويلات الخارجية لدفع فاتورة الغذاء، تصحبها في بعض الدول مجاعة دورية⁽¹⁾.

إن بعض الأدبيات المنتشرة في الشمال تعتبر النمو الديمغرافي سببا في كل عيوب البلدان النامية و ذلك يعد صحيحا جزئيا و لكن لا يمكن أن يفسر وحده ظاهري الفقر و التخلف.

إن مشكل الجوع أو الفقر لا ينجم عن اكتظاظ السكان فقط و إنما و بشكل أساسي ينجم عن سوء توزيع الثروات على المستوى العالمي و داخل كل قطر، و عن عدم الاستناد إلى العدالة الاجتماعية و القيم الروحية. إن آية سياسة تنمية يفترض فيها أن تكون في خدمة المصلحة العامة للسكان لا لمصلحة طبقات محظوظة أو جماعات أو مصالح خاصة⁽²⁾.

ب. اهمال دور القيم في التنمية.

تعرف القيم على أنها أحكام تفضيلية تحدد المرغوب فيه و المرغوب عنه من ممارسات و أهداف. أي أن القيم ترادف المثل العليا و هو مصطلح مألوف و مستخدم في مختلف الثقافات و يشير إلى الممارسات و الأهداف المرغوبة من قبل المجتمع و من قبل الأفراد⁽³⁾.

و قيم أي مجتمع تعتبر دعامة أساسية من دعائم التحول الاجتماعي و الاقتصادي. و هي الوسط الواسع الذي تتعرض فيه نجاعة التنمية، و لا يمكن للتنمية أن تمتد جذورها القوية و تصبح عملية متواصلة إلا إذا كانت نابعة من قيم المجتمع.

فالمجتمع لا يستطيع أن يحفظ تماسكه و أمنه خلال التغييرات العميقة التي تلازم التنمية و التطور الاقتصادي إلا على أسس قيمية ثابتة.

(1) : تقرير لجنة الجنوب، مرجع سابق، ص. 92.

(2) : عبد الحميد براهيمى : العدالة الاجتماعية و التنمية في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 132.

(3) : د. محمد الدين عمر حيري : أثر العادات و القيم السائدة لدى المسلمين على التنمية : [واقع و معالجات - التنمية من منظور إسلامي وقائع الندوة التي عقدت في المدة (09 - 12 جويلية 1991) في عمان المملكة الأردنية الهاشمية]، بالتعاون ما بين : المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية (مؤسسة آل البيت). و المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية و المنظمة الإسلامية للتربية و العلوم و الثقافة (إيسيكو)، ص. 297.

و قد أظهرت استراتيجيات التنمية التي تسقط من حسابها أهمية القيم أنها تكون عرضة لتوليد اللامبالاة و الاغتراب و الشقاق الاجتماعي⁽¹⁾.

لم تعمل الدول النامية في الغالب على وضع الناس في صلب مجهود التخطيط والتنمية ؛ فقد تركز الاهتمام على زيادة الاستثمار و الإنتاج الماديين، دون الإدراك أن هذه الجهود لا يمكن أن تؤدي أكلها إلا إذا ساهمت المواقف و القيم في تحقيق الأهداف المطلوبة.

كما كان هناك إهمال - في كثير من الدول النامية - فيما يخص تكوين رأس المال البشري، فهو إنما ينظر إليه أساسا كأداة للنمو الاقتصادي. أما المفهوم الأوسع للتنمية الشاملة كعملية للارتقاء بالقدرات الإنسانية فقد كان مفقودا.

إن أتباع أساليب الحياة لمجتمعات الرفاهية و تأثير استثمار الشركات الأجنبية الذي لا صلة له بحاجات القطر المضيف و آثار ثورة وسائل الاتصالات، كل هذا أدى بالتدريج إلى حلول قيم و مواقف ثقافية غريبة و هياكل اجتماعية هجينه محل الثقافات الضاربة جذورها في الدول النامية. و قد انتشر هذا الوضع في القطاعات الحديثة في المجتمع إلى قطاعاته التقليدية فاضعف قدرتها على التماشي و آثار التغيير السريع، فأصبح التحديث يعني تقليد الأفكار الغربية، و الأنماط الاستهلاكية و العلاقات الاجتماعية السائدة في الغرب.

و لو أن تأثير الغرب قد أثمر التزاما تجاه العلم و التحليل العلمي، فضلا عن الكفاءة في تنظيم الإنتاج لكان تأثيرا نافعا في نتائجه، و لكن ما جرى نقله و استنساخه على أوسع نطاق هو مساوئ المجتمعات الغربية المتمثلة في : الفردية، والاستهلاك المظهري، و التبذير، و ثقافة أجهزة الإعلام الموجهة لأغراض كسب الأموال، و أخيرا و ليس آخر استعمال المخدرات. و هكذا أخذت منظومات القيم و الصلات المتينة في الأسرة و المجتمع و ما فيها من دعم، و كلها من منابع القوة في هذه المجتمعات أخذت تهددها الأخطار من جميع الجهات⁽²⁾.

(1) : تقرير لجنة الجنوب : مرجع سابق، ص. 98.

(2) : مرجع سابق، ص. 99.

يتضح من هذا أن التقليد الأعمى للنماذج الغربية قد أوهن القوى و أضعف التماسك في الدول النامية و أدى إلى ظهور التوترات الاجتماعية.

و كانت النتيجة إخفاق استراتيجيات التنمية في غالب الأحوال في استغلال الاحتياطي الهائل من القيم كي يمد عملية التنمية بأسباب النجاح.

جـ. التبعية العلمية و التكنولوجيا.

ثمة ضعف أساسي آخر في طريق التنمية المتبع، حيث أنه و باستثناء دول قليلة كانت معظم الدول النامية تعول و بشكل كبير على استيراد السلع الرأسمالية و التكنولوجيا من دول الشمال⁽¹⁾. و لم ينصب جهد هذه الدول على جانب إنتاج أو خلق التكنولوجيا قدر اتجاهها إلى استهلاكها أو حيازتها. فقد أنشأ الانبهار بمنتجات الثورة التكنولوجية تكالبا على ما يسمى بالتكنولوجيا الصلبة المجسدة في معدات متطورة، و إهمال الجانب المعرفي الذي يطلق عليه التكنولوجيا الطرية، و بالتالي فبينما اهتمت الدول المتقدمة بتطوير القاعدة المعرفية الذاتية، انشغلت الدول النامية بما يسمى "نقل التكنولوجيا" و تدبير ما يلزم لذلك من إمكانيات مالية، و فتح هذا المنهج ثغرة واسعة تنفذ من خلالها الشركات و الدول المتقدمة لتفرض شروطها⁽²⁾.

إن البحث العلمي و التنمية أصبح يمثل إحدى الضروريات الملحة و المسلم بها في البلدان المتقدمة التي ترى فيه شرطا لازما لقدرة اقتصادياتها على التنافس، فهي تخصص ما بين 2.5 و 3 % من ناتجها الوطني الخام لهذا الغرض، بينما هذه النسبة لا تتجاوز 0.4 % إلى 0.5 % في البلدان النامية في سنة 1980.

جدول رقم (1)

وزن الدول النامية في العالم سنة 1983

السكان	76 %
الدخل القومي	23 %
الدفاع	22 %

(1) : مرجع سابق، ص. 93.

(2) : د. محمد محمود الإمام : مستقبل التنمية العربية و العمل الاقتصادي المشترك - المعهد العربي للتخطيط - الكويت، ماي 1993، ص. 24.

الصحة	9 %
التربية	9 %
البحث والتنمية	5.8 %

المصدر : اليونسكو (الإحصاء السنوي 1985)، ص. 19.

يوضح الجدول رقم (1) أن الدول النامية تمثل 76 % من سكان العالم في سنة 1983 بينما دخلها القومي لا يتجاوز 23 % من الدخل العالمي، في حين أن دول الشمال المتطور لا تمثل سوى 24 % من سكان العالم و تستحوذ على 77 % من الدخل العالمي.

حصّة البلدان النامية في البحث و التنمية هي 5.8 % بينما حصّة دول الشمال هي 94.2 % من المصاريف الإجمالية العالمية التي تخصص لهذا الغرض.

من جهة أخرى لقد أدّى التقدم الجاري في العلم و التكنولوجيا إلى عمليات إنتاجية تقوم على معرفة جديدة مكثفة مع توفير كبير في استخدام المواد الأولية و الطاقة و اليد العاملة غير المؤهلة، و هذه كلها من عوامل الإنتاج المتوفرة بكثرة في أغلبية الدول النامية و كان من الطبيعي أن يؤثر هذا الاتجاه على ما كانت تتمتع به الدول النامية من مزايا نسبية في الأسواق العالمية، كما أنه أضعف اقتصادياتها⁽¹⁾.

إن اتكال الدول النامية المتزايد في مجال العلوم و التكنولوجيا على الدول المتطورة قد حدث بدرجات مختلفة في الفروع الأربعة التي تصنف فيها العلوم و التكنولوجيا في المجالات المدنية و هي : العلوم الأساسية و العلوم التطبيقية، و التقنية التقليدية البسيطة و التقنية العالية القائمة على العلم.

فقد أهملت معظم الدول النامية العلوم الأساسية فهي غالبا ما اعتبرتها علوما تجريدية و باهظة التكلفة. و نظرا لهذا الموقف لم تقم هذه الدول بتدريب العدد الكافي من العلماء و المؤهلين و الخبراء الذين يمكن اللجوء إليهم لحل المشكلات التي تعترض عملية التنمية.

(1) : تقرير لجنة الجنوب : مرجع سابق، ص. 93.

و هذا أثر بدوره سلبا في وتيرة تطوير العلوم التطبيقية التي لها تأثيرها المباشر على قدرة الاقتصاد على تلبية الحاجات الأساسية بما في ذلك الأمن الغذائي و تجهيز الماء و الطاقة و تحسين الوضع الصحي، فضلا عن تأثيرها في القدرة على الحفاظ على البيئة⁽¹⁾.

و الأدهى هو عدم الاهتمام بتطبيق العلوم لأغراض الزراعة و الماشية و العناية بالغابات و تحسين صيد السمك و تصنيع الأغذية. لم يحدث هذا إلا في أقطار معدودة. كاهند مثلا التي كانت تمثل أكبر مستورد للحبوب، و لكنها تمكنت بسرعة من الأخذ بتكنولوجيا الزراعة الحديثة و خاصة القمح حيث تمكنت من تحقيق الاكتفاء الذاتي منذ منتصف السبعينيات الأمر الذي عرف "بالثورة الخضراء"⁽²⁾.

أما الدول النامية الأكثر تقدما من الناحية الصناعية فقد ركزت على التكنولوجيا الصناعية القياسية أو التكنولوجيا البسيطة في فروع الحديد و الصلب و المواد الكيميائية و النفط و توليد الطاقة و المكائن الكهربائية الثقيلة...

و ليس هناك من المبادئ العلمية الجديدة في هذه الفروع فهي تؤلف المجال التقليدي لكسب المهارات المختلفة.

و قد سعت دول عديدة لاكتساب التكنولوجيا في هذه الفروع، و أن كانت في جهودها نقاط ضعف خطيرة. إذ كانت هذه التكنولوجيا تستورد جميعها.

لم تهتم إلا بضعة أقطار نامية بالتكنولوجيا العالية الجديدة القائمة على العلم، فعلى خلاف التكنولوجيا الصناعية القياسية المشار إليها آنفا، يتطلب إتقان التكنولوجيا الجديدة خبرة عالية في العلوم الأساسية. و قد أظهرت التجربة أن التكنولوجيا العالية لا يمكن نقلها على الإطلاق، و أن الفكرة القائلة أنه من الممكن للدول النامية أن تحصل عليها من الخارج دون تطوير بني تحتية محلية ذات قاعدة عريضة في حقل العلم و التكنولوجيا هي فكرة خاطئة⁽³⁾.

(1) : مرجع سابق، ص. 95.

(2) : د. حازم الببلاوي : النظام الاقتصادي الدولي المعاصر، مرجع سابق، ص. 107.

(3) : تقرير لجنة الجنوب، مرجع سابق، ص : 95 . 96.

و قد كتب الخبير الاقتصادي المهدي المنجرة في تلك الفترة يقول : "أنه لا جدوى و لا أمل فيما يسمى "نقل التكنولوجيا" فما يتم نقله تحت غطاء هذا المصطلح هو مجرد مواد عفا عنها الزمن، و بأثمان لا مبرر لها. أمّا التمكن من التكنولوجيا فهو نتيجة عمل و بحث ذاتي، و ذلك مسار يستحيل بيعه أو شراؤه، و لا سبيل للوصول إليه إلاّ باكتساب المعرفة و تنشيط الابتكار"⁽¹⁾.

قدر إنفاق الولايات المتحدة الأمريكية و اليابان و الاتحاد الأوروبي على البحث و التطوير خلال عام 1996 بما يقارب 417 مليار دولار، و هو ما يتجاوز ثلاثة أرباع إجمالي الإنفاق العالمي بأسره على البحث و التطوير.

كما أولت دول جنوب شرق آسيا أهمية متزايدة للبحوث و التطوير، فقد رفعت كوريا الجنوبية نسبة إنفاقها على البحث و التطوير من الناتج المحلي الإجمالي من 0.6 % في عام 1980 إلى 2.89 % في عام 1997، و وجهت أولوياتها نحو مجالات الإلكترونيات و علوم البحار و المحيطات و تقنيات البيئة و تقنيات المعلومات و أدوات التقييس و المواد الجديدة و علوم الفضاء و الطيران.

أمّا الصين فقد خططت لرفع نسبة إنفاقها على البحث و التطوير من 0.5 % من إجمالي الناتج المحلي عام 1995 إلى 1.5 % في عام 2000.

و وجهت أيضا أهداف خطتها الخمسية خلال تلك الفترة نحو تحسين تطبيقات التقنية في قطاع الزراعة، و تطوير البنية الأساسية للمعلومات و زيادة التطوير في عمليات التصنيع.

أمّا ماليزيا فقد أكدت في خطتها المستقبلية لعام 2020 على الأهمية الخاصة للعلوم و التقنية في الجهود الوطنية للتنمية الصناعية و المنافسة على المستوى العالمي و أولت قطاع الاتصالات و المعلومات أهمية قصوى حيث خصصت له ما يقرب من 2 مليار دولار سنويا.

د. التسليح.

(1) : Elmahdi Elmoundjara : Le développement passe par la recherche Scientifique - Jeune Afrique, N° 963, 20/06/79, Paris France. P 13.

قامت صناعة الأسلحة في الدول المتقدمة، و وجدت لها سوقا واسعة و تجارة مربحة في الدول النامية، حيث قدمت التسهيلات لمبيعات السلاح، و كانت أيسر ما يمكن الحصول عليه. و لكنها لم تكن تعطى للحركات التحررية التي كانت في حاجة إليها.

بلغت النفقات العسكرية في الدول النامية في سنة 1983 حوالي 150 مليار دولار و هي تمثل 22 % من مجموع النفقات العالمية. و كانت وارداتها من الأسلحة فقط 22 مليار دولار⁽¹⁾.

فهذه الدول توجه حوالي 5.5 % من ناتجها الإجمالي الخام للتسليح بينما تخصص حوالي 0.4 % من ناتجها للبحث و التنمية⁽²⁾.

و حسب تقرير التوازن العسكري الصادر عن المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية في لندن عام 2002. أن 14 دولة عربية ليس بينها العراق توجه نحو 7.2 % من ناتجها المحلي الإجمالي للتسليح. ففي السعودية مثلا بلغ الإنفاق على التسليح عام 2001 نسبة 14.1 % من الناتج المحلي، (أكثر من 5 أضعاف ما تخصصه فرنسا للتسلح عام 2001 و المقدر بحوالي 2.6 من إجمالي ناتجها المحلي).

للتسليح العسكري نتائج سلبية على التنمية كما أن هذه الأسلحة تقدم للدول النامية و خاصة الإسلامية منها بشروط فما الفائدة منها إذا.

إن التنامي في الثقافة العسكرية يؤدي إلى ازدياد الديمقراطية، و المشاركة الشعبية و حقوق الإنسان، و هي كذلك تولد الفساد و سوء استعمال السلطة.

هـ. تغييب الحريات و المشاركة الشعبية.

إن التنمية الاقتصادية ليست عملية فنية يكتفى فيها بمجرد إعداد خطط التنمية، ثم متابعة تنفيذها لدى القطاع الخاص أو العام. و إنما هي أساسا عملية جماهيرية، تتطلب تعبئة جميع المواطنين لها بحيث تكون مطلبا شعبيا ملحا يعي كل فرد مسؤوليته المحددة فيها و يدرك حقوقه المؤكدة

(1) : تقرير لجنة الجنوب : مرجع سابق ، ص. 105.

(2) : المهدي المنجرة : مرجع سابق ، ص. 92.

من نجاحها. فلا يكفي أن تتوفر إرادة التغيير و تنمية المجتمع و الارتفاع بمستواه، لدى بعض القيادات المخلصة، و إنما أن يتحول ذلك إلى إرادة شعبية.

و لا شك أن من أهم عوامل عدم نجاح التنمية في بعض البلاد النامية، أن الأساليب المستخدمة لم تستطع أن تحرك الأمة كلها لمواجهة معركة التخلف، إذ لا أحد يستطيع أن يقود التنمية لصالح الشعب دون إسهام من الشعب نفسه⁽¹⁾.

إن الأخذ بجانب من جوانب التنمية يركز الاهتمام عليه دون باقي الأبعاد هو أمر يخالف طبيعة التنمية الفعلية و يجهض منطقتها المحوري الذي يعتمد على التفاعل و التشابك بين جميع أبعاد التنمية في الوقت نفسه، إذ لا يمكن تصور تنمية اجتماعية دون تنمية سياسية أو تنمية اقتصادية أو تنمية إدارية أو تنمية ثقافية⁽²⁾.

و إذا كنا نقول بضرورة تعبئة الجهود الشعبية للتنمية الاقتصادية، فإن ذلك لا يكون بالتلقين و الشعارات كما حصل في الكثير من الدول النامية و التي يغلب عليها عادة الاتجاهات المتسلطة و دكتاتورية الحكم. و إنما تتم تعبئة هذه الجهود الشعبية بالمشاركة الفعلية في مشاكل المجتمع و ذلك بفتح باب الحوار و المناقشة فيها بحرية و صدق، و الاستماع إلى مختلف أوجه النظر المعارضة بحثاً عن حلول سليمة يقتنع و يلتزم بها الجميع⁽³⁾.

يقول الخبير الاقتصادي المهدي المنجرة : "بصفتي مختصاً في اقتصاد التنمية، أرى أن هذه التنمية لن تقوم لها قائمة إلاّ باحترام حقوق الإنسان، الذي يعتبر احتراماً لكرامة الفرد فبدون هذه الكرامة تنعدم التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و تنعدم دولة القانون و المشاركة الديمقراطية و الإبداع العلمي و الثقافي، و قد أصبحت حقوق الإنسان هي أهم العناصر الاستراتيجية لأي مشروع مجتمعي، أو نموذج تنموي⁽⁴⁾.

و. الفساد.

(1) : أ. د. محمد شوقي الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام - الهيئة المصرية العامة للكتاب - 1986 ، ص. 121.

(2) : د. أسامة عبدالرحمن : تنمية التخلف و إدارة التنمية، مرجع سابق ، ص. 48.

(3) : أ. د. محمد شوقي الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق ، ص. 121.

(4) : المهدي المنجرة : الحرب الحضارية الأولى، مرجع سابق ، ص. 261.

يتزايد الفساد في كثير من الدول في العالم. " و الفساد متنوع فمنه الفساد الإداري و المالي و الاقتصادي و الاجتماعي و السياسي و سواها"⁽¹⁾.

الفساد في الغرب يرتبط بالأعمال الكبيرة و بالتلاعب في أسواق الأسهم و السندات و تهريب السلاح و المخدرات.

أمّا أسباب الفساد في الدول النامية فترجع إلى أمور عدّة منها⁽²⁾ :

- عدم وجود أنظمة فعّالة لمحاسبة المسؤولين.
- المركزية المفرطة و عدم وجود قدرات إدارية ذات كفاءة إلاّ بقدر محدود.
- التسبب في جباية الضرائب.
- وجود الاستبداد.
- الفقر و عدم المساواة في توزيع الدخل.
- عدم الشعور بالأمن و الاستقرار.
- تدني رواتب الموظفين العموميين.
- الفساد الآتي من الغرب فيما يتعلق بالحصول على عقود مربحة و تجارة الأسلحة و المخدرات.

هذه الأسباب كلها تتضافر لتهيئة أرض خصبة ينمو فيها الفساد. الذي كان من أكبر معوقات التنمية في الدول النامية.

و مهما يكن سبب هذا الفساد فإن الحكومات تتحمل قسطا كبيرا من المسؤولية، فهي لم تعط هذه المشكلة أولوية في اهتماماتها، على الرغم من الأضرار الجسيمة التي يسببها الفساد سواء كانت اقتصادية⁽³⁾ أو اجتماعية أو سياسية.

(1) : د. علي المقابلة : الفساد المالي في إطار دولي، أسبابه، و أساليبه، قياسه و طرق مكافحته - مجلة العلوم الإنسانية - جامعة منتوري قسنطينة - الجزائر العدد 22 سبتمبر 2004 ، ص. 19.

(2) : تقرير لجنة الجنوب، مرجع سابق، ص. 104.

(3) : Johnston, M. : Corruption et Démocratie : Menace pour le développement, possibilités de reforme - Revue Tiers monde N° 161 - Janvier - Mars 2000, P : 117 - 142.

و يمكن محاربة الفساد و منعه بعدة طرق منها⁽¹⁾ :

- إشاعة الديمقراطية في المجتمع، و شرعية سياسية.
- و معارضة قوية.
- إعلام حر.
- جهاز قضائي مستقل و نزيه.

ثانيا : أزمة التنمية في الثمانينيات .

كما سبق أن رأينا أن تجربة التنمية في الدول النامية حققت بدايات مشجعة حتى نهاية السبعينيات، لكن "ما لبثت أن أصيبت بنكسة قوية أدت إلى وقوع أزمة تنمية لم يسبق لها مثيل في شدتها"⁽²⁾.

و نظرا لحدوث سيولة فائضة في النظام المصرفي الدولي و الانكماش الاقتصادي في الدول الصناعية. و بعد أزمة النفط وجدت البنوك التجارية الكبرى (التي استقطبت الفوائض المالية النفطية) نفسها أمام مشكلة استخدام هذه الأرصدة الجديدة. و من هنا بدأت تشجع الدول النامية، خاصة الدول ذات الدخل المتوسط على الاقتراض التجاري لعلاج مشاكل موازين مدفوعاتها⁽³⁾. و لهذا جاء المال الوفير من المصارف العالمية الكبرى و بأسعار فائدة منخفضة بمثابة المنقذ للدول المتقدمة حيث ساعدها على الحدّ من تفاقم حالة الانكماش التي كانت تعاني منها.

لكن أسعار الفائدة العالمية ما لبثت أن ارتفعت إلى مستويات لم يسبق لها مثيل حيث بلغت حوالي 17 % في سنة 1981. كما يتضح من الجدول رقم (2).

(1) : Op.cit - P. 122.

(2) : تقرير لجنة الجنوب، مرجع سابق، ص. 108.

(3) : حازم الببلاوي : النظام الاقتصادي الدولي المعاصر، مرجع سابق، ص. 108.

جدول رقم (2)
معدلات الفائدة العالمية

معدل الفائدة %	السنوات
6	1972
9	1973
10	1974
9	1975
8	1976
8.5	1977
10	1978
11	1979
13	1980
17	1981
13	1982

المصدر : تقرير لجنة الجنوب، مرجع سابق، ص. 11.

كل ذلك أدى إلى زيادة أعباء خدمة الدين و من ثم زيادة مديونية الدول النامية بأرقام فلكية، حيث ارتفعت مديونية هذه الدول من أقل من 70 مليار دولار عام 1970 إلى حوالي 480 مليار دولار عام 1980 ثم 626 مليار دولار عام 1982⁽¹⁾.

أمّا أعباء خدمة الدين التي تدفعها الدول النامية للدول المتطورة فقد بلغت حوالي 35 مليار دولار في سنة 1987، وصلت إلى حوالي 40 مليار دولار في سنة 1988⁽²⁾. و كان الدين الخارجي لهذه الدول يمثل 48 من ناتجها الإجمالي سنة 1987⁽³⁾.

يضاف إلى هذا ما حدث من هبوط في الاستثمار المباشر في الدول النامية بحوالي 67 % بين عامي 1982 و 1983. كما انخفضت قيمة الصادرات في نفس الفترة بمقدار 70 % ثم أمست سالبة بين عامي 1986 و 1987 كما انخفضت أسعار النفط بنسبة 65 % خلال الفترة 1984/1988.

(1) : د. حازم البيلاوي : مرجع سابق، ص : 107 . 108.

(2) : مرجع سابق، ص. 111.

(3) : د. منى قاسم : الإصلاح الاقتصادي في مصر - الدار المصرية اللبنانية - 1997 ص. 177.

بالإضافة إلى انخفاض أسعار ثلاث و ثلاثين (33) سلعة تهم الدول النامية بنسبة 30 % عن متوسط الفترة بين عامي 1979 و 1981⁽¹⁾.

إلى جانب هذا كانت هناك حماية متزايدة في الدول المتطورة ضد الصادرات ذات الأهمية الخاصة للدول النامية حتى بالنسبة للمنتوجات ذات الجودة العالية جدًا⁽²⁾.

نتيجة لهذه المتغيرات الدولية المجحفة التي جرى وصفها، و بالإضافة إلى الخلل في أنماط التنمية المتبعة من قبل الدول النامية و التي تناولناها بالشرح في المبحث السابق و المتمثلة في (عدم وجود عدالة في توزيع الدخل، إهمال دور القيم في التنمية، التبعية العلمية و التكنولوجية، تغييب الحريات و المشاركة الشعبية، وجود الفساد، و ارتفاع تكاليف التسليح)، و بالإضافة إلى عوامل أخرى لعنا لم نذكرها. عانت أغلب الدول النامية أزمة تنمية حادة جدًا و من ثم فقد فشلت نماذج التنمية التي طرحت في معظم الدول النامية، و بالتالي و بشهادة جميع الدول و المنظمات الدولية و الإقليمية ذات العلاقة، فشلت الجهود الإنمائية التي بدلت في تحقيق التنمية المنشودة⁽³⁾.

و أن شهادات الهيئات المؤهلة في الشمال كما في الجنوب التي تعترف علنا بفشل سياسات التنمية في معظم الدول النامية كثيرة نذكر منها ما يلي :

الشهادة الأولى : توجد ضمن تصريحات (هالس هانسن) مستشار لدى وزارة التنمية النرويجية، حيث يصنف سنوات الثمانينيات "كعقود للفشل" مضيفا بأن "الفقراء في البلدان الفقيرة عانوا من الوصفات و التوجيهات السياسية للدول الغربية... إن هؤلاء الفقراء هم الذين يؤدون ثمن الفقر الدائم و اللامساواة لا تعمل هنا إلاّ على تعميق ذلك بفقدان أغلبهم لوظائفهم أو أجورهم التي تنقلص و تتجمد كنتيجة للحضور المكثف للخصوصية التي يشيعها الغرب"⁽⁴⁾.

(1) : تقرير لجنة الجنوب : مرجع سابق، ص. 112.

(2) : المرجع نفسه، ص. 114.

(3) : أ. د. عبد الحميد الغزالي : الإنسان أساس التنمية في المنهج الإسلامي، مرجع سابق، ص. 41.

(4) : المهدي المنجرة : الحرب الحضارية الأولى، مرجع سابق، ص. 429.

الشهادة الثانية : في فيفري 1988 نشرت الفاتيكان موسوعة لجون بول الثاني خصصت لمسألة التنمية. تعرض من بين نصوصها فقرتين : "لا يمكننا إنكار الوضعية الراهنة للعالم فيما يتعلق بالتنمية التي تعطي انطبعا سلبيا..." "و بخصوص المديونية (الأداة المستعملة لتحقيق التنمية) بدأت تتحول إلى آلية ذات نتائج مضادة..." (1).

الشهادة الثالثة : هي للحكومات الإفريقية من خلال تقرير المؤتمر الاقتصادي لوزراء الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية الذي سلم لرؤساء الدول المجتمعين في أول قمة اقتصادية لمنظمة الوحدة الإفريقية بلاغوس سنة 1980. نقرأ في هذه الشهادة : "بتحليل نتائج استراتيجيات التنمية المتبعة إلى الآن من طرف الدول الإفريقية أوضح المندوبون أن كل هذه الاستراتيجيات لم تعمل إلا على شد أفريقيا إلى حالة التخلف و التبعية للخارج" (2).

الشهادة الرابعة : كتب (ستيفان هيس) السفير المنتدب للتعاون و التنمية في الحكومة الفرنسية سنة 1981 يقول : " إن الشيء الأكيد هو أننا لم نعرف كيف نساعد العالم الثالث للخروج من التخلف، لقد جرب الغرب كل نماذجه تغلغت جاذبيتها إلى العمق، حتى داخل القارات "المحمية"، فحضورنا التجاري و الاقتصادي و العسكري و السياسي كان يؤخذ بكل حرارة من طرف المسؤولين و النتائج كانت سلبية..." (3).

الشهادة الخامسة : للخبير الاقتصادي المهدي المنجرة حيث يقول : إن نماذج التنمية أبانت عن فشلها في كل دول العالم الثالث سواء كانت هذه الدول اشتراكية أو ثورية أو عسكرية أو إصلاحية أو ليبرالية لا نجد واحدة منها طبقت نموذجا تنمويا و لم يفشل لأنها كلها نماذج فرضت علينا..." (4).

(1) : المرجع السابق، ص. 429.

(2) : نفس المرجع، ص. 429.

(3) : مرجع سابق، ص. 421.

(4) : المهدي المنجرة : الحرب الحضارية الأولى، مرجع سابق، ص. 266.

إذن بشهادة هؤلاء وغيرهم كثيرين، فشلت الجهود الإنمائية التي بذلت في تحقيق التنمية المنشودة و من ثم زادت حدّة التخلف الاقتصادي و الاجتماعي في معظم الدول النامية، و مظاهر و دروس الفشل على مدى ما يقرب من نصف قرن لا يمكن إنكارها.

فبسبب الإهمال النسبي لقيمة و دور الإنسان، و ثقافة و خصوصية كل مجتمع، كانت المحصلة النهائية أن أكثر من ثلاثة أرباع البشرية يعيشون الآن حالة حادّة من التخلف الاقتصادي و الاجتماعي. كما ظهرت بوضوح مشكلات الدول الأشد فقرا و تخلفا و ما يصيبها من مجاعات و أمراض و جفاف و إهدار للموارد، و مديونية خارجية... الخ⁽¹⁾. فقد انخفض معدل الدخل الفردي في معظم دول إفريقيا جنوب الصحراء إلى ما دون ما كان عليه عند استقلالها.

و يذكر تقرير التنمية البشرية لسنة 1999 إن 60 دولة ازدادت فقرا عما كانت عليه في سنة 1980⁽²⁾.

حالات استثنائية :

و مع ذلك يوجد بهذه الصورة القائمة استثناءات واضحة تتمثل في دول جنوب شرق آسيا، فهذه الحالات الاستثنائية تمثل جزرا صغيرة في بحر التخلف، فقد استطاعت هذه الدول أن تفجر قيمها الذاتية و معتقداتها الاجتماعية، و توظفها لصالح التنمية، فحققت قدرا من الحرية و العدالة، و من ثم الكرامة و الانتماء و المسؤولية و تمجيد العمل و تشجيع روح الفريق على مستوى الفرد.

كان ذلك تقليدا مبتكرا "للطريقة اليابانية" و التي قامت أساسا على هذا الحظ الاستراتيجي للتنمية من خلال "الذاتية الثقافية" للعاملين على مستوى الوحدة الإنتاجية، القائمة على الولاء و الانتماء و التنمية و التطوير. و لقد استمدت هذه الطريقة جذورها الإنمائية من قيم المجتمع الياباني⁽³⁾.

(1) : أ.د. عبد الحميد الغزالي : مرجع سابق، ص. 41.

(2) : حازم البيلاوي : النظام الاقتصادي الدولي المعاصر، مرجع سابق، ص. 111.

(3) : عبد الحميد الغزالي : الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 41.

و عليه فقد حققت هذه الدول قدرا لا بأس به من التنمية. و أصبحت تعرف بالدول الصناعية الجديدة، أو "النمور الآسيوية" و هي (كوريا، تايوان، هونج كونج، سنغافورة)، و لم تلبث أن لحقت بهم إلى حد ما : ماليزيا، إندونيسيا، تايلاندا⁽¹⁾.

و قد استمر نجاح هذه الدول خلال ما يقرب من ثلاثة عقود، حتى واجهتها أزمة مالية اعتبارا من سنة 1997 عندما انهارت عملاتها المحلية و واجهت نزوحا هائلا من رؤوس الأموال مما أوقعها في أزمة مالية، ثم اقتصادية طاحنة خلال السنوات الأخيرة من القرن العشرين. و ربما يرجع هذا الاختلال إلى ضعف هيكلها المالية و التجائها بشكل كبير إلى رؤوس الأموال قصيرة الأجل، و ذلك على رغم ما تتمتع به من أوضاع اقتصادية و عينية متينة، سواء في شكل مدخرات محلية كبيرة أو قدرات تكنولوجية معقولة، و أيد عاملة مدربة، و سياسة اقتصادية متوازنة، لكن اختلال و ضعف هيكلها المالية كانا سببا فيما عانته من مشاكل اعتبارا مما عرف بالأزمة الآسيوية في منتصف 1997⁽²⁾.

ثالثا : الإصلاح الاقتصادي الذي فرض علينا مرّة أخرى.

إزاء ما واجهته الدول النامية من مشاكل متعددة، بدأت منذ بداية الثمانينيات سياسات اقتصادية جديدة تبناها صندوق النقد الدولي و إلى حد كبير البنك الدولي. و هي ما يعرف بالإصلاح الاقتصادي.

و تدور الأفكار الأساسية لهذا الإصلاح الاقتصادي حول ضرورة ضبط التوازن النقدي و المالي للدول النامية عن طريق تخفيض العجز في الموازنات العامة و محاولة السيطرة على التضخم و استخدام أسعار الفائدة المناسبة، و تحديد أسعار الصرف على نحو أكثر واقعية. و تستند هذه السياسات إلى إعادة النظر في دور الدولة الاقتصادي و محاولة تقليص هذا الدور، و تشجيع القطاع الخاص مع مزيد من الاعتماد على مؤشرات السوق. و قد عرفت مجموعة هذه الترتيبات للإصلاح الاقتصادي من قبل البنك و الصندوق باسم "توافق واشنطن" و كانت محل جدل كبير⁽³⁾.

(1) : حازم الببلاوي : النظام الاقتصادي الدولي المعاصر، مرجع سابق، ص. 110.

(2) : نفس المرجع، ص : 109، 110.

(3) : مرجع سابق، ص. 111.

و كان دور الدولة الاقتصادي قد أصبح محل مناقشة في الدول الصناعية عندما توسعت دولة الرفاهية التي قامت في معظم الدول الصناعية بعد الحرب العالمية الثانية و قد بدأت منذ السبعينيات بواخر الوهن الاقتصادي في معظم هذه الدول، و قام تيار فكري محافظ ينسب هذا الوهن إلى التوسع في دور الدولة في الحياة الاقتصادية. و هنا قامت حركة عكسية للتأمينات التي تمت في معظم الدول الصناعية بعد الحرب. تقضي بيع القطاع العام في السوق.

و جاءت مشاكل كل الدول الاشتراكية و خاصة في السنوات الأخيرة للثمانينيات فدعمت هذا الاتجاه.

و بذلك تكاثفت الظروف نحو الأخذ بأيدولوجية جديدة في السياسات الاقتصادية و التي امتد تطبيقها إلى الدول النامية⁽¹⁾. ففرضت عليها فرضا، حيث لم يعد هدفها تحقيق التوازن المالي و النقدي فقط، بل تجاوز ذلك إلى ما يسمى بالإصلاح الهيكلي، و الذي يتطلب التحول إلى اقتصاد السوق و بيع القطاع العام، و خلق المناخ الاستثماري المناسب، سواء للمستثمر الوطني أو الأجنبي.

يبد أن الذي حدث في عملية التكيف في الثمانينيات، أن الإصلاحات التي من المفروض أن تتحقق أحبطها التوجه الدولي غير المتوازن نحو التكيف الهيكلي، و المشروطة التي تفرضها المؤسسات المالية الدولية⁽²⁾.

إن السياسات المتعلقة بالاقتصاد الكلي، لاسيما المالية منها و المتعلقة بأسعار الصرف و التي فرضت فرضا في واقع الأمر على الدول النامية كجزء من البرامج الرامية إلى الاستقرار و التكيف الهيكلي، إنما رسمت لتحقيق التحسن السريع القصير الأجل في ميزان المدفوعات. و بهذا أصبح ضمان مصالح البنوك التجارية الدولية في المقام الأول من اهتمام الاستراتيجية الدولية الخاصة بإدارة الديون⁽³⁾. حتى و لو أدى ذلك إلى استمرار الانكماش الاقتصادي و بشكل حاد.

فضلا عن ذلك فإن برامج التكيف التي فرضت على الدول النامية لم تؤمن دعما ماليا خارجيا كافيا يتيح للتكيف أن يحصل و يدوم دون خنق النمو فيها.

(1) : حازم الببلاوي : النظام الاقتصادي الدولي المعاصر : مرجع سابق،، ص. 112.

(2) : تقرير لجنة الجنوب : مرجع سابق، ص. 119.

(3) : نفس المرجع، ص. 119.

لقد استندت تلك البرامج إلى افتراضات مفرطة في تفاؤلها بشأن السرعة التي يمكن بموجبها معالجة الاختلالات الهيكلية. لكن هذه السياسات أدت في كثير من الدول النامية إلى تدهور اقتصادي و اجتماعي كبيرين⁽¹⁾.

تتمثل سياسة صندوق النقد الدولي في تقديم وصفة واحدة تعتبر علاجاً كونياً تشفي جميع الأمراض التي تعاني منها الدول النامية، فالصندوق يرى أن العلاج واحد، يصلح للبرازيل كما يصلح لتشاد، بغض النظر عن بنية الاقتصاد و موارده. و هذه السياسة التي تسمى التكييف الهيكلي - يتم تحديدها دون أن يؤخذ بعين الاعتبار السياق السوسيو - اقتصادي، و طبيعة البنيان و مستوى التطور الذي حققه البلد المعني.

إن منطق صندوق النقد هو منطق مالي و تقني، لا يهتم الجانب الاجتماعي و الجانب التنموي، لأن الاقتصاد في منظوره عبارة عن (ميكانيك) إذا عرفت بعض الاختلالات يجب العمل على معالجتها، و الرجوع إلى نقطة البداية، أي إلى التوازنات الأساسية (توازن الميزان التجاري، توازن ميزان المدفوعات، توازن ميزانية الدول).

و لكن ما معنى إعادة التوازنات في دول يعاني الملايين من سكانها من الفقر المطلق ؟ و ما معنى المحافظة على التوازنات في دول يعاني نسبة كبيرة من سكانها النشطين من البطالة بمختلف أنواعها؟⁽²⁾.

و النتيجة أنه إذا اتخذنا السياسات التي فرضها صندوق النقد الدولي على الدول النامية أساساً للقياس و بدون أن ندخل في التفاصيل الدقيقة. نجد أن عدداً من هذه الدول قد "تكيف" و عدداً آخر يواصل جهده في هذا السبيل. و لكن النتيجة بالنسبة إلى عدد كبير منها كانت عكسية تماماً سواء بالنسبة للنمو أو إعادة توزيع الدخل مع جعل إمكانيات التنمية في المستقبل أسوأ مما كانت عليه في الماضي.

(1) : BETTAHAR Samir, BENBOUZIANE Mohamed : L'ajustement structurel et la pauvreté en Algérie - Séminaire international - Reformes économiques et Question Sociale 29 - 30 Avril 2000 - Université Mentouri - Constantine - Faculté des Sciences Economiques et Sciences de Gestion.

(2) : صباء مجيد الموسوي : الخصوصية و التصحيحات الهيكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، (بدون تاريخ)، ص. 35.

ففي الدول العربية الإسلامية لم تكن نتيجة الانفتاح و التكاليف تمثل تنمية فعلية فيها استثمار أمثل للإمكانيات المادية و البشرية، و إنما هي بعض قشور التنمية لا أكثر. "أما التنمية فهي الصراع ضد المرض، و البطالة و الأمية، و الفقر و الجوع، و استرجاع الاستقلال الذاتي في اتخاذ القرار"⁽¹⁾.

و نؤكد مرة أخرى، أن إهمال أو تجاهل التوجه الحضاري و خصوصية كل أمة، و كذلك قضية الإنسان في تجارب التنمية في معظم الدول النامية على العموم، و الدول الإسلامية على الخصوص، تعتبر من أهم الأمور التي أفقدت هذه التجارب الشرط الأساسي لنجاحها.

نخلص من ذلك إلى أن نماذج التنمية المستوردة من الشمال قد ساهمت في معظم الدول النامية ليس في معالجة التخلف، و إنما في تعميقه، حيث ضاع الإنسان في خضم توجهاتها و آلياتها المادية. و من ثم استمرت مشكلة التخلف و زادت حدتها خلال الزمن. فكانت "تنمية للتخلف" كما وصفها البعض. و نتج عن ذلك العديد من الأزمات و النتائج السلبية الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية. حيث كانت المحصلة النهائية أن أكثر من ثلاثة أرباع البشرية يعيشون الآن حالة حادة من التخلف الاقتصادي و الاجتماعي، كما ظهرت بوضوح مشكلات الدول الأكثر فقرا. و ازدادت الفجوة بين أكثر الدول غنى و أكثرها فقرا. فالفارق بين الأولين و الآخرين بلغ 74 إلى واحد في سنة 1997 بعد أن كان 60 إلى واحد سنة 1990 و لم يتعد 30 إلى واحد في سنة 1960 كما رأينا في الفقرات السابقة.

كما نتج عن أزمة المديونية و أزمة التنمية في الثمانينيات تداخل عميق في الجانبين الاجتماعي و السياسي، حيث حدثت في كثير من الدول النامية اضطرابات اجتماعية و سياسية و حروب أهلية.

قمنا في هذا الفصل بعرض و تحليل بعض خصائص النموذج الرأسمالي و النموذج الاشتراكي، ثم أجرينا مقارنة بين هذه المناهج الوضعية و المنهج الإسلامي.

كما تناولنا بالبحث مفهوم التنمية و نظريات التنمية في المنهج الوضعي، و التي طبقت في الدول النامية.

(1) : مرجع سابق، ص. 35.

و في الأخير تعرضنا إلى أزمة التنمية في الدول النامية لإثبات فشل هذه المناهج و النظريات
الوضعية التي طبقت في هذه الدول.

فالنموذج الرأسمالي يضع مصلحة الفرد فوق كل اعتبار و يسمح لطبقة معينة بالصعود
و الرفاهية على حساب الطبقات الأخرى في المجتمع، و يقوم على الاحتكار و الاستغلال، و الربا
و يطبق مبدأ الغاية تبرر الوسيلة.

حيث يتجه فيه دافع الربح الذي لا يقيده قيد إلى تبديد الموارد و تلويث البيئة، و إنتاج
منتجات مضرّة بالصحة. فضلا عن إشعال الحروب و الفتن بتجارة السلاح. إذ انتقل الاستغلال
الداخلي في المجتمع من الرأسماليين للفقراء بقوة الاحتكارات العالمية إلى الاجتياح العسكري للدول
المتخلفة للسيطرة عليها بقوة السلاح، و إخضاعها لنفوذه ثم إغراقها في هاوية الديون الخارجية.

فيظهر أفضع استغلال عرفه التاريخ الإنساني من دول العالم الرأسمالي لدول الجنوب
و أغلبهم مسلمون.

و حين ظهرت مثالب النموذج الرأسمالي، و انكشف زيف شعار الحرية ارمى العالم الضعيف
في أحضان نظام آخر شقي به عمرا طويلا، حتى انكشفت مثالبة أيضا و هو النظام الاشتراكي.

و قد فشلت التجربة الاشتراكية التي استمرت أكثر من سبعين عام، رغم أنه لا تنقصها
الموارد البشرية أو الطبيعية. و لكنها لم تنته إلا إلى شقاء الإنسان و بؤسه حيث أفقدته الإحساس
بالمسؤولية و ولدت لديه روح التسيب و اللامبالاة. رغم ما حققته روسيا من تطور في مجالي علم
الفضاء و السلاح.

و قد أدى عدم وجود الأهداف الإنسانية و الروحية للنظم الغربية و الشرقية في التنمية،
إلى أن هذه التنمية لم تتم لصالح البشر، و إنما أضرت بالبشرية في كثير من الأحيان.

و المتأمل لما حدث في الحربين العالميتين الأولى و الثانية يدرك بوضوح هذه الحقيقة.
و ما حدث لهيروشيما و نجازاكي هو خير دليل على أن التطور الذي حدث ساهم في هدم الطبيعة
و الإنسان، و لم يساهم في خلق مستقبل الإنسان.

لكن الدول الإسلامية على الخصوص حينما طبقت المنهج الرأسمالي و المنهج الاشتراكي لم تحقق ما حققه كل منهما في معسكره من نتائج مادية و يرجع ذلك بالأساس لعدم توفر مقومات نجاح كل نظام منهما بالدرجة الكافية، لغياب مرتكزاته و معتقداته على مستوى الفرد و المجتمع، و من ثم اصطدام المبادئ و القيم التي يعتنقها الفرد مع ما يفرض عليه من معتقدات و مفاهيم، و ما يطبق عليه من سياسات و إجراءات منبثقة من نظام غريب عليه. و من ثم كانت الازدواجية و الاختلال في المعتقدات و سلوكيات الفرد و المجتمع، و بالتالي كان الانخفاض المستمر في الأداء الاقتصادي.

و بالتالي فإن نظريات التنمية التي طبقت في الدول النامية قد استمدت فروضها الأساسية من البيئة الغربية، و ارتبطت أصلا بالفكر الرأسمالي و الفكر الماركسي اللذين يركزان على العوامل المادية و إهمال العوامل غير المادية.

و استثناء من التيار الفكري المادي المهيمن على الفكر الاقتصادي الوضعي كانت هناك منذ الخمسينيات محاولات جادة لتحليل أثر بعض العوامل الاجتماعية و السلوكية و القيم و العقائد الدينية على التخلف الاقتصادي و التنمية.

و من خلال تحليلنا لمسيرة و نتائج التنمية في الدول النامية أثبتنا و استنادا للبيانات الإحصائية أنّ معظم هذه الدول و خاصة الإسلامية منها لم تحقق آية تنمية، و إنما ما حققته كان تنمية للتخلف كما عبّر عنه الدكتور أسامة عبد الرحمن.

فبشهادة جميع الدول و المنظمات الدولية و الإقليمية فشلت الجهود التنموية التي بذلت في تحقيق التنمية. و من ثمّ زادت حدة التخلف الاقتصادي و الاجتماعي في معظم هذه الدول.

فبسبب الإهمال النسبي لقيمة و دور الإنسان و ثقافة و خصوصية كل مجتمع كانت المحصلة النهائية أن أكثر من ثلاثة أرباع البشرية يعيشون الآن حالة حادة من التخلف الاقتصادي و الاجتماعي، كما ظهرت بوضوح مشكلات الدول الأشد فقرا و تخلفا و ما يصيبها من مجاعات و أمراض و جفاف و إهدار للموارد و مديونية... الخ.

و انخفض معدل الدخل الفردي في معظم دول إفريقيا جنوب الصحراء إلى ما دون ما كان عليه عند استقلالها.

كما نتج عن أزمة المديونية و أزمة التنمية في الثمانينات تخلخل عميق في الجانبين الاجتماعي و السياسي، حيث حدثت في كثير من الدول النامية اضطرابات اجتماعية و سياسية و حروب أهلية.

و مع ذلك توجد استثناءات واضحة تتمثل في دول جنوب شرق آسيا، فقد استطاعت هذه الدول أن تفجر قيمها الذاتية، و معتقداتها الاجتماعية و توظيفها لصالح التنمية، كان ذلك تقليدا مبتكرا "للطريقة اليابانية" التي استمدت جذورها من قيم المجتمع الياباني.

و عليه فقد حققت هذه الدول قدرا لا بأس به من التنمية و النجاح رغم الأزمة المالية التي واجهتها اعتبارا من سنة 1977.

و الحقيقة أن الإشكالية القائمة لدينا في البلدان المتخلفة على العموم، و البلدان الإسلامية على الخصوص هي في كيفية تكوين نظرية جديدة تعمل على تغيير الواقع القائم و مستمدة من خصوصيات هذه الدول و توجهها الحضاري.

الفصل الثاني

أساسيات التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي

الفصل الثاني : أساسيات التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي.

رأينا في الفصل الذي سبق أن المناهج الإنمائية الوضعية قد فشلت في تحقيق التنمية في الدول الإسلامية و العربية لاختلاف البيئة و اختلاف القيم الثقافية. فلكل أمة خصوصيتها و عقيدتها و نظرتها إلى الكون و الإنسان و الحياة. و إن عمليات التنمية يجب أن تأخذ بعين الاعتبار تلك الخصوصية. و أن استيراد المناهج و النظريات لا يجدي نفعا لأن هذه الأخيرة نبعث من الظروف الخاصة بالمجتمعات الأخرى.

و نحن لا نريد بهذا إغلاق الأبواب و النوافذ و عدم الإفادة من التجارب العالمية في إطار التبادل المعرفي و إنما الذي نؤكد عليه هو إعطاء خصوصية كل أمة دورها الكامل في عملية التنمية. و من هذا المنطلق تحاول الباحثة الغوص في التراث الإسلامي لعلها تجد هذه الضالة.

في هذا الفصل نحاول توضيح الصورة العامة للمنهج الإسلامي فيما يخص قضية التنمية على أن يتم تفصيل ذلك في الفصول القادمة.

و يتناول هذا الفصل المباحث التالية :

المبحث الأول : التنمية الاقتصادية في الفكر الإسلامي : (القرآن - السنة - المفكرين المسلمين).

المبحث الثاني : مفهوم التنمية في الإسلام.

المبحث الثالث : أهداف التنمية في المنهج الإسلامي.

المبحث الرابع : خصائص التنمية في المنهج الإسلامي.

المبحث الأول : التنمية الاقتصادية في الفكر الإسلامي (القرآن - السنة - المفكرين).

جاء الإسلام كرسالة سماوية عالمية خاتمة، و من ثم فقد تناول حياة البشر كافة في مختلف نواحيها روحية كانت أو مادية.

فلم يكن الإسلام مجرد عقيدة دينية، وإنما هو أيضا تنظيم سياسي و اجتماعي و اقتصادي للمجتمع.

كما لم يكن الرسول صلى الله عليه و سلم نبيا هاديا يدعو إلى مبادئ و قيم إسلامية فحسب و لكنه كان أيضا حاكما منفذا أقام حكومة و دولة إسلامية.

و هذا ما يعبر عنه باصطلاح أن الإسلام (عقيدة و شريعة) أو أنه (دين و دنيا). لذلك يمكن القول بأن الفكر الاقتصادي في الإسلام قديم قدم الإسلام نفسه⁽¹⁾.

و كون الإسلام منهجا للحياة في شتى جوانبها جعل من واجب المفكرين الذين يتعرضون لتبيان هذا المنهج أن يتعرضوا للجوانب الاقتصادية في المنهج الإسلامي العام.

و من هنا كان طبيعيا أن يكون المفكرون المسلمون أول من أسهم في إثراء الدراسات الاقتصادية عامة و الإنمائية بوجه خاص إلى حد أفرادها بمؤلفات خاصة بها⁽²⁾.

فقد قدموا هذه الدراسات و هم بصدد دراستهم لشريعة الإسلام و شرح أصولها و بيان أحكامها التي تضمنها القرآن الكريم و السنة الشريفة.

و من هنا يمكن القول أن الفكر الاقتصادي الإسلامي نشأ كاستجابة ضرورية لفهم الإسلام و الوقوف على هديه في كل مجالات الحياة و التي منها بلا شك المجال الاقتصادي الإنمائي. و قد نشأ ابتداء في أحضان علوم الفقه و تفسير القرآن الكريم، فعلماء التفسير عندما يتناولون الكتاب الكريم بالبحث و الدراسة فإنهم يوضحون الجانب المتعلق بالتنمية و هم بمعرض شرح آيات القرآن الكريم.

و إن الذي يهمننا هنا إبرازه هو أن التنمية الاقتصادية قد شغلت المقام الأول من فكر علماء المسلمين القدامى، و إن بحثت تحت لفظ عمارة الأرض لقوله تعالى :

(1) : محمد شوق الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام - الهيئة المصرية العامة للكتاب - 1986 - ، ص. 26.

(2) : مرجع سابق، ص. 132.

(هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا) (1) أي كلفكم بعمارتهما(2) و اصطلاح عمارة الأرض يشمل مضمون التنمية الاقتصادية و زيادة : إذ يقول سيدنا علي بن أبي طالب في كتابه إلى واليه بمصر (و ليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة، و من طلب الخراج من غير عمارة احرب البلاد). بل يلخص سيدنا عمر بن الخطاب مهمة القائد و أساس الحكم في عبارة جامعة مانعة بقوله رضي الله عنه : (إن الله قد استخلفنا على عباده لنسدّ جوعتهم... و نوفر لهم حريتهم، فإن لم نفعل فلا طاعة لنا عليهم) فتأمين الناس في معاشهم و في حريتهم هو قوام الحياة و أساس الحكم و هو ما أصطلح عليه في الإسلام بضمان حد الكفاية(3) و ضمان الشورى و حرية الكلمة. و ما مشكلة الدول المتخلفة و أزمة بل و تخلف شعوبها إلا لافتقارها إلى هذين العنصرين الأساسيين(4).

من هنا فقد وضع القرآن الكريم منذ البدء حكام المسلمين و فقهاء الشريعة و الشعوب المسلمة على الطريق الصحيح لتحقيق ذاتها و تنميتها ليكونوا بحق كما أراد لهم الله خلفاء في أرضه. و لقد تحقق للمسلمين تقدمهم و انطلاقهم يوم التزموا بذلك الهدي القرآني، و انتكسوا يوم حادوا عنه(5).

و مع انتشار الإسلام و اتساع رقعة الفتوحات الإسلامية زاد النشاط الاقتصادي و تعددت صورته. فحقق المسلمون إنجازات حضارية عظيمة في المجالات الاقتصادية، فعلى سبيل المثال استطاعوا في الأربعة قرون الأولى من ظهور الإسلام (فترة ما قبل الانحدار) أن يطوروا النظام المالي حيث عرفوا الميزانية و الضرائب و مؤسسة بيت المال (الخزانة) و استخدام الدواوين، كما سكوا النقود و تعاملوا بالصكوك و السندات و الحوالات، و ظهر المحاسبون، كما مارسوا الصناعة بنوعيتها التعديني و التحويلي فاستخرجوا المعادن و الأملاح و الجواهر و الذهب و الفضة و النحاس و الرصاص و الفحم و الزئبق و اللؤلؤ و العاج و غيرها و تفننوا في صناعة النسيج بأنواعها (الحرير و الصوف و الكتان) و صنعوا الأجهزة العلمية للكيمياء و الرصد الفلكي و الجراحة كما صنعوا السلاح و العتاد

(1) : سورة هود، الآية رقم 61.

(2) : حجة الإسلام الإمام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص : أحكام القرآن - دار المصنف بيروت - الجزء الرابع - ص. 378.

(3) : سنائي إلى شرحه في المباحث القادمة.

(4) : محمد شوقي الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 133.

(5) : نفس المرجع، ص. 134.

و السفن و الورق، و في مجال الزراعة اشتهروا في أنظمة الري بأنواعها من قنوات و غيرها. إضافة إلى ما سبق فقد أخذت تجارة المسلمين المكان الأول في التجارة العالمية و كانت الإسكندرية و بغداد هما اللتان تحددان الأسعار للعالم⁽¹⁾.

و تماشياً مع هذا النشاط الاقتصادي كان هناك تدفق مستمر من الأفكار الاقتصادية في ضوء الشريعة الإسلامية و ذلك من خلال ما حوته كتب التفسير و الفقه و أصوله و الحديث.

و الدراسات الإنمائية التي تضمنتها المؤلفات الفقهية تمتد على مساحة الزمن الذي مر على الأمة الإسلامية فلا ينقطع عطاؤها في هذا المجال حتى يومنا هذا ابتداء من مؤلفات أبي حنيفة (المتوفى عام 150 هـ) و مالك (المتوفى عام 199 هـ) و الشافعي (المتوفى عام 204 هـ) و ابن حنبل (المتوفى عام 214 هـ)⁽²⁾.

و في الفقه المقارن هناك كتاب المحلى للإمام أبي محمد بن حزم (المتوفى عام 457 هـ) و يقع في إحدى عشر جزءاً. و قد عالج ابن حزم في كتابه المحلى التزام الدولة بضمان حد الكفاية لكل فرد متجاوزاً بذلك كل فكر اقتصادي متقدم⁽³⁾.

و يستمر العطاء الإسلامي حتى نهضة الفقه الإسلامي الحديثة متمثلة في مؤلفات الإمام أبي زهرة و الشيخ مرسي و الشيخ يوسف القرضاوي في مؤلفه القيم "فقه الزكاة"⁽⁴⁾.

نفس المسار سلكته النظريات الاقتصادية العميقة التي نراها عند مفسري القرآن و جامعي أحكامه ابتداء من الطبري و مروا بالخصاص في كتابه "أحكام القرآن" و القرطبي في كتابه "الجامع لأحكام القرآن"، فتفسير القرآن العظيم لابن كثير، ثم "في ظلال القرآن" لسيد قطب، فتفسير المنار للشيخ رشيد رضا، ثم تفسير الشيخ شلتوت منذ سنوات، و غيرها كثير.

و لا يخلو تفسير من التفاسير الكثيرة خلال الأربعة عشر قرناً الماضية من فكر إنمائي على قدر من العمق و الأهمية.

(1) : سعيد سعد مرطان : مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام - مؤسسة الرسالة - الطبعة الثانية 1996 - ، ص. 49.

(2) : مرجع سابق، ص. 50.

(3) : محمد شوقي الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق ، ص. 71.

(4) : إبراهيم يوسف إبراهيم : استراتيجية و تكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، اتحاد البنوك الإسلامية 1981، ص. 138.

و لا شك أنه حين نستخلص الأحكام الاقتصادية من بين ثنايا هذه الكتب و تدون في أبحاث مستقلة يتوافر لدينا ما نسميه بالاقتصاد الإسلامي، و هو اقتصاد يتضمن دراسات عميقة سواء في مجال الكشف عن المبادئ الاقتصادية التي جاء بها الإسلام، أو في مجال بيان حلول الإسلام لمشاكل العصر الاقتصادية، و كيفية أعمال مبادئه الاقتصادية⁽¹⁾.

و رغم تناثر أغلب الدراسات الاقتصادية الإسلامية بين ثنايا كتب الفقه و التفسير، فقد وجدت بعض المؤلفات الاقتصادية المستقلة، بل أن أولى الدراسات الاقتصادية في العالم ظهرت في ظل الإسلام و على يد الكتاب العرب منذ القرن السابع الميلادي⁽²⁾.

و هذه المؤلفات المستقلة في الميدان الاقتصادي تمتد امتداد الدراسات التي تضمنتها كتب الفقه فتشمل تاريخ الإسلام كله، تبدأ بمؤلف الإمام أبي يوسف المعروف باسم كتاب الخراج، ثم مؤلف يحيى بن آدم القرشي و الذي يحمل اسم "الخراج" أيضا و المؤلفان ظهرا خلال القرن الثاني من الهجرة، و هما يشتملان على فكر إنمائي متقدم. و هما اللذان جعلتا الفكر الإسلامي يقدم أولى محاولات البشرية لأفراد الفكر الاقتصادي بالتأليف المستقلة. فلا يعرف تاريخ العالم المدون كتابا اقتصاديا يسبق هذه الكتب و بخاصة كتاب أبي يوسف⁽³⁾.

الفكر الإنمائي عند الإمام أبي يوسف :

الإمام أبو يوسف، هو يعقوب بن إبراهيم قاضي القضاة في العصر الذهبي للدولة العباسية، و اشهر أصحاب الإمام أبي حنيفة. ولد عام 113 هـ و توفي عام 182 هـ الموافق لعام 762 م⁽⁴⁾.

انفرد الإمام أبو يوسف بما لم يشاركه فيه غيره من مفكري المسلمين عندما قدم لنا أول دراسة اقتصادية مستقلة عن الدراسات الفقهية، حيث خصص لفكره الاقتصادي كتابا مستقلا هو المعروف اليوم لدينا باسم "كتاب الخراج".

(1) : محمد شوقي الفنجرى : المذهب الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 134.

(2) : نفس المرجع، ص. 71.

(3) : إبراهيم يوسف إبراهيم : استراتيجية و تكتيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 135.

(4) : مرجع سابق، ص. 134.

و من ثم فعلى يديه ظهرت أولى الدراسات الاقتصادية المستقلة في العالم⁽¹⁾.

هذا الكتاب الذي يراه الأستاذ الدكتور صلاح الدين نامق أشبه ما يكون بمؤلف "دلتون" أستاذ المالية العامة في الضرائب، في القرن العشرين⁽²⁾.

و الواقع أن كتاب الخراج للإمام أبي يوسف ليس كتابا يهتم بشؤون الجباية و الخراج كما يبدو اسمه، و إنما في جوهره خطة للإصلاح المالي و الاقتصادي بهدف رفع مستوى الإنتاج في الأمة الإسلامية، و تحقيق تنميتها الاقتصادية المتكاملة، جاعلا ذلك مسؤولية الدولة و الأفراد معا، ذكرا أنّ العمل هو كل شيء، و هو أساس العمران و القوة⁽³⁾.

الأسس التي تقوم عليها التنمية عند الإمام أبي يوسف :

يتضمن كتاب الخراج للإمام أبي يوسف مجموعة من الأسس التي يرى أنه لا بد منها كي تقوم التنمية الاقتصادية.

يمكن جمعها في ثلاثة محاور هي⁽⁴⁾:

- أ. سيادة العدل و تحقيق الإنصاف.
- ب. المحافظة على الملكية الخاصة و تدعيمها.
- ج. تدخل الدولة و قيامها بدور إيجابي في المجال الاقتصادي.

أ. سيادة العدل و تحقيق الإنصاف :

يقول الإمام أبو يوسف : « إن العدل و إنصاف المظلوم و تجنب الظلم مع ما في ذلك من الأجر، يزيد به الخراج و تكثر به عمارة البلاد، و البركة مع العدل تكون، و هي تفقد مع الجور، و الخراج المأخوذ مع الجور تنقص البلاد به و تخرب »⁽⁵⁾.

(1) : يوسف إبراهيم يوسف : استراتيجية و تكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 187.

(2) : محمد شوقي الفنجرى : المذهب الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 72.

(3) : نفس المرجع، ص. 72، 73.

(4) : يوسف إبراهيم يوسف : استراتيجية و تكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 195.

(5) : يوسف إبراهيم يوسف : استراتيجية و تكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام - مرجع سابق، ص 195.

فالعدل هو أساس الملك كما يقولون. فهو أساس التنمية و أساس كل شيء في هذا الوجود.

يعلق الأستاذ الدكتور يوسف إبراهيم يوسف فيقول : « و من هنا فإن أبا يوسف عندما يتحدث عن أسس العمارة (التنمية) أو أصول بنائها يستخدم تعبير « عمارة البلاد » الذي يشمل عمارة كل القطاعات، فيقول : « إن تجنب الظلم تكثر به عمارة البلاد » أي عمارة جميع القطاعات.

كما أن أبا يوسف يستخدم مرادفا آخر للرفاهية و هو « البركة ». و البركة في الفكر الإسلامي هي الوفرة و الشعور عند الإنسان بتحقيق رغباته و إشباع حاجاته، فهي تتضمن جانبا من الإحساس الروحي إلى جانب الإحساس المادي. و البركة عند أبي يوسف ملازمة للعدل و تنتفي عندما يوجد الظلم⁽¹⁾.

و لهذا فإن توفر العدل في المجتمع يعتبر عند الإمام أبي يوسف شرطا أساسيا لتحقيق التنمية فيشعر الناس بالرضا مما يدفعهم للعمل و الإنتاج فتعم البركة و الرخاء.

ب. المحافظة على الملكية الخاصة :

الملكية الخاصة في الإسلام تعتبر حقا مقدسا مصونا. و المحافظة عليها و تدعيمها شرط أساسي للتنمية مما يدفع الفرد إلى بذل جهوده لتوسيعها و تنميتها - فتتسع بذلك موارد المجتمع و تساهم في تنميته.

و موقف الإمام أبي يوسف من هذه الفكرة يتبين من قوله : « ليس للإمام أن يخرج شيئا من يد أحد إلا بحق ثابت معروف »⁽²⁾.

بذلك يقرر الإمام أبو يوسف :

- عدم جواز الاعتداء على الملكية الخاصة.

- يحمل الدولة مسؤولية تدعيم الملكية الخاصة و نشر نطاقها، و ذلك بأن يتم إقطاع الأرض الموات لمن يقدر على عمارتها.

(1) : المرجع السابق، ص 196.

(2) : نفس المرجع، ص 196.

إذ يقول : « و لا أن يترك الإمام (الدولة) أرضا لا ملك لأحد فيها و لا عمارة، حتى يقطعها الإمام، فذلك أمر للبلاد »⁽¹⁾.

فالمملكية الخاصة و تدعيمها تعتبر الأساس الثاني الذي تقوم عليه عمارة الأرض أي التنمية عند الإمام أبي يوسف.

- تدخل الدولة :

يعتبر الإمام أبو يوسف تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي شرطا أساسيا لتحقيق التنمية و استمرارها.

يقول الإمام أبو يوسف : « ... يا أمير المؤمنين.. إن الله قللك أمر هذه الأمة، فأصبحت و أمسيت تبني لخلق كثير، قد إسترعاكم الله و ائتمنك عليهم، و ليس يلبث البنيان إذا أسس على غير التقوى أن يأتيه الله من القواعد فيهدمه على من بناه و أعان له، فلا تضيعن ما قللك الله من أمر هذه الأمة و الرعية، فإن القوة في العمل.. و إنما يدعم البنيان قبل أن ينهدم »⁽²⁾.

و يعلق الأستاذ الدكتور يوسف إبراهيم يوسف على النص السابق فيقول : « فمهمة الدولة في بناء المجتمع بالعمل، و بناء المجتمع يعني تحقيق التنمية الاقتصادية »⁽³⁾.

كما يربط الإمام أبو يوسف العمل بالتقوى. و تلك سمة الاقتصاد الإسلامي الذي يقوم على الأخلاق، و مراقبة الله.

و هذا الإمام محمد بن الحسن الشيباني (متوفى عام 234 هـ) يقدم في الثلث الأول من القرن الثالث الهجري مؤلفه الاقتصادي الإنمائي الذي يحمل عنوان "الاكتساب في الرزق المستطاب".

(1) : المرجع السابق، ص 197.

(2) : نفس المرجع، ص 198.

(3) : نفس المرجع، ص 199.

و في نفس الفترة من القرن الثالث الهجري يقدم الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام (المتوفى عام 224 هـ). أوسع كتاب و أجمعه لكل ما يتعلق بالأموال في الدولة الإسلامية. ثم تلتها مؤلفات أخرى تشبهها في الموضوع و أن حملت أسماء مختلفة هي "الأحكام السلطانية أو السياسة الشرعية أو الحسبة" كلها تتحدث بصفة أساسية عن سياسة الدولة و دورها في الحياة الاقتصادية. نجد منها في القرن الرابع الهجري الأحكام السلطانية للماوردي، و الأحكام السلطانية لأبي يعلى الخنبلي⁽¹⁾، ثم السياسة الشرعية لابن تيمية.

و هذا كتاب "الإشارة إلى محاسن التجارة" لجعفر الدمشقي (القرن السادس الهجري).

في السنوات الأخيرة وجد اهتمام واسع بهذا الكتاب، الاهتمام به لا يقتصر على المسلمين المشتغلين بالاقتصاد الإسلامي، و إنما يقبل على طلبه كثير من المستشرقين بإلحاح و حرص شديدين⁽²⁾.

و الدمشقي في كتابه هذا "الإشارة إلى محاسن التجارة" تعرض إلى أفكار كثيرة لها صلة بالتنمية و لهذا سنعرض بعضها بإيجاز.

آراء الدمشقي الاقتصادية :

الموضوعات الاقتصادية التي كتب عنها الدمشقي في كتابه "الإشارة إلى محاسن التجارة" هي المال و تقسيماته، قيمة الأموال، الحاجات و تعددها، الثمن، النقود، العرض و الطلب، الملكية، وسائل حفظ المال⁽³⁾.

فيما يخص المال و طرق اكتسابه :

يعرف المال بأنه كل ما يقتنى، و يرى أن الأموال كلها نافعة إذا ما دبرت كما يجب. و في سياق حديثه عن المال يمتدح الغنى الموروث و المكتسب، فالأول يخبر عن نعمة قديمة، و الثاني يخبر عن همة عالية و عقل وافر و رأي كامل⁽¹⁾.

(1) : مرجع سابق، ص. 140.

(2) : رفعت السيد العوضي : تراث المسلمين العلمي في الاقتصاد، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر 1998، ص. 23.

(3) : المرجع السابق، ص. 24.

و طرق اكتساب الأموال عند الدمشقي تقع في نوعين الأول يسميه اكتساب بالقصد و الطلب، و الثاني هو الاكتساب عن طريق المصادفة و العرض، و هو ما جيء من الميراث أو الرّكاز. و في سياق كتابة الدمشقي عن الأموال فإنه كتب عن أنواع الصنائع و يقسمها إلى نوعين : علمية مثل الفقه و الهندسة، و عملية مثل الفلاحة و الحياكة⁽²⁾ (النسيج).

يقول الأستاذ الدكتور رفعت السيد العوضي : "تتضمن الآراء التي عرفها الدمشقي نوع زيادة في تاريخ الفكر الاقتصادي، فالمعنى الذي فهم به مصطلح الصناعة فيه نوع زيادة إنه يعتبر العلوم صناعة و هذا ما تعبره الآن الدراسات الاقتصادية، و الدمشقي بهذا الفهم كان سابقا على عصره"⁽³⁾.

الإنفاق :

كتب الدمشقي عن الإنفاق في مواضع كثيرة من كتابه. دارت كتابته عن الإنفاق على محورين : الأول في تحليلي و الثاني أخلاقي، و في العرض الذي قدمه تداخل المحوران تداخلا كبيرا. و تلخص أهم آرائه في الآتي⁽⁴⁾ :

أ. ألاّ ينفق الشخص أكثر مما يكتسب، و ألاّ يكون إنفاقه مساويا لدخله بل يكون دونه. الدمشقي بهذا يبحث على الادخار.

ب. الاقتصار في الإنفاق على حاجته و ألاّ يتعدى في إنفاقه أهل طبقتة. أي ربط الإنفاق الاستهلاكي بالحاجة و ربط الحاجة بمستوى الطبقة.

ج. حذر الدمشقي من التقتير و السرف و البذخ و سوء التدبير و هذا يصب في مجالي الادخار و الاستهلاك.

(1) : مرجع سابق، ص. 25.

(2) : نفس المرجع، ص. 25.

(3) : المرجع نفسه، ص. 26.

(4) : نفس المرجع، ص. 26، 27.

د. ربط الدمشقي إيجابيا بين الإنفاق و بعض القيم مثل الأخلاق و القناعة و الطاعة كما ربط بين الإنفاق و المعصية و اللؤم. هذا الربط بين الاقتصاد و الأخلاق إيجابا و سلبا خاصة ظاهرة في تراث المسلمين المتعلق بالاقتصاد.

هـ. من آرائه عن الاستثمار : "الآن يمد يده إلى ما يعجز عن القيام به مثل أن يشغل ماله في قرية يعجز عن عمارتها. و الآن يشغل ماله بالشيء الذي يبطئ خروجه". أي ربط الإنفاق الاستثماري بسرعة دوران رأس المال و بالقدرة على العمل.

و بدون الدخول في تفاصيل المواضيع الاقتصادية الأخرى التي كتب عنها الدمشقي، و التي سبق ذكرها. و نورد هنا ما قاله عنه الأستاذ الدكتور رفعت السيد العوضي : .."فإنه يمكن القول أن مساهمة الدمشقي تمثل أقوى مساهمة من نوعها في تراث المسلمين العلمي في الاقتصاد و ذلك حتى عصر الدمشقي، أي أن التفوق الذي نعقده لمساهمته موضوع تحت تحفظ أن ذلك مربوط بعصره و العصور السابقة عليه.." (1).

ابن خلدون و نظرية العمران :

و هذا ابن خلدون اسم من الشهرة و الأهمية. يمكن في تراث المسلمين. و هذه الشهرة و الأهمية لا تقتصر على الاقتصاد، و إنما تمتد لتغطي مساحة واسعة من العلوم الاجتماعية.

لقي ابن خلدون و لا يزال عناية الكثير من الباحثين المتخصصين في فروع متعددة من المعرفة، و عقدت عنه مؤتمرات. و ليس هذا قاصرا على اللغة العربية، و إنما جاءت المساهمات في الكتابة عنه بلغات كثيرة. و ترجم كتاب المقدمة إلى اللغة التركية و اللغات الأوروبية، و إلى اللغة اليابانية (2).

و إن مقدمة ابن خلدون التي ظهرت سنة 779 هـ أي في القرن الرابع عشر الميلادي هي صورة مماثلة لكتاب "ثروة الأمم" الذي كتبه أبو الاقتصاد الحديث آدم سميث سنة 1776 م و أنه رغم أن ابن خلدون سبق آدم سميث بخمسة قرون، فقد بحث في مقدمته مقومات الحضارة و نشوؤها

(1) : المرجع السابق، ص. 34.

(2) : رفعت السيد العوضي : تراث المسلمين العلمي في الاقتصاد، مرجع سابق، ص. 42، 43، 45.

و إنتاج الثروة، و صور النشاط الاقتصادي و نظريات القيمة و توزيع السكان و أنه لا يختلف الكتابان إلاّ اختلافاً بيئياً⁽¹⁾.

لقد قدم ابن خلدون دراسة مستفيضة عن نمو الثروة بلغ فيها مستوى لم يسبق له مثيل، أو بعبارة ابن خلدون "ال عمران" و هو يمثل الموضوع الرئيسي في كتاب المقدمة. يتأكد هذا من عنوان الكتاب مقدمة في طبيعة العمران، كما يتأكد من موضوعاته التي تتناول العمران بطريقة مباشرة أو غير مباشرة⁽²⁾.

و سوف نشير إلى بعض الدراسات التي تناولت نظرية النمو عند ابن خلدون.

أولاً : دراسة الأستاذ الفرنسي *Olivier de la Grandville*.

فقد قدم الفرنسي *Olivier De la Grandville* دراسة عنونها "نظرية النمو الاقتصادي" يعتقد أنها أول دراسة بلغة أجنبية تخصص مساحة مميزة لنظرية اقتصادية من نظريات ابن خلدون، لقد تضمنت فقرة بعنوان : "تفسير معاصر لنظرية ابن خلدون" عمل المؤلف على تقديم نظرية ابن خلدون في النمو الاقتصادي في صياغة حديثة مستخدماً نموذجاً رياضياً و بيانياً متقدماً، استغرق عرض هذه النظرية الصفحات من 46 إلى صفحة 55⁽³⁾.

و يرى أن نظرية ابن خلدون تقوم على أن النمو الاقتصادي هو نتيجة تفاعل خمسة عوامل هي :

1. نمو السكان.
2. التقدم التكنولوجي.
3. بحث الأفراد عن الربح.
4. الملكية الخاصة.
5. قوة المؤسسات السياسية و القضائية.

(1) : محمد شوقي الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 74.

(2) : رفعت السيد العوضي : تراث المسلمين العلمي في الاقتصاد، مرجع سابق، ص. 77.

(3) : رفعت السيد العوضي، تراث المسلمين العلمي في الاقتصاد، مرجع سابق، ص. 41.

عرض " *De la Grandville* " هذه العوامل الخمسة بالتفصيل في الصفحات من 42 إلى الصفحة 46⁽¹⁾.

يقول الأستاذ الدكتور رفعت العوضي، لقد "استنتج *De la Grandville* أن ابن خلدون قدم نظرية للنمو الاقتصادي ذات تفوق في فن التحليل قد سبق *SOLOW* في أفكاره، و معروف أن "سلو" هو اقتصادي أمريكي أعطى مساهمات لها اعتبارها في نظرية النمو و ذلك في النصف الثاني من القرن العشرين"⁽²⁾.

ثانيا : دراسة الأستاذ الدكتور شوقي أحمد دنيا.

في الدراسة التي قدمها الأستاذ الدكتور شوقي أحمد دنيا عن الفكر الاقتصادي عند ابن خلدون. استخدم فيها مصطلح النمو الاقتصادي للتعبير عن نظرية ابن خلدون في العمران. توصل الباحث في دراسته إلى أن هناك عاملين أساسيين يؤثران في النمو هما العامل السياسي و العامل الديني.

أ. العامل السياسي :

ناقش الباحث دور العامل السياسي في النمو و أبرز بوضوح ضمن هذا العامل بنودا أساسية حصرها فيما يلي⁽³⁾ :

- أ. ضرورة العمل على إيجاد وضع أمثل للتعاون و توزيع المهام في المجتمع.
- ب. حماية الحقوق و الممتلكات.
- ج. ضرورة تأمين حق الحرية لكل أفراد المجتمع.
- د. الاستقرار السياسي.
- هـ. حماية الوطن من العدوان الأجنبي.
- و. إيجاد هدف مشترك يؤمن به و يتكامل حوله أفراد المجتمع.

(1) : Olivier De la Granville : *Théorie de la croissance*, Press Universitaire de France, 1977, P : 42 - 46.

(2) : رفعت السيد العوضي : تراث المسلمين العلمي في الاقتصاد، مرجع سابق، ص : 80، 81.

(3) : المرجع السابق، ص. 82.

ب. العامل الديني :

أشار الباحث إلى العامل الديني و تأثيره على النمو. حيث اعتبر العامل العقدي أهم عوامل التقدم. و السياسة الشرعية الإسلامية شرط لتحقيق النمو على نحو مستقر. و ترك الشريعة الإسلامية سبب لخراب العمران.

استنتج الباحث أن ابن خلدون يرى أن الدين هو العامل الأساسي القادر على تحقيق الشروط التمهيديّة للتقدم⁽¹⁾.

ثالثا : دراسة الدكتور رفعت السيد العوضي أستاذ الاقتصاد كلية التجارة - جامعة الأزهر.

هذه الدراسة أشارت إلى عنصرين جديدين في نظرية العمران عند ابن خلدون هما : المتغير التوزيعي و التعليم.

حلل الباحث في دراسته ثلاثة عوامل أساسية تؤثر في النمو في نظرية العمران عند ابن خلدون هي : الإسلام أو الدين بصورة عامة، و المتغير التوزيعي و التعليم⁽²⁾.

أ. الإسلام و العمران :

يرى الباحث أن ابن خلدون في مقدمته ربط بين الإسلام و العمران. فالإسلام حسب ابن خلدون يحقق العمران على أكمل وجه. أي الالتزام بالشريعة شرط لتحقيق النمو⁽³⁾.

ب. المتغير التوزيعي و نظرية النمو :

يرى الأستاذ الدكتور رفعت السيد العوضي أن نظرية النمو في الفكر الاقتصادي الأوروبي أهملت و لعقود طويلة المتغير التوزيعي في النمو، حيث ركزت على المتغير الإنتاجي، مما أدى إلى سوء

(1) : نفس المرجع، ص. 84.

(2) : المرجع السابق، ص. 82.

(3) : نفس المرجع، ص. 84.

توزيع الدخل و الثروة، و من صور سوء التوزيع هذا، أن معدل الفقراء زاد في العقود المعتبرة عقودا للتنمية⁽¹⁾.

و مع السبعينات من القرن العشرين بدأت مراجعات قوية لنظرية النمو. و ذلك بإدخال المتغير التوزيعي جنبا إلى جنب مع المتغير الإنتاجي. و مع النظام العالمي الجديد عاد الإهمال إلى المتغير التوزيعي. بل قد يكون الأمر أكثر من إهمال، إنه قد يكون إبعاد العنصر التوزيعي⁽²⁾.

و النتيجة التي توصل إليها الباحث هي أن المتغير التوزيعي يعتبر عاملا أساسيا في آراء ابن خلدون عن العمران البشري من حيث طبيعته و نضجه و هرمه.

ففي الفصل الثالث و الأربعين من المقدمة تحت عنوان "في أن الظلم مؤذن بخراب العمران"، استعرض صورا من الظلم الاقتصادي. و الصور المذكورة تدخل كلها في المتغير التوزيعي، و النتيجة التي توصل إليها هي : إن الإخلال بالمتغير التوزيعي سبب لفساد العمران⁽³⁾.

هناك بعد توزيعي آخر يمكن القول أن ابن خلدون كشف عنه يمثل زيادة من زياداته الاقتصادية. هذا البعد هو أن النتائج الاقتصادية التي تتحقق مع التنمية يجب أن يعود نفعها و يشارك فيها و يحصل على نصيبه منها كل عوامل الإنتاج التي شاركت فيها، و كان تركيز ابن خلدون على عنصر العمل واضحا، حيث اعتبر انخفاض الدخل الحقيقي لعنصر العمل عائقا للتنمية⁽⁴⁾.

يقول الباحث : "إن ابن خلدون كشف عن متغير توزيعي هام في مسيرة عملية التنمية الاقتصادية، هذا المتغير هو أن الإخلال بحصة العمل في الدخل المتولد عن التنمية الاقتصادية سوف يعوق التنمية الاقتصادية⁽⁵⁾".

إن ابن خلدون ربط التنمية بمتغير توزيعي آخر يتعلق بعمل قوى السوق في إطار الحرية الاقتصادية، و هو يتعلق بأثمان السلع. لقد اعتبر ابن خلدون أن الإخلال بأثمان السلع يؤدي

(1) : المرجع السابق، ص. 88.

(2) : نفس المرجع، ص. 88.

(3) : المرجع السابق، ص. 89.

(4) : نفس المرجع، ص. 90، 91.

(5) : المرجع السابق، ص. 91.

إلى تلاشي الدولة و فساد العمران. يعني أن الإخلال بالمتغير التوزيعي فيما يتعلق بأسعار السلع يترتب عليه الإخلال بالعمران، أي بالتنمية الاقتصادية أو النمو الاقتصادي.

و النتيجة الكلية التي استنتجها الباحث عن المتغير التوزيعي في نظرية العمران الخلدونية : أن ابن خلدون ربط العمران بالمتغير التوزيعي من ثلاثة مداخل : مدخل الثروة، و مدخل حصة العمل في الدخل و مدخل أثمان السلع. بعبارة أخرى أنه ربط العمران بتوزيع الثروة و بتوزيع الدخل على عوامل الإنتاج و بأثمان السلع من حيث وجهها التوزيعي⁽¹⁾.

أجرى الباحث الأستاذ الدكتور رفعت السيد العوضي مقابلة بين الفكر الخلدوني و الفكر الرأسمالي الأوروبي فيما يخص دور التوزيع في النمو و بالتالي التنمية الاقتصادية توصل إلى النتائج التالية⁽²⁾ :

أ. إن ابن خلدون له سبق و الريادة في اكتشاف دور التوزيع في النمو الاقتصادي و بالتالي التنمية و هذا بيناه في فقرة سابقة.

ب. جانب آخر يتعلق بالثروة. الفكر الأوروبي فيما يخص موضوع التوزيع و إعادة التوزيع فإنه يعمل على الدخل وحده و يبعد الثروة. بينما النظرية الخلدونية تدخل الثروة و تربطها بالعمران أي بالنمو. و قد آيد هذا اقتصاديون لهم اعتبارهم في أوروبا، عندما نظروا بزيادة مذهبية فلم يستطيعوا أن يهملوا الثروة في حديثهم عن المتغير التوزيعي. من هؤلاء الاقتصادي ميردال.

ج. من جوانب المتغير التوزيعي أيضا عند ابن خلدون أثمان السلع. و قد اهتم بهذه الفكرة الاقتصاديون الذين اشتغلوا باقتصاديات التخلف و بالبلاد المتخلفة، و كشفوا عن الوجه التوزيعي لأثمان السلع، لكن انشغالهم الرئيسي كان مع أثمان السلع الداخلة في التبادل الدولي فقط.

مما يثبت تفوق الفكر الخلدوني و ريادته فيما يخص المتغير التوزيعي في النمو.

(1) : نفس المرجع، ص. 91.

(2) : نفس المرجع، ص. 92.

جـ. التعليم عنصر في نظرية العمران عند ابن خلدون :

يرى الباحث أن ابن خلدون تعرف على أهمية العلم في ذاته و أهميته للعمران البشري. بل إن ابن خلدون اكتشف العلاقة التبادلية بين العلم و العمران، العلم يعمل على العمران، و كذلك العمران يعمل على العلم.

الفقرات التي تخدم هذا الموضوع في كتاب المقدمة كثيرة و تحت عناوين متنوعة. من هذه

الفقرات :

- فصل في أن التعليم للعلم من جملة الصنائع (ص 430 - 435).
- فصل في أن أصناف العلوم الواقعة في العمران لهذا العهد (ص 435 - 437).
- فصل في أن الصنائع تكسب صاحبها عقلا و خصوصا الكتابة و الحساب (ص 428 - 430).
- فصل في أن الصنائع لا بد لها من المعلم (ص 399 - 403).

هذه مجرد إشارة إلى فقرات مباشرة في موضوع التعليم لكن توجد فقرات أخرى كثيرة حملت آراء لابن خلدون في هذا الموضوع، يمكن القول على وجه الإجمال أن الفصول التي كتب فيها ابن خلدون عن الصناعات و هي من صفحة 403 إلى صفحة 427 فيها ما يتعلق بموضوع التعليم، كذلك الفصول التي كتب فيها ابن خلدون عن العلوم و هي من صفحة 423 إلى صفحة 514 تضمنت أيضا آراء ابن خلدون في موضوع التعليم⁽¹⁾.

و قد حلل الباحث فقرات عديدة من مقدمة ابن خلدون لاثبات فرضياته و توصل

إلى النتائج التالية⁽²⁾ :

1. النمو الاقتصادي مرتبط بالتعليم، بعبارة أخرى التعليم متغير ضمن المتغيرات التي يتوقف عليها النمو.

2. التعليم الذي تكلم عنه ابن خلدون يشمل كل أنواع العلوم.

(1) : المرجع السابق، ص. 93.

(2) : المرجع السابق، ص. 96.

3. الخبرة و اكتساب المهارات و التدريب عناصر واضحة في فكر ابن خلدون و أنها ضمن العملية التعليمية.
4. الارتباط بين التعليم و العمران، أي بين التعليم و النمو في الفكر الخلدوني هو ارتباط متبادل.
5. المعول عليه عند ابن خلدون هو اكتساب ملكة نظرية و عملية. هذه الملكة هي التي تؤهل للاكتشافات و الاختراعات، فتصبح محرك التقدم.

عناصر نظرية العمران في الفكر الخلدوني كما يقترحها الدكتور رفعت العوضي.

بناء على الدراسات السابقة، و بالإضافة إلى النتائج التي توصل إليها الأستاذ الدكتور رفعت العوضي من خلال دراسته فإنه يقترح صياغة جديدة لنظرية العمران عند ابن خلدون كما يلي :

يعتمد العمران على :

1. السياسة الدينية (الإسلامية).
2. التعليم (المتغير التكنولوجي).
3. المقومات المؤسسية (البيئة المدنية و البيئة السياسية).
4. المتغير التوزيقي.
5. السكان (عنصر العمل).
6. المقومات الطبيعية.
7. الملكية الخاصة و الحافز على الربح.

و من الدراسات التي ظهرت في هذه الفترة بالذات أي القرن الخامس عشر الميلادي، دراسات المقريري و كتابه "إغاثة الأمة بكشف الغمة".
و مساهمة المقريري ذات طبيعة متميزة بوضوح في دراسات النقود. و الآراء التي قالها المقريري تجعل مساهمته على قدم المساواة مع الكتابات الحديثة في النظرية النقدية⁽¹⁾.

(1) : المرجع السابق، ص. 170.

و الدلجي (علي بن أحمد) مؤلف كتاب "الفلاكة و المفلكون" أي الفقر و الفقراء و مساهمة "الدلجي" ذات طبيعة متميزة في دراسة الفقر و اقتصادياته. و المنهج الذي درس به الدلجي هذا الموضوع الاقتصادي و كذا آراؤه الاقتصادية عن الفقر من حيث أسبابه و نتائجه و طرق علاجه. كل هذا يجعل مساهمته على قدم المساواة مع المساهمات الحديثة عن هذا الموضوع. بل تعزى للدلجي الريادة في هذا الفرع من فروع الدراسات الاقتصادية⁽¹⁾.

و هكذا نرى من خلال العرض الموجز أن العطاء الإسلامي لم ينقطع طوال هذه القرون، و إن اتصف بالغرارة في عصر، و الاضمحلال في عصر آخر. و مع الصحوة الإسلامية التي نعيشها اليوم و مع التحديات التي يجابهها العالم الإسلامي على كل الجبهات الفكرية و السياسية و الاقتصادية لم يدخر العلماء المسلمون جهدا في إبراز الفكر الاقتصادي الإسلامي في صورته المعاصرة. بل إننا نشهد اليوم حركة فكرية نشيطة في مجال الاقتصاد الإسلامي، رغم كل المعوقات الداخلية و الخارجية، و من أهم المفكرين الذين أسهموا إسهاما جيدا في تأصيل الفكر الاقتصادي الإسلامي المفكر العراقي محمد باقر الصدر - رحمه الله - بكتابه القيم "اقتصادنا" كذلك من أهم المفكرين الممثلين لظاهرة تأصيل الفكر الاقتصادي المفكر المصري الأستاذ الدكتور محمد شوقي الفنجرى وغيره كثيرون. و لا يمكن أن نغفل هنا عن شيخ الاقتصاديين المعاصرين "نجاة الله صديقي" الذي نال جائزة الملك فيصل (وهي تعد جائزة نوبل الإسلامية في الاقتصاد الإسلامي) إذ له كتابات يعود بعضها إلى الخمسينات⁽²⁾.

لقد شملت الدراسات المعاصرة في الاقتصاد الإسلامي تقريبا كل فروع الاقتصاد من تنمية و مالية و اقتصاد كلي و نظرية نقدية و بنوك و نظام اقتصادي إسلامي و قد أسهم في هذه الدراسات اقتصاديون متخصصون، كما كان لبعض فقهاءنا الأجلاء المعاصرين إسهامات لا سيما في المعاملات المالية.

المبحث الثاني : مفهوم التنمية في الإسلام.

(1) : نفس المرجع، ص. 170.

(2) : حسن صادق حسن : لمحات من تاريخ الفكر الاقتصادي، بحث مقدم لملتقى الاقتصاد الإسلامي، بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية 16-17 أبريل، قسنطينة 1988 ص. 16.

يبحث الإسلام على عمارة الأرض و استثمار خيراتها و هو ما يعبر عنه في الكتابات الاقتصادية الحديثة بلفظ التنمية⁽¹⁾

و قد حاول بعض الكتاب الإسلاميين اشتقاق مفهوم التنمية في الإسلام استنادا إلى نصوص و معاني قرآنية من خلال مدلولات آيات قرآنية كقوله تعالى: (هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا)⁽²⁾.

ففي هذه الآية معنيان يتعلقان بالتنمية الأول في قول الجصاص (أحكام القرآن للجصاص ج 3) أن في هذه الآية دلالة على وجوب عمارة الأرض للزراعة و الغرس و الأبنية، و الثاني في قول القرطبي (الجامع لأحكام القرآن ج 9) أن فيها طلبا للعمارة و الطلب المطلق من الله عز و جل يكون على الوجوب⁽³⁾.

و يقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه في كتابه إلى واليه على مصر: " و ليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استحلاب الخراج، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة، و من طلب الخراج من غير عمارة أضر البلاد". و ها هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه يلخص لنا مهمة القادة و أساس الحكم في خطابه الموجه إلى نائبه على أحد أقاليم الدولة حين يسأله: " ماذا تفعل إذا جاءك سارق؟ قال أقطع يده، قال: و إذن فإن جاءني منهم جائع أو عاطل فسوق أقطع يدك، إن الله سبحانه و تعالى استخلفنا على عباده لنسدّ جوعتهم و نستر عورتهم، و نوفر لهم حرفتهم، فإذا أعطيناهم هذه النعم تقاضينا هم شكرها، يا هذا إن الله خلق الأيدي لتعمل، فإذا لم تجد في الطاعة عملا التمسست في المعصية أعمالا، فاشغلها في الطاعة قبل أن تشغلك بالمعصية"⁽⁴⁾.

(1) : محمد فتحي صقر : تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطار الاقتصاد الإسلامي، مركز الاقتصاد الإسلامي، المصرف الإسلامي السوداني للاستثمار و التنمية، 1988 ص. 40.

(2) : سورة هود، الآية، 61.

(3) : محمد علي القرني : استعراض الكتابات المعاصرة في التنمية الاقتصادية من المنظور الإسلامي، ندوة الفكر الإسلامي في الاقتصاد المعاصر، القاهرة، سبتمبر 1988، ص. 3.

(4) : عبدالحق الشكري : التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، مركز البحوث و المعلومات برئاسة المحاكم الشرعية و الشؤون الدينية في دولة قطر، 1988، ص : 44، 45.

مما سبق يتضح لنا أن لفظ "العمارة" جاء مرادفاً لمفهوم التنمية الاقتصادية. و لهذا يرى أكثر الكتاب الإسلاميين - بل ربما كلهم - إن الإسلام قد سبق إلى مفهوم التنمية و قال بوجودها⁽¹⁾. فلفظ العمارة هنا يحمل في مضمونه التنمية الاقتصادية و النهوض بالمتجمع في مختلف مجالات الحياة الإنسانية و هذا جوهر ما تسعى إليه نظريات التنمية الاقتصادية. لذلك فالعمارة هنا أكثر شمولية من مفهوم التنمية الاقتصادية كما يعرفها الاقتصاديون المعاصرون، فهي مرحلة تسبق تحقيق هدف أسمى و هو العبودية لله سبحانه و تعالى⁽²⁾ فالغاية من الخليقة و الوجود هي عبادة الله. لقوله تعالى: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ)⁽³⁾.

كما أن عمارة الأرض - أي التنمية بالمصطلح الحديث - ليست عملاً دنيوياً محضاً بل هي عمل تعبدى فيه طاعة لله عز و جل، فكل خطوة يخطوها الإنسان في طاعة الله و لو كانت في شؤون الدنيا و السعي على الرزق هي عبادة بالمفهوم الواسع و يقابلها رضا الله - تعالى - و حسن الثواب⁽⁴⁾.

و لتحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع المسلم ينبغي أن تنسق الأهداف و الوسائل مع تعاليم الشريعة الإسلامية التي أرسيت دعائمها في القرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة، و ليس هناك ما يمنع من الاستفادة من بعض المفاهيم الوضعية طالما أن هذه الأفكار لا تتعارض مع مبادئ الإسلام.

يقول الأستاذ الدكتور عبد الرحمن يسري : أنه يمكن إبراز مفهوم التنمية الاقتصادية في الإسلام على ضوء بعض الآيات القرآنية كقوله تعالى: (فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً {10} يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً {11} وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَاراً {12})⁽⁵⁾. و قوله تعالى: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْفُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ)⁽⁶⁾.

(1) : محمد علي القرني : استعراض الكتابات المعاصرة في التنمية الاقتصادية من المنظور الإسلامي، مرجع سابق، ص. 3.

(2) : سعيد سعد مرطان : مرجع سابق، ص. 250.

(3) : سورة الذاريات، الآية رقم. 56.

(4) : محمد فتحي صقر : مرجع سابق، ص. 47.

(5) : سورة نوح، آية 10 - 12.

(6) : سورة الأعراف، آية 96.

و قوله تعالى : (وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ) (1).

ففي الآيات السابقة يلاحظ أن وفرة الرزق والخيرات دالة للاستغفار حيث يعد الله سبحانه أهل القرى بالرزق الكثير الطيب عندما يخرجون من الذنوب بالاستغفار و سلوك طريق الإيمان و التقوى أما إذا شاعت فيهم الغفلة عن طاعة الله سبحانه و تعالى و سلوك طريق المعصية فإنهم سيكونون عرضة لسخطه.

و لا تعني هذه الآيات أن المجتمعات الكافرة لا يمكن أن تحقق تقدما اقتصاديا و حضاريا، بل يمكنها ذلك و لكن نهايتها ستكون سيئة إذا لم تعد إلى الطريق القويم (2). فالقرآن يتحدث عن بعض المجتمعات السابقة التي بلغت مراحل عالية من التطور كقوم فرعون مثلا، يقول تعالى : (وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقَصْنَا مِنَ النَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ) (3) لكنهم لم يرجعوا إلى الله بعد هذا الإنذار و الابتلاء و لهذا كان انتقام الله منهم شديدا. يقول الله تعالى : (فَأَنْتَقِمْنَا مِنْهُمْ فَأَعْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ) (4).

و قد اقترح الأستاذ الدكتور عبدالرحمن يسري أحمد مفهوما جديدا للتنمية يعتقد أنه يبرز معا الناحيتين العقدية و الاقتصادية في المنظور الإسلامي حيث يقول : "التنمية تغير هيكلية في المناخ الاقتصادي و الاجتماعي يتبع تطبيق شريعة الإسلام و التمسك بعقيدته و يعبئ الطاقات البشرية للتوسع في عمارة الأرض و الكسب الحلال بأفضل الطرق الممكنة في إطار التوازن بين الأهداف المادية و الأهداف غير المادية" (5).

في ضوء ما تقدم يتضح أن مفهوم التنمية في الفكر الإسلامي له سماته الخاصة التي تميزه

(1) : سورة النحل، آية 112.

(2) : سعيد سعد مرطان : مرجع سابق، ص. 248.

(3) : سورة الأعراف، آية 130.

(4) : سورة الأعراف، آية 136.

(5) : عبد الرحمن يسري : مرجع سابق، ص. 127.

عن نظيره في الفكر الإنمائي الوضعي و يجد هذا التميز أساسه في اختلاف النظرة إلى المرتكزات الأساسية التي تحدد طبيعة المشكلة الاقتصادية وبالتالي جوهر عملية التنمية و أبعادها.

ذلك أن النظم الوضعية على اختلاف مذاهبها الفكرية ترى أن الأصل هو ندرة الموارد و عدم كفايتها لإشباع حاجة الإنسان مما يتطلب دخول البشر في صراع مستمر مع الطبيعة لاستخلاص خيراتها قبل أن تنصب و تعجز عن الوفاء باحتياجات الإنسان المتزايدة، كما يقتضي الأمر تسابق الأفراد و تراحمهم و تنازعهم بغية الاستئثار بهذه الخيرات و الانفراد بها دون غيرهم من الناس، و مثل هذه الأنماط السلوكية يتفق و نظرة النظم الوضعية إلى الطبيعة الإنسانية و مؤداها أن الإنسان أناني بطبعه لا تحركه سوى مصلحته الشخصية و يسعى إلى إشباع حاجاته المادية و تحقيق أقصى منفعة بأقل جهد ممكن.

و تأخذ النظم وضعية هذا الإنسان على أنه مسلمة من المسلمات بميوله و نزعاته و سلوكياته، و يتعين على النظام أن يكيف نفسه على هذا الأساس.

علاوة على ذلك تتفق النظم الوضعية جميعا في التركيز الشديد على الجانب الاقتصادي لعملية التنمية حيث ترجع التخلف للاعتبارات المادية البحتة. كندرة رأس المال أو نقص المهارات التنظيمية أو تخلف الفن الإنتاجي... كما تجد علاج هذا التخلف في التقدم المادي، و في النهاية تقيس نجاح التنمية بمؤشرات مادية محضة كمتوسط دخل الفرد و متوسط استهلاك بعض السلع الأساسية، و على ذلك تغفل هذه النظم البعد الاجتماعي و الديني و الأخلاقي لعملية التنمية و تأثيره على الجوانب الاقتصادية ذاتها.

و استنادا لهذه النظرة لمرتكزات التنمية يكون توفير حد الكفاف أو إشباع الحاجات الأساسية هو المؤشر المقبول لحد الرفاهية الذي يتعين تحقيقه من خلال جهود التنمية⁽¹⁾.

و إذا انتقلنا إلى الفكر الإسلامي. نجد نظرة مغايرة تماما لأساسيات التنمية فالأصل هو وفرة الموارد و كفايتها لتلبية احتياجات البشر جميعا لقول الله تعالى: (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ} {32} وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ

(1) : محمد فتحي صقر : مرجع سابق، ص : 40، 41، 42.

وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ {33} وَأَتَاكُم مِّنْ كُلِّ مَآ سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ {34} (1).

و أما موقف الإسلام من الإنسان فهو يحرص على إعداد الإنسان الصالح الذي يتحلى بأخلاقيات الإسلام و آدابه في السلوك و المعاملات كي يكون جديرا و مؤهلا لمسؤولية الخلافة في الأرض.

و لذا فإن الإنسان الذي يهتم الإسلام بتكوين شخصيته هو الإنسان "التقني الصالح".

و عليه فإن المشكلة الاقتصادية في الإسلام إنما تعود إلى أمرين أساسيين (2) :

الأمر الأول : هو عدم استغلال الإنسان للموارد الطبيعية التي سخرها الله لخدمته و منفعته إمّا لتكاسله عن الإنتاج و تقاعسه عن العمل أو لجره وراء الشهوات و الثروات أو لتبديده للمال و الوقت، و تخاذله عن تنمية قدراته الذهنية و العضلية لدفع عجلة الإنتاج و هذا هو جانب الكفران بالنعمة.

الأمر الثاني : هو استغلال الإنسان لأخيه الإنسان من خلال صور الاحتكار و الغش و السرقة و أكل الربا إلى غير ذلك، و بالتالي الإخلال باعتبارات العدالة في توزيع الدخل و الثروة و مفهوم التكافل الاجتماعي و هذا هو جانب الظلم الإنساني (3).

و في ضوء ما تقدم، يتضح أن جوهر التنمية في الإسلام هو تنمية الإنسان ذاته و ليس مجرد تنمية الموارد الاقتصادية المتاحة لإشباع حاجاته فهي تنمية أخلاقية تهدف إلى تكوين الإنسان السوي الذي يشكل نواة مجتمع المتقين الذي ينظر إلى التقدم المادي من منطلق الخلافة في الأرض التي سيحاسب عليها.

و عليه فإن البعد الاقتصادي لعملية التنمية و الذي يتمثل في استثمار الأرض و الانتفاع بخيراتها لتوفير أسباب المعيشة لآبد و أن يحكمه البعد الإنساني الأخلاقي الذي يحفز التقدم الاقتصادي و يسخره لآقرار العدل و التكافل الاجتماعي.

(1) : سورة إبراهيم، رقم الآية : 32، 33، 34.

(2) : مرجع سابق، ص. 45.

(3) : محمد فتحي صقر : مرجع سابق، ص. 45.

و نخلص من العرض السابق إلى ما يلي :

أ. لا يقتصر مفهوم التنمية في الإسلام على الجانب الاقتصادي بل يمتد ليشمل مختلف جوانب الحياة و هو ينصرف في المقام الأول إلى تنمية الإنسان ذاته، و يقيس رفاهيته الاقتصادية بمقياس الأخلاقيات و السلوكيات المنبثقة من تعاليم الشريعة السمحاء.

ب. لا يتعارض الجانب التعبدي في التنمية و عمارة الأرض مع تحقيق الرفاهية المادية للمجتمع الإسلامي.

و بالتالي لا تنصرف جهود التنمية في الإسلام إلى مجرد تحسين مستوى دخل أفراد المجتمع أو توفير حد الكفاف كما تهدف النظم الإنمائية المعاصرة، و إنما تنشُد أساسا تحقيق الكفاية المعيشية لكل فرد من أفراد المجتمع على النحو الذي يخرجهم من دائرة الفقر إلى حد الغنى و لذا يتخذ الفكر الإسلامي من حد الكفاية معيارا أساسيا للحكم على رفاهيته المجتمع و عدالة التوزيع⁽¹⁾. كما سيرد بيانه في المبحث القادم.

ج. يقوم النسق الإسلامي للتنمية الاقتصادية على استمرارية عملية التنمية الاقتصادية (أي أنها تنمية مستدامة) و الجمع بينها و بين التنمية الاجتماعية حتى يمكن توفير الاحتياجات المعيشية و الرفاهية لسائر أفراد المجتمع بما يناسب كل عصر⁽²⁾.

د. أقام التشريع الإسلامي أحكامه على أساس مبدأ العدل بين الناس و قد أمر الله سبحانه و تعالى بالعدل في كثير من الآيات قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)⁽³⁾.

و لهذا نجد من مقاصد التنمية في الإسلام تحقيق العدالة في مجال التوزيع.

إذ يرى بعض الكتّاب الإسلاميين أن عدم تحقيق العدالة في توزيع الدخل أمر مرفوض إسلاميا حتى و لو أدى إلى تحقيق معدل أعلى من النمو الاقتصادي⁽⁴⁾.

(1) : مرجع سابق، ص. 49.

(2) : محمد عبد المنعم عفر : السياسات الاقتصادية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 175.

(3) : سورة النحل، الآية رقم 90.

(4) : محمد علي القرني، مرجع سابق، ص. 6.

و يمكن بعد هذا كله أن نخلص إلى مفهوم للتنمية بأنها تلك العملية التي يمكن من خلالها استغلال أقصى للطاقات المتوفرة، مادية و بشرية في دائرة المشروع و الحلال من أجل النهوض و الرقي بمستوى الإنسان المادي و الأخلاقي و الروحي. كما تكفل تحقيق حد الكفاية الذي يعد معيارا أساسيا للحكم على رفاهية المجتمع و عدالة التوزيع. و أنها تنمية مستمرة (مستدامة) ما دامت الحياة قائمة.

فالتنمية في حقيقتها عملية حضارية لكونها تشمل مختلف جوانب المجتمع المادية و الروحية بما يحقق حرية الإنسان و كرامته، تساعده على تفجير طاقاته الكامنة من أجل حياة أفضل و أكثر تقدما.

و الإسلام لا يقدم الحل السحري لمعالجة التخلف الذي هو ثمرة لعوامل متعددة و عمر طويل، و إنما يقدم النظرة الشاملة للتنمية و يضع القيم الضابطة لمسيرة الحياة. و يبقى على الإنسان ضمن هذا الإطار الاجتهاد في وضع البرامج و الخطط المناسبة.

و بإمكان المسلمين تقديم الفقه الاقتصادي و الاجتماعي و التربوي المطلوب و استيعاب و مواجهة المتغيرات و الإفادة من تجارب الآخرين.

المبحث الثالث : أهداف التنمية الاقتصادية في الإسلام.

إن التنمية الاقتصادية في الإسلام ذات طابع خاص إذ تجمع بين الجوانب المادية و الأخلاقية، و من ثم فلها أهداف تختلف عن أهداف التنمية في المنهج الوضعي.

و قد اقترح الأستاذ الدكتور شوقي أحمد دنيا هدفين رئيسيين للتنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي هما :

أ. هدف اقتصادي : و هو هدف مرحلي فقط، يتمثل في استخدام الموارد الطبيعية لتحقيق الرخاء الاقتصادي للجماعة و الفرد.

ب. هدف إنساني : و هو الهدف النهائي، و يتمثل في استخدام ثمار التقدم الاقتصادي لنشر المبادئ و القيم الإنسانية الرفيعة ممثلة في السلام و العدل و المعرفة الكاملة لله عزّ و جلّ.

و معنى ذلك أن يستخدم الإنسان تقدمه الاقتصادي في تحقيق كل معنى إنساني رفيع سواء على المستوي المحلي أو على المستوى العالمي، فالرخاء الاقتصادي ينبغي أن يسخر لخدمة الحق و العدل و ليس العكس⁽¹⁾ و قد استند في ذلك إلى الآيات و النصوص التالية :

يقول تعالى : (**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**)⁽²⁾ و في هذه الآية عدة أوامر إسلامية متداخلة أمر بالانتشار في الأرض، و أمر بالابتغاء من فضل الله و مضمون هذا الأمر ممارسة كل ما يمكن من وجوه الإنتاج بغية الحصول على فضل الله من سلع و خدمات، و أمر بذكر الله كثيرا، و معنى هذا الأمر أن يستشعر الإنسان طاعة الله بتنفيذ تعليماته في كل خطوة من الخطوات السابقة، أي على الإنسان أن يراقب الله في عمليات الإنتاج المختلفة⁽³⁾ .

و يقول تعالى : (**هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ دَلْوَلًا فَاْمَشُوا فِي مَنَآكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**)⁽⁴⁾ .

و توضح هذه الآية أن الطبيعة مسخرة للإنسان و المطلوب منه أولا المشي في مختلف جنباتها، أي بذل كل جهد ممكن في مختلف العمليات الإنتاجية، و ثانيا الأكل من رزق الله أي الاستفادة المطلقة من ثمار الإنتاج.

و نختتم الآية بقوله تعالى : (**وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**) أي أن الإنسان لابد سيرجع إلى الله في النهاية و سيحاسب على كل ما قام به في الخطوتين السابقتين، فعلى الإنسان أن يستشعر ذلك و هو يقوم بأعمال التنمية⁽⁵⁾ .

و يقول الإمام ابن تيمية : (**إن الأصل أن الله تعالى إنما خلق الأموال إعانة على عبادته، لأنه إنما خلق الخلق لعبادته**)⁽⁶⁾ .

هذه آيات و نصوص توضح الأهداف التي طلبها الإسلام عند قيام التنمية الاقتصادية و بالتالي فإنها ذات طابع خاص فهي تركز على الجانب الخلفي. و قد اعترف بذلك الفكر الغربي

(1) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص : 95، 96.

(2) : سورة الجمعة، الآية رقم 10.

(3) : مرجع سابق، ص : 92، 93.

(4) : سورة الملك، الآية رقم 15.

(5) : مرجع سابق، ص. 93.

(6) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 94.

حيث قال جاك أوستري : (إن الإسلام يهدف إلى تخليق الاقتصاد)⁽¹⁾، أي جعل الاقتصاد اقتصادا أخلاقيا.

هذه الخاصية المميزة للتنمية في نظر الإسلام تضع بصماتها على مختلف العمليات الاقتصادية نذكر على سبيل المثال ما يلي :

أ. ليس كل ما يمكن إنتاجه من السلع ينتج بالفعل، وإنما الذي ينتج هو فقط السلع والخدمات التي يبيحها الإسلام وهي كل ما لا يترتب عليه ضرر أو أضرار من أي نوع وبذلك تصان الموارد من التبذير.

ب. لا يباح في سبيل الإنتاج وتحقيق المنافع أن يقع ضرر على الغير أيا كان نوعه.

جـ. لا يتخذ الرخاء الاقتصادي أداة للظهور أو ازدياد الغير، وإنما على العكس من ذلك يوجه لمساعدة الغير سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي و في ذلك يقول تعالى : (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)⁽²⁾.

بهذا يمكن القول أن الإسلام يهدف إلى توفير المقومات المادية و المقومات الأخلاقية و الروحية و يتخذ من إشباع هذين الجانبين هدفا للتنمية الاقتصادية.

و مقياس تحقيق التنمية الاقتصادية في الإسلام ليس متوسط دخل الفرد كما في الاقتصاد الوضعي لأن هذا المتوسط يحمل في طياته الكثير من المغالطات، ذلك أن في البلدان المتقدمة ذات الدخل المرتفع نجد شريحة كبيرة من المجتمع لا تنال من هذا الدخل إلا القليل و هذا يرجع لعدم توفر العدالة في توزيع الدخل.

فالمقياس الإسلامي لتحقيق التنمية الاقتصادية هو الدخل الحقيقي لكل فرد في المجتمع، و معنى ذلك أنه لكي نتعرف على حدوث تنمية أم لا فلا بد من إجراء حصر شامل لجميع أفراد المجتمع، و حصر شامل لدخل كل فرد منهم في صورته الحقيقية المتمثلة في السلع و الخدمات التي يمكن للفرد الحصول عليها بدخله النقدي فالتعامل هنا تعامل مع الواقع الفعلي و ليس مع عمليات

(1) : نفس المرجع، ص. 96.

(2) : سورة الممتحنة، الآية 8.

حسابية، فالمطلوب هو دخل كل فرد في المجتمع في صورته الحقيقية⁽¹⁾. و هذه تعد الخطوة الأولى أما الخطوة الثانية فهي ضرورة توفير حد الكفاية لكل فرد كحد أدنى تستهدفه التنمية الاقتصادية⁽²⁾.

حد الكفاية.

حد الكفاية عبّر عنه الرسول صلى الله عليه و سلم، في حديثه بأنه توفير القوام من العيش،⁽³⁾ أي ما به تستقيم حياة الفرد و يصلح أمره، و يكون ذلك بإشباع احتياجات الفرد التي تجعله يعيش في مستوى المعيشة السائد دون وجود فجوة واسعة تفصل بينه و بين غيره⁽⁴⁾. و بمعنى آخر هو المستوى الذي إذا تحقق اعتبر الإنسان عند أدنى حد من الغنى.

و قد أوضحه عمر بن الخطاب بأنه الحد الذي إذا تحقق للإنسان أصبح في عداد الأغنياء فيقول : (إذا أعطيتم فاغنوا)⁽⁵⁾.

و يتضح أن حد الكفاية بمفهوم تحقيق أدنى مراتب الغنى أمر ضروري لكل فرد في المجتمع. و هذا الحد يختلف من مكان إلى آخر و من زمان إلى آخر و قد عبر عن ذلك الإمام الشاطبي بإيجاز و دقة عندما قال : (و الكفاية تختلف باختلاف الساعات و الحالات).

و قد قدم الفكر الإسلامي أمثلة لبعض البنود التي يشملها هذا المستوى، يقول الرسول صلى الله عليه و سلم : (من ولى لنا عملا و ليس له منزل فليتخذ منزلا و ليست له زوجة فليتخذ زوجة، و ليس له خادم فليتخذ خادما و ليست له دابة فليتخذ دابة)⁽⁶⁾.

ذكر الحديث نماذج للاحتياجات التي لا بد من إشباعها و هي حاجات السكن و الزواج و الخدم، و النقل و ذلك بالإضافة إلى احتياجات الطعام و الثياب من باب أولى و على الدولة أن تكفل توفير ذلك لموظفيها.

(1) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 98.

(2) : مرجع سابق، ص. 99.

(3) : المرجع السابق، ص. 99.

(4) : محمد باقر الصدر : اقتصادنا، مرجع سابق، ص. 697.

(5) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 99.

(6) : رواه أحمد.

من ذلك يمكن القول أن مقياس تحقيق التنمية الاقتصادية في الإسلام هو توفير حد الكفاية لكل فرد في المجتمع كحد أدنى و تعتبر الدولة مسؤولة عن تحقيق ذلك و يشاركها الأفراد في تحمل تلك المسؤولية.

و يختلف حد الكفاية باختلاف البلاد حسب ظروف كل مجتمع، كما أنه يختلف باختلاف الزمان، فهو في ارتفاع مستمر بحسب تطور الظروف و تحول الكثير من الحاجيات بل و الكماليات إلى ضروريات لا غنى عنها، و من ثم فإن حد الكفاية أي المستوى اللائق للمعيشة اليوم في أي بلد خلافه بالأمس⁽¹⁾.

يقول الأستاذ الدكتور محمد شوقي الفنجري : و في اعتقادنا أن معيار الحكم في الاقتصاد الإسلامي على أية دولة في العالم، ليس هو بمقدار ما بلغته هذه الدولة من مستوى حضاري أو تكنولوجي، أو ما تملكه تلك الدولة من ثروة مادية أو بشرية، و لا هو بمقدار ما يخص كل فرد من الدخل القومي، و إنما هو بالحد المعيشي اللائق الذي يتوافر أو تضمنه الدولة لأقل أو أضعف مواطن فيها، لتحرره بذلك من عبودية الحاجة و مشاعر الحرمان و الحقد مستشعرا نعمة الله راضيا متعاوننا مع مجتمعه.

و الواقع أن ضمان حد الكفاية لكل فرد يكاد يكون الأساس الذي تقوم عليه مختلف أحكام الاقتصاد الإسلامي... و أن هدف التنمية الاقتصادية في الإسلام هو توفر حد الكفاية أو ما عبّر عنه بعض فقهاء الشريعة بتمام الكفاية⁽²⁾.

و قد تحقق هذا المقياس الإسلامي على أرض الواقع في أكثر من مرحلة تاريخية : من مراحل الدولة الإسلامية.

أولا : في زمن عمر بن الخطاب قد تحقق المقياس الإسلامي على أرض الواقع، و هناك العديد من الشواهد التي تدل على ذلك.

(1) : محمد شوقي الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص 178..

(2) : نفس المرجع، ص 178، 179.

- "فبعض الأقاليم التي سعدت بحكم الإسلام و عدله في عهد عمر بن الخطاب أدركت حظا عظيما من هذا الغنى الذي عمت بركته أهل الأقاليم كافة. فلم يجد معاذ بن جبل مبعوث رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى اليمن، و الذي أمره أبوبكر و عمر من بعده على ما كان عليه، قلت لم يجد معاذ باليمن بعد سنوات قليلة من حكم الإسلام بها واحدا يأخذ منه الزكاة، مما جعله يبعث بها إلى عمر في عاصمة الخلافة و حاضرة الدولة الإسلامية بالمدينة"⁽¹⁾ ففي غضون ثلاثة أعوام لم يعد يوجد على مستوى إقليم مثل اليمن فرد يقل دخله عن الكفاية، بدليل أنه لم يأخذ أحد من أهل اليمن من الزكاة، لأنها لا تخرج من بلدة إلا بعد كفاية أهلها، و لا يخرج إلا ما فضل منها⁽²⁾.

ثانيا : في عهد عمر بن عبدالعزيز. في هذه المرحلة نجد المنهج الإسلامي قد تحقق فعلا، و يظهر ذلك من الوقائع التالية :

- "قال يحيى بن سعيد : "بعثني عمر بن عبدالعزيز على صدقات إفريقية فاقترضتها، و طلبت فقراء نعطيها لهم، فلم نجد فقيرا، و لم نجد من يأخذها منا، فقد أغنى عمر بن عبدالعزيز الناس، فاشترت بها رقابا فأعتقتهم"⁽³⁾.

هذا في إفريقية التي تعاني المجاعة الآن، بل و يموت فيها عشرات الآلاف جوعا، و لم يكن هذا الغنى و الرخاء و السعة في إفريقية وحدها كما روى يحيى بن سعيد، بل الذي يبدو من الأخبار الواردة أن الأقاليم الإسلامية كلها كانت في مثل هذا الرغد من العيش.

- روى أبو عبيد أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عبد الحميد بن عبد الرحمن - و هو بالعراق - أن أخرج للناس أعطياتهم (أي رواتبهم و محققاتهم الدورية) فكتب إلى عبد الحميد : "أني قد أخرجت أعطياتهم، و قد بقي في بيت المال مال" (فائض في الخزانة) فكتب إليه : "أن أنظر كل من أدان في غير سفه و لا صرف، فاقض عنه". فكتب إليه : "أني قد قضيت عنهم، و بقي في بيت المال مال" فكتب : "أن أنظر كل بكر (أي أعزب) ليس له مال، فشاء

(1) : يوسف القرضاوي : مشكلة الفقر و كيف عالجها الإسلام، دار الشهاب باتنة 1988، ص. 139.

(2) : شوقي أحمد دنيا، مرجع سابق، ص. 104.

(3) : يوسف القرضاوي : مشكلة الفقر و كيف عالجها الإسلام، مرجع سابق، ص. 138.

أن تزوجه فزوجه و أصدق عنه" (أي أَدفع صداقه). فكتب إليه: "أني قد زوجت كل من وجدت و قد بقي في بيت مال المسلمين مال".

فكتب إليه: "أن أنظر من كانت عليه جزية فضعف عن أرضه فاسلفه ما يقوى به

على عمل أرضه، فإننا لا نريدهم لعام و لا عامين"⁽¹⁾.

و هكذا استطاع الاقتصاد القومي أن يعطي للأفراد مرتباتهم المحزية و أن يمول نفقات الزواج لشباب المجتمع و أن يسدد ديون الغارمين ثم بعد ذلك أن يعطى قروضا للمزارعين الصغار لمساعدتهم على زراعة أراضيهم و تحسينها.

و بالتالي نستطيع القول أن حد الكفاية قد تحقق فعلا على أرض الواقع في ظل عدل الإسلام في أكثر من مرحلة تاريخية.

و أن أهداف التنمية في المنهج الإسلامي هي توفير المقومات المادية و المقومات الأخلاقية و الروحية للإنسان.

المبحث الرابع : خصائص التنمية الاقتصادية في الإسلام.

تتميز التنمية الاقتصادية في الإسلام بعدة خصائص نذكر منها خاصية الشمول، و الواقعية، و التوازن، و العدالة، و المسؤولية، و الكفاية، و أن غايتها هو الإنسان ليكون بحق خليفة في الأرض و أنها مستمرة (أي مستدامة) ما دامت الحياة.

1. الشمولية.

إن المنهج الإسلامي للتنمية لا يستهدف رقي الإنسان ماديا فحسب، و إنما روحيا بصفة أساسية.

و الروحانية في الإسلام ليست كما يتصور البعض مسألة ميتافيزيقية أو غيبية، و إنما هي العمل الصالح إيمانا بالله، و اعتبارا أو مراعاة له تعالى، سواء كان ذلك الإيمان، أو تلك المراعاة

(1) : المرجع السابق، ص. 138.

و الاعتبار المتأصلة في العقل و النفس و المتمثلة في النشاط و السلوك مردها خشيته تعالى و الخوف من عقابه، أو كان مردها ابتغاء مرضاته و الفوز بجنته.

فالإسلام لا يعرف الفصل بين ما هو مادي و ما هو روعي، و لا يفرق بين ما هو دنيوي و ما هو أخروي. فكل نشاط مادي أو دنيوي يباشره الإنسان هو في نظر الإسلام عمل روعي أو أخروي، طالما كان مشروعاً و كان يتجه به إلى الله تعالى. فالله ما خلق الجن و الإنس إلاّ ليعبده، أي ليعملوا عملاً صالحاً، و الإيمان في الإسلام ليس إيماناً مجرداً، و لكنه إيمان محدد و مرتبط بالعمل الصالح⁽¹⁾.

و أن مبدأ الشمول في التنمية الاقتصادية الإسلامية يقتضي أن تضمن التنمية كافة الاحتياجات البشرية من مأكل و ملبس و مسكن، و نقل و تعليم، و صحة و ترفيه و حق العمل و حرية التعبير و ممارسة الشعائر الدينية... الخ.

و بالتالي فإن الشمولية تعني كذلك غرس الأخلاق و القيم الدينية كالصدق و الأمانة و الإيثار و التسامح و التراحم، و رد الحقوق إلى أهلها و إتقان العمل... و غيرها من القيم و الصفات الأخلاقية و الدينية و الاقتصادية المؤدية إلى تلك التنمية الاقتصادية الشاملة لكل جوانب الحياة، و ما تهدف إليه من سعادة الدنيا و حسن ثواب الآخرة.

و عليه فإن أي برنامج للتنمية الاقتصادية في ظل الإسلام لا يهدف إلى التنمية الخلقية لأفراد المجتمع يكون مصيره الفشل⁽²⁾.

2. التوازن.

فالتنمية في الإسلام هي تنمية متوازنة لأنها لا تستهدف الكفاية فحسب أي زيادة الإنتاج لقوله تعالى: (وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ)⁽³⁾، و إنها تستهدف أساساً العدل أي عدالة التوزيع بقوله تعالى: (اَعْدِلُوا هُوَ اَقْرَبُ لِلتَّقْوَى)⁽⁴⁾ بحيث يعم الخير جميع

(1) : محمد شوقي الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص : 111، 112.

(2) : نفس المرجع، ص. 112.

(3) : سورة التوبة، الآية 105.

(4) : سورة المائدة، الآية رقم 8.

البشر أياً كان موقعهم في المجتمع و أياً كان مكانهم في الكون. ذلك أن هدف الإسلام من التنمية الاقتصادية هو أن يتوافر لكل فرد، أياً كانت جنسيته أو ديانتته أي بصفته إنساناً، حد الكفاية لا الكفاف أي المستوى اللائق للمعيشة بحسب زمانه و مكانه لا مجرد المستوى الأدنى اللازم للمعيشة، بحيث يستشعر نعم الله و فضله، فيتجه تلقائياً إلى حمده و شكره تعالى و عبادته، ذلك الحمد و الشكر الذي لا يعبر عنه في الإسلام بالقول و الامتنان فحسب، و إنما أساساً بالعمل و الإخلاص فيه لقوله تعالى: (اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا)⁽¹⁾، و تلك العبادة التي لا تتمثل في الإسلام بالصلاة و التوبة إلى الله فحسب و إنما أساساً بخدمة الغير و مدد العون لكل محتاج لقوله تعالى: (لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نُّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ)⁽²⁾. فالإسلام كما يتطلب زيادة الإنتاج يستلزم في نفس الوقت عدالة التوزيع، بحيث لا يغني أحدهما

عن الآخر. فوفرة الإنتاج مع سوء التوزيع هو احتكار لا يسلم به الإسلام، كما أن عدالة التوزيع دون إنتاج كاف هو توزيع للفقر و البؤس مما يرفضه الإسلام.

و من ثم لا يقبل الإسلام "تنمية رأسمالية" تستهدف تنمية ثروة المجتمع دون النظر إلى توزيع هذه الثروة، و إذا كانت "التنمية الاشتراكية" تؤكد العلاقة بين أشكال الإنتاج و التوزيع، إلا أنها ترى أن نظام التوزيع يتبع دائماً شكل الإنتاج في حين يرفض الإسلام هذه التبعية بحيث أياً كانت أشكال الإنتاج السائدة فإنه يضمن أولاً حد الكفاية لكل فرد و ذلك كحق إلهي مقدس يعلو فوق كل الحقوق ثم بعد ذلك يكون لكل تبعاً لعمله و جهده، بحيث إذا لم يتوافر حد الكفاية لكل مواطن و هو ما لا يكون إلا في ظروف استثنائية كمجاعة أو حرب تأسى الجميع في حد الكفاف⁽³⁾.

و أن مبدأ التوازن في التنمية الاقتصادية يقتضي أن تتوازن جهود التنمية، و من ثم فإنه لا يقبل في الإسلام أن تنفرد بالتنمية المدن دون القرى أو أن تستأثر الصناعة بالتنمية دون الزراعة، أو أن تقوم الكماليات على حساب الضروريات أو أن يركز على المباني الفخمة و المنشآت المتطورة دون توفير المرافق العامة و التجهيزات الأساسية... الخ.

(1) : سورة سبأ، الآية رقم 13.

(2) : سورة النساء، الآية رقم 114.

(3) : محمد شوقي الفنجري : مرجع سابق، ص. 114.

و لا شك أن التنمية الاقتصادية غير المتوازنة التي نراها في أغلب دول العالم الإسلامي مركزة على جزء من الاقتصاد الوطني دون بقية الأجزاء هي تنمية مشوهة⁽¹⁾.

3. الواقعية.

الواقعية هي النظر إلى المشكلة من الواجهة الواقعية، و تقابلها المثالية، و هي التي تضع الحلول المثالية التي تكون في كثير من الأحيان بعيدة عن إمكانية التطبيق في الواقع.

و يشترط في المناهج الاجتماعية عامة أن تكون واقعية. لأن المناهج التي تنظر نظرة مثالية إلى الحياة تجد صعوبة كبيرة في قبول الناس لها.

و مع ذلك فإننا نلاحظ أن الواقعية في الإسلام هي مثالية لأنها تهدف إلى أرفع مستوى و أكمل نموذج يمكن أن تصل إليه البشرية في نظامها الاقتصادي. و على هذا نستطيع أن نقول : بأن واقعية الإسلام مثالية، و أن مثالية الإسلام واقعية، لأن الإسلام - و هو من عند الله خالق الإنسان - لا يمكن أن يقرر مبادئ مثالية بعيدة عن التصور الإنساني للحياة و إمكانية التطبيق كما فعل بعض الفلاسفة الأقدمين حينما وضعوا تصورات مثالية و بعيدة عن الواقع، فكانت آراؤهم مجال تفككه العلماء الواقعيين⁽²⁾.

و تتضح هذه الواقعية في مجال التنمية الاقتصادية في أن الإسلام نظر إلى المشاكل الاقتصادية و الاجتماعية التي يمكن أن تظهر في المجتمع الإسلامي نظرة واقعية و وضع لها الحلول الواقعية. و من الأمثلة التي تظهر لنا فيها واقعية الإسلام و مثاليته في الوقت نفسه، الكيفية التي عالج بها مشكلة الفقر. فمن الناحية الواقعية نجد أن الإسلام فرض نظام الزكاة كحل لمشكلة الفقر، و ذلك حين كانت النظم و الشرائع الأخرى تعتمد على فكرة الإحسان الفردي الذي يقدم للفقراء مساعدة لهم، و يدفعه الغني عن رضا، منحة منه و تفضلا، و لكن هذه الفكرة لم تستطع أن تعالج هذه المشكلة، لأنها تقوم على الاختيار، و حب فعل الخير، و القلة من الناس من يفعل الخير حبا في الخير. من هنا فقد تفاقمت المشكلة و انتشر الفقر في كل مكان، و لما جاء الإسلام عالج المشكلة بطريقة أكثر واقعية

(1) : مرجع سابق، ص. 115.

(2) : عبد الحق الشكري : التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، مرجع سابق، ص. 67.

حين أصبح للفقراء حق معلوم في أموال الأغنياء، تتولى الدولة مسؤولية إجبار الأغنياء على دفعه عند الامتناع، و تعمل على توزيعه بين الفقراء.

و تبدو لنا مثالية الإسلام في علاجه لهذه المشكلة حين نظر إلى المجتمع الإسلامي بوصفه وحدة متماسكة متعاونة، تقوم على المحبة و الإخاء و التعاون ليكون المجتمع الإسلامي مجتمعا مثاليا، و لذلك عمل على تطهير النفس البشرية من الشح و البخل، و زرع فيها المشاعر النبيلة التي تجعل الناس يحسون آلام الآخرين و يلمسون حاجاتهم، فيتنازلون عن حصة من أموالهم لخدمة هؤلاء الناس، و لتصرف هذه الأموال في مصالحهم و فيما يعود عليهم بالنعف و الخير⁽¹⁾.

و نجد هذا واضحا في نظام الوقف، و الوصية. و قد وصل المجتمع الإسلامي في بعض مراحل التاريخ الإسلامي إلى المستوى الذي لم يوجد فيه فقير ليأخذ أموال الزكاة. لا لأنه لم يعد هناك حاجة، لأن المجتمع إذا خلا من الفقراء فهو لا يخلو من العجزة و المصابين و اليتامى و الأراامل، و لكن لأن مبادئ المحبة و الأخوة و التكافل بين أفراد المجتمع الإسلامي قد بلغت ذلك المستوى المثالي الذي لم يعد فيه الفقير و المحتاج يحتاج إلى الزكاة المفروضة.

هذه أمثلة عن واقعية الإسلام في مجال التنمية الاقتصادية، هذه الواقعية التي تترج بالمثالية في الكثير من جوانبها⁽²⁾.

4. المسؤولية.

يعتبر مبدأ المسؤولية من أهم المبادئ وضوحا و جلاء في التشريع الإسلامي، و أن المتبع لأحكام الشريعة يلاحظ أن هذه المسؤولية تتحدد في جانبين :

أ. مسؤولية المجتمع عن بعضه بعضا.

ب. مسؤولية الدولة عن المجتمع.

(1) : مرجع سابق، ص : 68، 69.

(2) : مرجع سابق، ص : 68، 69.

و تتضح لنا مسؤولية المجتمع عن أفرادهِ من خلال الواجبات التي فرضها الإسلام على المسلمين نذكر منها على سبيل المثال واجب إقامة التكافل الاجتماعي، فالإسلام حين يعترف بالحرية الفردية للإنسان في كل مجال تعبيراً عن احترامه للذات الإنسانية، لا يدع هذه الحرية مطلقة بدون حدود، بل يقيدُها بقيود كثيرة تكفل سعادة المجتمع بأكمله، وهذه القيود هي نظم التكافل الاجتماعي التي تجعل الفرد مسؤولاً عن المجتمع الذي يعيش فيه، لأنه جزء منه، و الجزء لا ينفصل عن الكل، و الغاية العليا هي سعادة الكل قبل سعادة الجزء، و سعادة المجتمع مثل سعادة الفرد، و لا يعترف الإسلام بسعادة تقوم على شقاء الآخرين.

و على أساس هذه القاعدة أجمع الفقهاء على وجوب نفقة المعسر على قريبه الموسر، و إن اختلفوا في مدى شمول هذا الوجوب لدرجات القرابة، و ذهب الإمام ابن حزم إلى أنه يجب على الأغنياء في كل بلد أن يقوموا بكفاية فقرائهم إذا لم تكف الزكاة لذلك، و نجده يقول : "و فرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم، و يجبرهم السلطان على ذلك إن لم تقم الزكوات بهم و لا في سائر أموال المسلمين بهم فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه، و من اللباس للشتاء و الصيف بمثل ذلك، و بمسكن يقيهم من المطر و الصيف و الشمس و عيون المارة"⁽¹⁾.

و بالرغم من الواجبات المالية التي فرضها الله على المسلمين للفقراء، فإن الدولة تعتبر مسؤولة عن الفقراء و الأرمال و العجزة، ممن لا يقدرّون على كفاية أنفسهم، و يحق لكل فقير أن يطالب الدولة بالإنفاق عليه إذا لم يكن هناك من ينفق عليه، و هذه المسؤولية تجعل الدولة مسؤولة عن جميع أفراد المجتمع.

و قد أعلن النبي صلى الله عليه و سلم مسؤولية الدولة عن الأطفال و الذرية فقال : " من ترك مالا فلورثته، و من ترك كلاً فإلينا"⁽²⁾. أي من ترك ذرية ضعيفة فليأتيني بصفتي الدولة فأنا مسؤول عنه كفيل به⁽³⁾.

و بالتالي فإن المسؤولية في الإسلام مشتركة بين الفرد من جهة و المجتمع من جهة أخرى.

(1) : مرجع سابق، ص. 73.

(2) : "أخرجه البخاري و مسلم".

(3) : فؤاد شندي : التنمية الاقتصادية في الإسلام، الأندلس للإعلام القاهرة، (بدون تاريخ) مرجع سابق، ص. 92.

5. الكفاية.

و اصطلاح حد الكفاية أو "حد الغنى" و إن لم يرد صراحة في نص من نصوص القرآن أو السنة، إلا أنه يستفاد من روح هذه النصوص، و قد ورد صراحة في تعبيرات كثيرة لائمة الإسلام و علمائه و كذلك في مختلف كتب الفقه القديمة، لا سيما بمناسبة بحث الزكاة التي هي بالتعبير الحديث مؤسسة الضمان الاجتماعي في الإسلام. فيقول الخليفة الثاني عمر بن الخطاب (إذا أعطيتهم أغنوا). و يقول الإمام الماوردي في كتابه "الأحكام السلطانية" (تقدير العطاء معتبر بالكفاية)، و يقول الإمام الشاطبي في كتابه الموافقات (الكفاية تختلف باختلاف الساعات و الأحوال)⁽¹⁾.

إن المشكلة الاقتصادية في الإسلام لم ترتبط منذ البداية بهدف توفير الضروريات الأساسية للمعيشة، و إنما بهدف رفع مستوى المعيشة و تحسينه و هو ما انتهى إليه الفكر الاقتصادي الحديث بعد أربعة عشر قرنا معبرا عنه باصطلاح "الرّفاهية الاقتصادية" أو "الرخاء الاقتصادي". حيث يقول الأستاذ الدكتور شوقي الفنجرى : " و لا نسلم كلية باستخدام اصطلاح الفكر الاقتصادي الحديث أو ربط المشكلة الاقتصادية في الإسلام بهدف "الرخاء المادي" إنما نفضل الإبقاء على الاصطلاح الدقيق الذي أخذ به الفقهاء القدامى و هو اصطلاح "حد الكفاية" و ليس ذلك تعصبا منا أو انحيازا مطلقا لاصطلاحات الاقتصاد الإسلامي أو لمجرد الرغبة في التميز و التمسك بالقديم، و إنما لأن الأمر في نظرنا أكبر و أعمق من ذلك، إذ يتعلق بالأساس و الجوهر لا الشكل و الاصطلاح، و هو ما نردّه إلى سببين رئيسيين :

أولهما : أن المال في الإسلام ليس غاية و إنما وسيلة لراحة الإنسان و سعاده ليكون بحق خليفة في الأرض، و قد رأينا كيف أنه في المجتمعات التي جعلت الرخاء المادي هدفها الأساسي طغت عليها الماديات و ما استتبع ذلك من نشوء علاقات سياسية و أخلاقية مادية أشفت الإنسان و أصبحت تهدد الوجود البشري ذاته.

ثانيهما : أن الإسلام يأمر بالتمتع بالطيبات لكنه ينهى عن "الترف" حيث يرتبط بالإسراف و المغالاة،

(1) : محمد شوقي الفنجرى : توزيع الثروة في الاقتصاد الإسلامي، الندوة التي عقدت في المدة بين 9 - 12 جويلية 1991 م عمان المملكة الأردنية الهاشمية، ص. 218.

كما يرتبط عادة بالبطر و العلو على الناس قال الله تعالى : (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ {31} قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)⁽¹⁾.

و قد ارتبط هدف "الرفاهية الاقتصادية" في الاصطلاح الحديث بالكماليات و الترف⁽²⁾ المنهى عنه⁽³⁾.

و مؤدى ما تقدم أنه يتعين أن يتوافر لكل فرد في أي مجتمع يوصف بأنه إسلامي المستوى اللائق للمعيشة و الذي يختلف باختلاف الزمان و المكان و هو ما عبّر عنه رجال الفقه القدامى باصطلاح "حد الكفاية" تمييزا له عن حد الكفاف الذي هو الحد الأدنى للمعيشة.

6. غايتها الإنسان.

جعل الإسلام الإنسان خليفة في الأرض لتعمير الكون بقوله تعالى : (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً)⁽⁴⁾. فذلك ما يحدد بواعث أو غاية التنمية الاقتصادية الإسلامية.

ففي التنمية الرأسمالية الباعث هو تحقيق أكبر قدر من الربح، مما يؤدي عادة إلى الانحراف بالإنتاج عن توفير احتياجات المجتمع الضرورية مع وفرة إنتاج السلع الكمالية التي يطلبها الأغنياء و المترفون و ما يصاحب ذلك من سيادة المادة و مختلف المساوئ الاجتماعية التي تعاني منها المجتمعات الغربية.

و في التنمية الاشتراكية الباعث هو سد الاحتياجات وفق أطماع و سياسات القائمين على الحكم، لا وفق احتياجات و رغبات المواطنين أنفسهم، مما يهدد كلية حرية الفرد و تجعل منه أداة لا غاية.

(1) : سورة الأعراف، الآية، 31، 32 .

(2) : الترف في معجم اللغة هو الإسراف و المغالاة و أترفته النعمة بمعنى أبطرتة أو أطغته.

(3) : محمد شوقي الفنجري : توزيع الثروة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص : 216، 217.

(4) : سورة البقرة، الآية 30.

أما التنمية الإسلامية فباعثها ليس الربح وإنما هو توفير "حد الكفاية" لكل مواطن ليتحرر من أية عبودية أو حاكمية إلاّ عبودية الله وحده.

فغاية التنمية الإسلامية هو الإنسان نفسه لا تستعبده المادة شأن التنمية الرأسمالية، ولا يستذله الغير شأن التنمية الاشتراكية، وإنما محررا مكرما يعمر الدنيا ويحييها بالعمل الصالح⁽¹⁾ طاعة لله و حبا في ثوابه.

و سنعود لهذا الموضوع نظرا لأهميته لفصل فيه أكثر و لنفرد له فصلا كاملا.

7. تنمية مستمرة (مستدامة) تحافظ على الموارد و على البيئة.

إن عناية الإسلام بشؤون البيئة و الحفاظ عليها يأتي من عنايته بالإنسان نفسه. فبقدر صلاحية هذه البيئة للحياة السوية بقدر ما يكون صلاح الإنسان و استقراره.

فالإسلام ينظر إلى البيئة نظرة عميقة و شاملة فيجعلها جزءا من عقيدة المؤمن، بل أن هذا المنهج ليزداد عمقا في وجدان المؤمن فيحيط تصرفات البشر بسياج من مكارم الأخلاق.

و من هنا فإن استثمار العاطفة الدينية في التعامل الرحيم مع البيئة أجدى و أنفع من قوانين أهل الأرض جميعا. فهدايات السماء تعتمد على الثواب و العقاب الدنيوي و الأخروي أما قوانين أهل الأرض فإنها قوانين عقوبات إنما تعمل في حدود الدنيا⁽²⁾.

فبسبب بعد المجتمعات البشرية في عصرنا هذا عن هدي السماء اندفعت بصورة جنونية وراء تملك الثروات مستخدمة في سبيل تحقيق هذا الهدف كل طاقاتها و إمكاناتها مما ترتب عليه

مشكلات بيئية خطيرة.

(1) : عبد الحق الشكري : مرجع سابق، ص. 77، 78.

(2) : محمد يونس : التوازن البيئي روية إسلامية، المنتدى الاقتصادي حول : "حماية البيئة من التلوث، واجب ديني"، مركز صالح للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة 26 ماي 1998، ص. 84.

و ثاني هذه العوامل هو الإسراف و النهم في إشباع الرغبات بصورة عنيفة بلغت حد السفه، و نستطيع أن ندرك مغبة هذا الإسراف إذا ما لاحظنا بدقة ذلك الاندفاع المحموم الذي تقوم به شركات تصنيع الأغذية، و غير الأغذية، حيث تعتمد إلى ترويجها بكل وسيلة و في أي مكان رغبة في الوصول بالمبيعات إلى حدودها القصوى، و الدول الصغيرة و الكبيرة، الغنية و الفقيرة في هذا الخطب سواء ناهيك عن تكاليف الدعاية و الإعلان حتى لأتفه السلع⁽¹⁾. بل و لأكثر السلع ضررا بالإنسان.

و قد أشارت كثير من التقارير الدولية أن مستوى الاستهلاك و معدلاته إذا استمرت على هذه الوتيرة فإن المصادر الطبيعية في الأرض ستنتضب في مدّة لا تتجاوز عشرين عام. لكن الأرض تستطيع أن تلي حاجات البشر بشرط البعد عن الإسراف⁽²⁾.

أمّا مشاكل الإسراف و مظاهر التبذير فلا يمكن حصرها في إنسان هذا العصر، و هنا يبرز موقف الإسلام الثابت من هذه القضية في قوله تعالى : (إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا)⁽³⁾.

و قوله تعالى : (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ)⁽⁴⁾.

و قوله تعالى في وصف عباد الرحمن : (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا)⁽⁵⁾.

و يتدرج الإسلام في دعوته إلى الحفاظ على الموارد و على التوازن البيئي في مستويات ثلاثة هي⁽⁶⁾ :

أ. الأمر بالاعتدال و الوسطية في سلوك الإنسان (وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا)⁽¹⁾.

(1) : د. عبد الحكيم عبد اللطيف الصعيدي : البيئة في الفكر الإنساني و الواقع الإيماني، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية 1994، ص : 50، 51.

(2) : محمد يونس : مرجع سابق، ص. 85.

(3) : سورة الإسراء، الآية 27.

(4) : سورة الأعراف، الآية 31.

(5) : سورة الفرقان، الآية 67.

(6) : محمد يونس : مرجع سابق، ص. 86.

ب. النهي عن الإسراف : (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ)⁽²⁾.

و عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم مر بسعد بن أبي وقاص و هو يتوضأ فقال له : (لَا تُسْرِفْ) فقال يا رسول الله أو في الماء سرف ؟

قال : "نعم و إن كنت على نهر"⁽³⁾.

جـ. النهي عن الإفساد في الأرض.

من الأخلاقيات المهمة : المحافظة عن "الموارد" باعتبارها نعمة من الله تعالى على خلقه فواجبهم أن يقوموا بشكرها و من شكرها المحافظة عليها من التلف و الخراب أو التلوث أو غير ذلك مما يعتبر نوعا من الإفساد في الأرض⁽⁴⁾.

و الله تعالى يقول : (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا)⁽⁵⁾، و الإفساد في الأرض قد يكون ماديا بتخريب عامرها، و تلويث ظاهرها، و إهلاك أحيائها و إتلاف طبيعتها أو تفويت منفعتها. و قد يكون معنويا بإشاعة الظلم و نشر الباطل و تقوية الشر و تلويث الضمائر و تضليل العقول.

و كلاهما شر يبغضه الله تعالى، و لا يجب أهله⁽⁶⁾.

و صور الإفساد التي نهي عنها الإسلام و المتعلقة بالبيئة كثيرة نذكر منها ما يلي :

أ. الوعيد على قتل عصفور عبثا.

حيث قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " ما من مسلم يقتل عصفورا فما فوقها بغير حقها إلا يسأله الله عز و جل عنها". قيل : يا رسول الله ؟ و ما حقها ؟ قال : " أن يذبحها فيأكلها، و لا يقطع رأسها، و يرمي بها"⁽⁷⁾.

(1) : سورة الإسراء، الآية 29.

(2) : سورة الأعراف، الآية 31.

(3) : رواه أحمد.

(4) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الرسالة، 2002، ص. 171.

(5) : سورة الأعراف، الآية 56.

(6) : مرجع سابق، ص. 171.

(7) : رواه أحمد - نقلا عن الشيخ القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، ص. 173.

و الحديث يدل دلالة قوية على احترام كل ذي روح من الطير و الحيوان، و منع قتله لغير حاجة و لا منفعة معتبرة، كما يرشد إلى المحافظة على موارد الثروة و عدم تبديدها باللهو و العبث أي لغير منفعة اقتصادية.

بالإضافة إلى ما يدل عليه الحديث من المحافظة على البيئة بكل ما فيها من الكائنات الحية التي أصبح التقدم التكنولوجي خطرا عليها⁽¹⁾.

ب. قاطع السدر في النار.

يقول رسول الله صلى الله عليه و سلم : " من قطع سدره⁽²⁾ صوّب الله رأسه في النار"⁽³⁾.
النار"⁽³⁾.

قال أبو داود بعد أن روى هذا الحديث : يعني من قطع سدره في فلاة، يستظل بها ابن السبيل و البهائم عبثا و ظلما بغير حق يكون له فيها، صوّب الله رأسه في النار⁽⁴⁾.

و في هذا الوعيد الشديد توجيهه إلى المحافظة على الأشجار و منها أشجار البر و الغابات لما فيها من نفع كبير للبيئة، فلا يجوز أن تقطع إلاّ بقدر و حساب بحيث يغرس مكانها غيرها و ممّا يقوم بوظيفتها⁽⁵⁾.

و نواهي الإسلام عن الإفساد كثيرة لا يتسع المقام لذكرها كلها.

فديننا الإسلام يحثنا على حماية البيئة و عمارة الأرض و لا نتسبب بالتهلكة في أرضنا و لا في أنفسنا و قد قال تعالى : (وَلَا تُلْفُؤْا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ)⁽⁶⁾.

و سيدنا رسول الله صلى الله عليه و سلم حين قال : " لا ضرر و لا ضرار"⁽¹⁾ كان يستهدف من وراء ذلك أن يعيش المسلمون حياتهم نقية بعيدة عن الشوائب و الأضرار.

(1) : مرجع سابق، ص. 173.

(2) : المراد بالسدر : شجرة السدر (النبق) التي يكثر وجودها في البراري.

(3) : رواه أبو داود - نقلًا عن الشيخ القرضاوي : نفس المرجع، ص. 173.

(4) : مرجع سابق، ص. 174.

(5) : مرجع سابق، ص. 174.

(6) : سورة البقرة، الآية 195.

و جاء في تفسير الضرر : ما قصد به الإنسان مصلحة نفسه و كان فيه ضرر على غيره،
أمّا الضرر ما قصد به الأضرار بغيره دون مصلحة لنفسه⁽²⁾.

و بهذا يكون الإسلام قد سد جميع الأبواب أمام أي إفساد في الأرض.

و حث على التنمية و تعمير الأرض ما دامت الحياة قائمة.

حيث يقول رسول الله صلى الله عليه و سلم : "إذا قامت الساعة و في يد أحدكم فسيلة،
فاستطاع ألاّ تقوم حتى يفرسها، فليفرسها فله بذلك أجر"⁽³⁾.

إن خصائص التنمية في المنهج الإسلامي تختلف عن خصائص التنمية في المنهج الوضعي
في عدد من الجوانب الهامة، أهمها ما يتعلق بالجانب الروحي و الأخلاقي و كذلك ما يتعلق بدور
الدولة.

فالنموذج الرأسمالي يقلل من دور الدولة في الاقتصاد و يؤكد على دور القطاع الخاص.
و النموذج الاشتراكي يجعل الدولة هي المهيمنة على الاقتصاد و يقلل من شأن القطاع الخاص.

أمّا منهج التنمية في الإسلام فهو يعطي للقطاع الخاص أهمية كبيرة في التنمية بشرط
أن يكون ذلك في دائرة الشريعة الإسلامية ؛ و في نفس الوقت يضع المسؤولية على الدولة بحيث
تكون ساهرة على تطبيق العدالة بين أفراد المجتمع جميعا و خاصة بين الفقراء و الأغنياء.

أمّا فيما يتعلق بالجانب الروحي و الأخلاقي، ففي النموذج الرأسمالي فإن العلمانية عملت
على إبعاد الفرد عن الجوانب الروحية و الدينية و عملت على تطوير المؤسسات التربوية التي تدرّب
الفرد منذ صغره على روح التنافس و الإنجاز و الرغبة في تحقيق النجاح المادي و الاختراعات
و التقدم. و كان التقدم الرأسمالي المادي بلا أخلاق و لا روح، و لهذا عمل على شقاء الإنسان لأنه
يقوم على الاحتكار و الاستغلال و الربا و مبدأ الغاية تبرر الوسيلة.

(1) : أبو الوليد الأندلسي، الباجي : المنتقى شرح موطأ مالك - جزء 6، ص، 40، مطبعة السعادة مصر، (بدون تاريخ).

(2) : نفس المرجع، ص. 40.

(3) : رواه البخاري.

أمّا المنهج الإسلامي في التنمية فإنه يركز على الجانب الروحي فيربي الفرد المسلم على الإيمان بالآخرة و أنّ هناك ثوابا و عقابا بعد الموت. و هذا يجعل المؤمن يتجه بنشاطه الاقتصادي إلى الله تعالى ابتغاء مرضاته و من ثمّ فهو يعمر الدنيا و ينميها ليحقق الخلافة في الأرض، و يحل التكامل و التعاون محل الصراع و التناقض، و تتحول الأعمال العادية إلى عبادات يثاب عليها الإنسان إذا صلحت نيته. كما يحثه الإسلام على طلب العلم و الأخذ بأسباب النجاح إلى أبعد الحدود.

و السؤال المطروح الآن هو : طالما أن النموذج الإسلامي للتنمية يتفوق على النموذج الرأسمالي، فما سبب تخلف العالم الإسلامي؟.

و الجواب عن هذا التساؤل يكمن في عدم التطبيق الفعلي و العملي للنموذج الإسلامي في التنمية في غالبية المجتمعات الإسلامية المعاصرة.

في هذا الفصل ناقشت الباحثة أساسيات التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي. حيث تناولت أربع نقاط هي : التنمية الاقتصادية في الفكر الإسلامي، مفهوم التنمية، و أهداف التنمية ثم خصائص التنمية. و توصلت إلى النتائج التالية :

- الفكر الاقتصادي الإسلامي نشأ كاستجابة ضرورية لفهم الإسلام، و الوقوف على هديه في مختلف مجالات الحياة، و التي منها بلا شك المجال الاقتصادي الإنمائي. و قد نشأ ابتداء في أحضان علوم الفقه و تفسير القرآن الكريم. فعلماء التفسير عندما يتناولون القرآن بالبحث و الدراسة فإنهم يوضحون الجانب المتعلق بالتنمية و هم بصدد شرح آيات القرآن الكريم.

- رغم تناثر أغلب الدراسات الاقتصادية بين ثنايا كتب الفقه و التفسير فقد وجدت بعض المؤلفات الاقتصادية المستقلة.

- بل إن أول الدراسات الاقتصادية في العالم ظهرت في ظل الإسلام على أيدي الكتاب المسلمين منذ القرن السابع الميلادي.

- و عن مفهوم التنمية في الإسلام فإنه لا يقتصر على الجانب الاقتصادي بل يمتد ليشمل الجانب الروحي، و مختلف جوانب الحياة. و هو يؤكد في المقام الأول على تنمية الإنسان ذاته،

و يقيس رفاهيته الاقتصادية بمقياس الأخلاقيات و السلوكيات المنبثقة من تعاليم الشريعة الإسلامية.

- لا يتعارض الجانب التعبدي في التنمية مع تحقيق الرفاهية المادية للمجتمع.
- إن عمارة الأرض أو التنمية بالمصطلح الحديث واجب إسلامي على الفرد و الجماعة و الدولة.
- هدف التنمية هو الإنسان بحيث ينبغي ترفيته من الناحية المادية و الخلقية و الروحية ليكون خليفة في الأرض.
- لا تتوقف جهود التنمية في الإسلام عند توفير حد الكفاف كما تهدف النظم الإنمائية المعاصرة، و إنما تسعى أساسا إلى تحقيق حد الكفاية لكل فرد من أفراد المجتمع مهما كانت ديانتها على النحو الذي يخرجه من دائرة الفقر إلى حد الغنى. فمعيار التنمية في الإسلام هو الدخل الحقيقي لكل فرد و ليس في المتوسط. و لذا يتخذ الفكر الإسلامي من حد الكفاية معيارا أساسيا للحكم على رفاهيته المجتمع و عدالة التوزيع.
- أقام التشريع الإسلامي أحكامه على أساس مبدأ العدل بين الناس، و لهذا نجد من مقاصد التنمية في الإسلام تحقيق العدالة في مجال التوزيع.
- و إن من خصائص التنمية الإسلامية أنها مستمرة (أي مستدامة) تحافظ على البيئة حيث ينهى الإسلام عن الإفساد مهما قل أو صغر.
- فالتنمية في حقيقتها عملية حضارية لكونها تشمل مختلف جوانب المجتمع المادية و الروحية، بما يحقق حرية الإنسان و كرامته، مما يساعده على تفجير طاقاته الكامنة من أجل حياة أفضل و أكثر تقدما.
- و الإسلام لا يقدم الحل السحري لتحقيق التنمية و معالجة التخلف الذي هو ثمرة لعوامل متعددة و عمر طويل، و إنما يقدم النظرة الشاملة للتنمية، و يضع القيم الضابطة لذلك.

الفصل الثالث

دور الإنتاج في التنمية في المنهج الإسلامي

الفصل الثالث : دور الإنتاج في التنمية في المنهج الإسلامي.

يعتبر الإنتاج ركيزة أساسية في التنمية الاقتصادية و لهذا تحاول الباحثة في هذا الفصل أن تقدم صورة إجمالية عن الإنتاج من حيث أهدافه و ضوابطه و أساليبه في إطار المنهج الإسلامي.

يشمل هذا الفصل ثلاثة مباحث هي :

المبحث الأول : الواقع الإنتاجي في الدول العربية الإسلامية.

المبحث الثاني : مفهوم الإنتاج و أهميته و أهدافه في المنهج الإسلامي.

المبحث الثالث : ضوابط الإنتاج في الإسلام.

المبحث الأول : الواقع الإنتاجي في الدول العربية الإسلامية.

أولا : تعريف الوضع الإنتاجي.

يؤكد لنا الواقع أن الدول العربية الإسلامية تعاني من مشكلات عديدة في الإنتاج تؤثر سلبا على تنميتها. و لهذا سوف نحاول في هذا المبحث أن نتعرف على هذه المشكلات و أسبابها ثم آثارها. و في المباحث القادمة نقدم العلاج لها.

فمن خلال عرضنا للتخلف الإنتاجي لهذه الدول يمكن أن نلمس الآثار الناجمة عن ذلك من خلال البيانات الإحصائية التي نوردتها. بعد ذلك نأتي إلى الأسباب التي أدت إلى هذا الوضع. في الدراسات الإحصائية الدولية المقارنة، حيث تصنف الدول إلى دول متقدمة اقتصاديا و دول متخلفة تدرج البلدان العربية حتى الآن ضمن الدول المتخلفة التي تشيع فيها سمات التخلف الاقتصادي و بالتالي التخلف الإنتاجي. و أبرز تلك السمات ما يلي :

السمة الأولى : انخفاض مستوى الناتج المحلي الإجمالي.

بلغ الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية بالأسعار الجارية 589 مليار دولار في سنة 1998 و هو يمثل حوالي 2 % من الناتج المحلي الإجمالي للعالم و الذي بلغ في نفس السنة 28854 مليار دولار. في حين أن نسبة سكان الدول العربية إلى سكان العالم فهي 4.6 %⁽¹⁾ و الفرق كبير بين النسبتين. و في سنة 1999 انخفض الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية إلى 531.2 مليار دولار، و هو أقل من الناتج المحلي الإجمالي لدولة إسبانيا وحدها (الذي بلغ 595.5 مليار دولار في نفس السنة)⁽²⁾.

لكن تحسن أداء الاقتصاديات العربية خلال السنوات الثلاثة الأخيرة. حيث ارتفع الناتج المحلي الإجمالي من 751 مليار دولار في سنة 2003 إلى 879 مليار دولار في سنة 2004 محققا بذلك معدلا مرتفعا للنمو بالأسعار الجارية قدر بحوالي 17 %، و للإشارة فإن هذا المعدل يقدر بالأسعار الثابتة بحوالي 6.7 % . في سنة 2005 ارتفع الناتج المحلي الإجمالي للعالم العربي إلى 1066.5 مليار

(1) : عزيز الفونس : (عمل جماعي) : العولمة و الوطن العربي، مركز دراسات و بحوث الدول النامية، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، جامعة القاهرة العدد 22، القاهرة 2002، ص. 117.

(2). graphic. 2002, P.9. www.alwatan.com/ :

دولار محققاً بذلك و للمرة الأولى قيمة تتجاوز تريليون دولار، و بلغ معدل النمو السنوي بالأسعار الجارية حوالي 21.3 % . و في المقابل تباطأ نمو الاقتصاد العالمي خلال عام 2005 حيث انخفض معدل النمو الحقيقي من 5.3 % في عام 2004 إلى ما يقرب 4.9 % في عام 2005، و كان معدل النمو في الدول المتقدمة ضمنه حوالي 2.6 %، بينما بلغ هذا المعدل في الدول النامية حوالي 7.4 %⁽¹⁾. كما يتضح من الجدول رقم (3).

كما يشير التقرير العربي الموحد لعام 2006 أن جميع الدول العربية حافظت على تحقيق معدل نمو موجب للنتائج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية خلال عام 2005، باستثناء تونس التي سجلت معدل نمو سالب بلغ حوالي - 1.5 %، مقارنة بمعدل نمو موجب بلغ حوالي 8.7 % في سنة 2004. و قد حققت تسع دول مصدرة للنفط معدلات نمو أعلى من المتوسط العربي البالغ 21.3 % لعام 2005، و هي الكويت، قطر، ليبيا، السودان، موريتانيا، الإمارات، السعودية، العراق و عمان.

و مقارنة بسنة 2004 ارتفع معدل النمو في 11 دولة عربية هي : (الكويت 36.3 %، السودان 29.3 %، موريتانيا 27.7 %، الإمارات 25.6 %، السعودية 23.6 %، البحرين 19.7 %، اليمن 18.1 %، سوريا 14.2 %، مصر 13.6 % مقارنة بمعدل نمو سالب بلغ حوالي - 3.7 % في سنة 2004، جيبوتي 6.8 %) - و انخفض مستواه في 7 دول عربية أخرى هي : (قطر 33.8 %، ليبيا 30.2 %، العراق 28.4 %، الجزائر 20.6 %، الأردن 11.5 %، المغرب 4 %، لبنان 1.3 %) ⁽²⁾. و هذه الزيادات ترجع برأينا إلى ارتفاع أسعار النفط في السوق العالمية و ليس إلى زيادة الإنتاج أو تغير ملموس في بنية الهيكل الإنتاجي.

(1) : الأمانة العامة لجامعة الدول العربية : التقرير الاقتصادي العربي الموحد، سبتمبر 2006.

(2) Arabic/2006. www.pogar.org/ :

جدول رقم (3)

تطور قيمة الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية

السنوات	1998	1999	*2003	*2004	*2005
الناتج المحلي الإجمالي	589	531.2	571	879	1066.5
الناتج المحلي الإجمالي (مليار دولار)	589	531.2	571	879	1066.5

التقرير الاقتصادي العربي الموحد 1999.

* التقرير الاقتصادي العربي الموحد - سبتمبر 2006.

و مع ذلك فقد يزيد هذا الناتج زيادة كبيرة و متسارعة من خلال بيع جانب من الثروات النفطية أو ارتفاع أسعارها في حين تظل بنية الهيكل الإنتاجي كما هي، و يظل التخلف يتكرر عبر الزمن، و هذا ما شهدته الأقطار العربية في حقبة مضت، فرغم الزيادة الكبيرة التي طرأت على الناتج المحلي الإجمالي فلا تزال هذه الدول من بين البلدان المتخلفة. و لقد تبذرت معظم الزيادة في تمويل الاستهلاك الجاري بما فيه الترفي، مع أن هذه الزيادة لم تكن عائدة إلى تغيرات بنيوية في الاقتصاد بقدر ما كانت عائدة إما إلى زيادة تصدير موارد الثروة الناضبة، أو ارتفاع أسعارها أو إلى زيادة الاقتراض الخارجي⁽¹⁾.

إن الدول العربية غنية بمواردها الطبيعية الكامنة لكنها على المستوى الدولي لها وزن ضعيف إنتاجيا و بالتالي اقتصاديا، من خلال انخفاض ناتجها المحلي الإجمالي. و يظهر أثر هذا الانخفاض بالتالي في نصيب الفرد من هذا الناتج كما يتضح في الفقرة التالية.

السمة الثانية : انخفاض نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.

إن المتوسط السنوي لدخل الفرد من إجمالي الناتج المحلي في المنطقة العربية يقدر بحوالي 2451 دولار في سنة 2001 و هو يمثل حوالي 9.4 من متوسط دخل الفرد في الدول المتقدمة مرتفعة الدخل حيث بلغ حوالي 26004.9 دولار.

(1) : أسامة عبد الرحمن : تنمية التخلف و إدارة التنمية، مركز دراسات الوحدة العربية، جوان / 1997، ص. 196.

و يتفاوت متوسط دخل الفرد بين أقاليم الوطن العربي حيث يبلغ أقصاه حوالي 6863 دولار في منطقة الخليج العربي و هو يمثل 280 % من متوسط دخل الفرد العربي. بينما يصل متوسط دخل الفرد في أدناه في الإقليم الأوسط الذي يضم مصر، السودان، الصومال، جيبوتي إلى حوالي 957.4 دولار⁽¹⁾. و بارتفاع قيمة الناتج المحلي الإجمالي للوطن العربي خلال السنوات الأخيرة، بسبب ارتفاع سعر البترول في السوق العالمية، ارتفع كذلك متوسط نصيب الفرد العربي من الناتج المحلي الإجمالي في سنة 2005 إلى حوالي 3558 دولار سنوياً، مع وجود تفاوت كبير بين متوسط يبلغ أعلاه في قطر 53345 ألف دولار، و آخر في الكويت يبلغ 32541 ألف دولار، و ثالث في الإمارات قدره 28177 ألف دولار، و في السعودية 13412 ألف دولار، و في عمان 12249 ألف دولار لينزل إلى أقل من 1000 دولار في كل من جيبوتي و السودان و اليمن و موريتانيا⁽²⁾.

السمة الثالثة : اختلال و ضعف الهيكل الإنتاجي.

و يستدل عليه بالتوزيع النسبي للأنشطة الإنتاجية بين القطاعات الاقتصادية المختلفة (زراعة، صناعة، خدمات) حيث جرى العرف الاقتصادي الحاضر على إعطاء الصناعة خاصة التحويلية منها الأهمية النسبية الكبرى في النشاط تليها الخدمات ثم الزراعة و كلما احتلت هذه الأهمية النسبية كلما اتسم الاقتصاد بالتخلف⁽³⁾.

و هناك مؤشرات كثيرة تقيس هذا الاختلال نشير فقط لأهم مؤشرين هما :

أ. نسبة إسهام كل من القطاعات الإنتاجية الرئيسية في الناتج.

(1). graphic. 2002. www.alwatan.com/ :

(2) : الأمانة العامة لجامعة الدول العربية : التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2006.

(3) : محمد عبد الحليم عمر : المنهج الإسلامي في الإنتاج، مجلة مركز صالح للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، 1999، السنة الثانية العدد (8)، ص. 79.

تساهم القطاعات الإنتاجية الرئيسية في توليد الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية بحوالي 53.1 % في سنة 1997، و 49.7 % في سنة 1998 و 51.9 % في سنة 2005، بينما ساهم قطاع الخدمات الإنتاجية بحوالي 25.6 % و 27.4 % و 26.1 % في سنوات 1997، 1998 و 2004 على التوالي ثم تليها الزراعة بنسبة 12.5 % ، 13.8 % و 13.6 % في السنوات المذكورة. و في المقابل تبدي أرقام الصناعات التحويلية انخفاضاً حيث تساهم بنسبة 11.1 % ، 11.7 % و 12 % كما يتضح من الجدول رقم (4).

جدول رقم (4)

هيكل الناتج المحلي الإجمالي (بتكلفة عوامل الإنتاج)

القطاعات	السنوات	1997 %	1998 %	2004 ⁽²⁾ %	2005 ⁽³⁾ %
- قطاع الإنتاج السلعي		53.1	49.7	52.8	51.9
منها:					
الزراعة		12.5	13.8	13.6	11.4
الصناعات الإستخراجية		29.5	24.2	27.2	-
الصناعات التحويلية		11.1	11.7	12	-
- قطاع الخدمات الإنتاجية		25.6	27.4	26.1	30.1
- قطاع الخدمات الاجتماعية		21.3	22.9	21.1	18

المصدر: عزيز الفونس (عمل جماعي): العولمة و الوطن العربي، مرجع سابق، ص. 198.

(1). التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2005.

(2). التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2006.

و تبقى الزراعة في الدول العربية عاجزة عن تلبية الاحتياجات المحلية بينما في الدول المتقدمة تمثل مصدراً للثروة و الهيمنة على السوق العالمية للمواد الغذائية.

ب. نسبة إسهام ناتج القطاعات الإنتاجية في الصادرات.

تميل الدول العربية في هيكلها الإنتاجية للإنتاج التصديري للمنتجات الأولية (النفط و بعض المنتجات الزراعية غير الأساسية) حيث نلاحظ ارتفاع نسبة الصادرات من الوقود المعدني إذ بلغت 61.7 % و 50.5 % في سنتي 1997، 1998 كما يتضح من الجدول رقم (5).

و حيث أن هذه الصادرات موجهة في أغلبها نحو دول الشمال، مما يؤدي إلى خضوع اقتصاديات الدول العربية لآثار تقلبات مستوى النشاط الاقتصادي و بالتالي مستوى طلب هذه الدول على صادرات الدول العربية مثل ما حدث في سنة 1991 حيث انخفضت أسعار النفط بنسبة 17 % مقارنة بسنة 1990 بسبب انخفاض طلب البلدان أعضاء منظمة "التعاون و التنمية الاقتصادية" على النفط بنسبة 24 % تقريبا⁽¹⁾.

جدول رقم (5)

نسبة إسهام ناتج القطاعات الإنتاجية في الصادرات

المجموعات السلعية	الصادرات %		
	1997	1998	2005 *
الأغذية و المشروبات	5.8	8.2	9.6
المواد الخام	4.4	6	10.1
الوقود المعدني	61.7	50.5	62.3
المواد الكيميائية	5.9	7.8	-
آلات و معدّات النقل	4.4	6.2	-
مصنوعات أخرى	17	20.3	-
سلع غير مصنعة	0.8	1	2.3

المصدر : عزيز الفونس (عمل جماعي)، مرجع سابق، ملحق إحصائي، ص. 200.

* التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2005، ص : 96. 105.

السمة الرابعة : تخلف الفن الإنتاجي.

لقد بات من المؤكد ضرورة اعتماد الإنتاج على التكنولوجيا التي تعمل على تحسين و تطوير الإنتاج في أفضل صورة، و التكنولوجيا ببساطة هي استخدام نتائج البحث العلمي في العملية الإنتاجية، و هذا يتطلب وجود مؤسسات بحثية و جهات قادرة على استخدام نتائج هذه الأبحاث و تطويرها، و يتسم الإنتاج في الدول المتخلفة عموما و الدول العربية تشكل حيزا كبيرا منها، بتخلف الفن الإنتاجي فيها لعدم إمكانية استخدام تكنولوجيا حديثة في عمليات الإنتاج⁽²⁾، و جدير بالذكر

(1) : وجدي محمود حسين : اقتصاديات العالم الإسلامي - الواقع و المرآة، دراسة في إطار مدخل تنموي - معارف الإسكندرية، 1994، ص. 25.

(2) : محمد عبد الحليم عمر : مرجع سابق، ص. 83.

أن التكنولوجيا في الأساس هي معرفة تكتسب، و إن انتشر في البلدان المتخلفة، الفهم الخاطئ بأن التكنولوجيا هي السلع و الأدوات التي تجسد فيها المعرفة⁽¹⁾.

و التخلف التكنولوجي ناتج عن عدم الاهتمام بالبحث العلمي حيث تشير الإحصائيات إلى أن 90 % من المعرفة تتركز في الدول المتقدمة، 10 % في الدول المتخلفة. كما تشير الإحصائيات أن 36 % من الطلاب في الجامعات العربية يدرسون في مجال العلوم المتصلة بالتكنولوجيا، 64 % يدرسون في مجالات العلوم الإنسانية. و في مجال الإنفاق على البحوث العلمية و التنمية التجريبية تتراوح النسبة بين 0.1 % ، 0.5 % من الناتج المحلي الإجمالي. و يصل نصيب الفرد من الإنفاق على هذه البحوث في البلاد العربية من دولار واحد إلى دولارين، بينما يصل في الدول المتقدمة من 50 إلى 100 دولار و في الولايات المتحدة 140 دولار⁽²⁾.

السمة الخامسة : التبعية الاقتصادية للخارج.

تعتمد الدول العربية على الخارج خاصة دول الشمال في تسويق منتجاتها (أغلبها مواد خام) في شكل صادرات. كما تعتمد على الدول الأخيرة أيضا في الحصول على وارداتها من السلع المصنوعة.

فدول الاتحاد الأوربي تستقطب غالبية التجارة الخارجية للبلدان العربية، إذ بلغت نسبة الصادرات العربية إليه 27.5 % من الصادرات العربية الكلية و بلغت نسبة الواردات العربية منه 38.9 % في سنة 1998، بينما احتلت اليابان المركز الثاني في الصادرات العربية (13.4 %) و المركز الرابع في الواردات (7.7 %)، واحتلت الولايات المتحدة المركز الثاني في الواردات (13.3 %) في سنة 1998. و لم تتغير هذه النسب في سنة 2005 إلاّ تغيرا طفيفا.

و الملفت للانتباه في هذا المجال تدني نسبة التجارة العربية البينية. إذ بلغت نسبة الصادرات العربية إلى البلدان العربية 11 % من إجمالي الصادرات العربية. في سنة 1998 و انخفضت إلى 8.7 % في سنة 2004 و بلغت نسبة الواردات العربية من البلدان العربية 8.5 % في سنة 1998 و 12.2 % في سنة 2004 كما يتضح من الجدول رقم (6).

(1) : نادر فرجاني : (عمل جماعي) هموم اقتصادية عربية، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، بيروت / فيفري / 2005، ص. 24.

(2) : محمد عبد الحليم عمر : مرجع سابق، ص. 84.

و ترجع بعض أسباب تدني التجارة العربية البينية إلى ضعف هياكل الإنتاج في البلدان العربية، وخاصة ضعف قاعدة الصناعات التحويلية و كذلك إلى ضعف الزراعة العربية، و ما يترتب عنه من انخفاض نسبة الاكتفاء الذاتي من السلع الزراعية الغذائية خاصة. و كذلك حالة الخلافات السياسية بين البلدان العربية لها أثرها الكبير في ضعف التجارة البينية⁽¹⁾.

جدول رقم (6)

هيكل التوزيع الجغرافي للصادرات و الواردات العربية
%

الواردات		الصادرات		الدولة
2004*	1998	2004	1998	
12.2	8.5	8.7	11	الدول العربية
-	13.3	13	13.4	الولايات المتحدة
-	7.7	13.9	13.4	اليابان
-	38.9	28	27.5	الاتحاد الأوروبي
-	5.5	17.8	11.7	دول جنوب شرق آسيا
-	26.1	15.5	23	باقي دول العالم

المصدر: عزيز الفونس: مرجع سابق، ملحق إحصائي، ص. 200.

* التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2005.

إلا أن أهم مشكلة تعاني منها اقتصاديات الدول العربية هي العجز المزمن في ميزان المدفوعات الذي يعبر عن الخلل الهيكلي الكامن في اقتصاديات تلك البلدان و التي تعتمد أساسا على تصدير المواد الأولية، و استيراد المواد الاستهلاكية الأساسية، و السلع و الآلات الإنتاجية. هذا الخلل لا بد أن يؤدي إلى تدهور شروط التبادل التجاري مع العالم الخارجي نتيجة ميل أسعار المواد الأولية للانخفاض و الارتفاع المستمر لأسعار الواردات من السلع الصناعية. حيث بلغ هذا العجز في ميزان المدفوعات سنة 1998 (- 26.1) مليار دولار كما يتضح من الجدول رقم (7).

جدول رقم (7)

ميزان مدفوعات الدول العربية

(1): عزيز الفونس: مرجع سابق، ص. 181.

خلال الفترة (1998/92)

السنة	ميزان المدفوعات بالمليار دولار
1992	14.8 -
1993	17.3 -
1994	14.1 -
1995	5.7 -
1996	10.3 -
1997	10.7 -
1998	26.1 -

المصدر : التقرير الاقتصادي العربي الموحد، سبتمبر 1999، ص. 37.

نتيجة للعجز المستمر في ميزان مدفوعات الدول العربية، فقد تفاقمت المديونية الخارجية، حيث بلغ إجمالي الديون الخارجية 161 مليار دولار في سنة 1996 انخفض إلى حوالي 144 مليار دولار في سنة 2000⁽¹⁾ وهي تمثل 67.5 % و 50 % من الناتج المحلي الإجمالي خلال السنتين المذكورتين. أمّا خدمة الدين في البلدان العربية فقد بلغت حوالي 18.1 %، 15.6 % من حصيلة صادرات السلع و الخدمات⁽²⁾ لكن نتيجة لارتفاع أسعار البترول خلال السنوات الأخيرة فقد تحسنت موازين مدفوعات الدول العربية و أصبحت إيجابية كما انخفضت المديونية بشكل ملحوظ.

هكذا نصل في النهاية إلى أن الوضع الإنتاجي في الدول العربية متخلف بصورة كبيرة و ظهر هذا التخلف من خلال المعايير التي ذكرناها من انخفاض في الناتج المحلي الإجمالي، و ضعف الهيكل الإنتاجي، و تبعية مفرطة للاقتصاد العالمي و ما ترتب عليها من مديونية خارجية بآثارها الخطيرة المعروفة.

" و لعل محمد جواد رضا قد طرح تردي الوضع التنموي بلغة صارخة حين أكد أننا خلال نصف القرن الماضي لم ننجز إنجازا حضاريا واحدا نابعا من تفكيرنا بأنفسنا و مصلحتنا. لم نبني شبكة من طرق المواصلات على الأرض العربية الممتدة على قارتين عظيمتين. لم نبني أسطولا تجاريا

(1) : <http://www.clubdeparis.org> . 2002.

(2) : التقرير الاقتصادي العربي الموحد، 2001 ص. 136.

يتحرك بين المدائن العربية عاملا على تحقيق الوحدة الاقتصادية بين الأقطار العربية، و يسهل التبادل التجاري بينها و يوفر فرص العمل للآلاف من الرجال و النساء. لم نبني مؤسسة صناعية تصنع منتجاتنا الزراعية و الحيوانية و تفتح لاقتصادنا الأسواق العالمية. لم نؤسس نظاما تربويا يؤدي إلى خلق التناظر الفكري و الكفاية الإنتاجية بين الأجيال العربية. لم نقيم مؤسسة طبية متكاملة بين أقطار الأمة العربية ترتفع بالمستوى الصحي للأمة الذي هو أساس السعادة العامة و الإنتاجية العالية. لم نؤسس نظاما مصرفيا موحدًا يقرب بين أنواع النقد العربية و ييسر سيولة المال العربي بين الأسواق العربية و يسهم في نمائها الاقتصادي و الاجتماعي. لم نبتدع نظاما قانونيا يحمي حقوق المستثمرين و يشجعهم على توظيف رساميلهم في عمران الوطن العربي، لم نفعل شيئا من هذا... (1).

و هذا التردّي في الوضع التنموي العربي هو نفسه سواء بالنسبة للدول التي اعتمدت هيمنة القطاع العام أو التي اتبعت النهج الليبرالي و التوجه نحو نظام السوق "ففي الوضع الأول يتبين مدى هشاشة القدرة الإنتاجية و التنافسية للإنتاج الوطني، و في الوضع الثاني نشوء مشروعات هامشية بالنسبة إلى أولويات المشروع التنموي الوطني لاستقطاب الاستثمار الأجنبي و الدخول في شبكة المديونية الخارجية و تبعاتها، و الرضوخ لشروط المؤسسات المالية الدولية... و اللجوء إلى القروض حتى لإشباع الحاجات الأساسية، و الترويج لاقتصاد الكماليات بدلا من اقتصاد إشباع الحاجات الأساسية، مما أوجد شعورا أكبر بالحرمان و الانسحاق تحت بريق التطلعات للسلع الترفية و نهما من الشريحة المترفة على هذه السلع الترفية، و قد ترك الساحة تعج بالخريجين العاطلين، مما ضاعف من مشكلة البطالة فأضاف فقرا إلى فقر بالنسبة لشريحة عريضة من المجتمع" (2).

كما أن الدعوة إلى الخصخصة التي تسود في العديد من البلدان العربية لا تتعلق كثيرا باعتبار الكفاءة الاقتصادية و الربحية بل هي تمثل في هذا التوقيت بالذات ضرورة سياسية و إيديولوجية لإضعاف الدور الوطني للدولة في عملية التوجيه الاقتصادي لعمليات التنمية و القرارات الاستثمارية الرئيسية و تسهيل استيلاء الشركات الدولية على فروع النشاط الاقتصادي الرئيسية و بالتالي تسهيل عملية إعادة هيكلة الاقتصادات الوطنية في إطار مشروع النظام الشرق أوسطي الجديد، و أن سياسات تصحيح البنية الاقتصادية التي تدعو إليها المراكز الرأسمالية و تعمل على تنفيذها أساسا

(1) : أسامة عبد الرحمن : تنمية التخلف و إدارة التنمية، مرجع سابق، ص. 193.

(2) : نفس المرجع، ص : 196، 196.

عبر المؤسسات المالية الدولية، كصندوق النقد الدولي و البنك الدولي، تهدف إلى تعميق الاندماج في الاقتصاد الرأسمالي العالمي (1).

و مع ذلك فإنه في الوقت نفسه يتم التأكيد على أهمية التعامل مع النظام العالمي الجديد و العولمة و انه ينبغي أن يستفيد منها الوطن العربي و ذلك بأن يمارس قدراته الذاتية و مزاياه النسبية في توجيه التطورات القائمة إلى مصلحته.

إن الوطن العربي له مزايا نسبية كثيرة، فقد منحه الله ثروات هائلة لو استغلت الاستغلال الأمثل لحققت أهداف هذه البلاد في التنمية و التقدم.

- و ثروة بشرية معتبرة لو ضمت إلى العالم الإسلامي ككل لأصبحت هائلة.
- و إمكانيات روحية هائلة كامنة في الإسلام تدفع المؤمن إلى العمل و الإنتاج و الإتقان.
- كم هائل من المعارف و الخبرات المتراكمة و القدرات العلمية و الأدمغة المهاجرة.
- قيم إسلامية رائعة كفيلة بالقضاء على عوامل الفساد التي تفتشت في كيان الوطن العربي الإسلامي.

هذا ما سنحاول أن نسلط عليه الضوء في الفقرات القادمة.

المبحث الثاني : الإنتاج أهميته و أهدافه في الإسلام.

تعرضنا في المبحث السابق إلى الواقع الإنتاجي للعالم العربي الإسلامي اليوم، و اتضح لنا بأنه واقع متخلف. و أن هذا التخلف لا يرجع إلى نقص في الموارد المادية أو البشرية، و إنما يرجع

إلى أعراضنا عن منهجنا و اتباع مناهج أخرى لا تتفق و خصوصياتنا.

و في هذا المبحث نحاول أن نتعرف على منهج الإسلام في الإنتاج.

1. صلة المنهج الإسلامي بالإنتاج.

(1) : نفس المرجع، ص. 199.

عملية الإنتاج لها جانبان : أحدهما : الجانب الموضوعي المتمثل في الوسيلة التي تستخدم و الطبيعة التي تمارس و العمل الذي ينفق خلال الإنتاج.

و الآخر : الجانب الذاتي الذي يتمثل في الدافع النفسي و الغاية التي تستهدف من تلك العملية، و تقييم العملية تبعا للتصورات المتبناة عن العدالة⁽¹⁾.

و الجانب الموضوعي من العملية هو الموضوع الذي يدرسه علم الاقتصاد بمفرده، أو بالمساهمة مع العلوم الطبيعية، لاكتشاف القوانين العامة التي تسيطر على الوسيلة و الطبيعة لكي يتاح للإنسان التحكم في تلك القوانين بعد اكتشافها و تنظيم الجانب الموضوعي لعملية الإنتاج تنظيمًا أفضل و أكثر نجاحًا.

فوظيفة علم الاقتصاد التي يؤديها إلى الإنتاج هي اكتشاف تلك القوانين التي يتاح للمنتج عن طريق معرفتها تنظيم الجانب الموضوعي لعملية الإنتاج بالشكل الذي يؤدي إلى إنتاج أوفر و أجود.

و في هذا المجال ليس للمذهب الاقتصادي مهما كان نوعه أي دور إيجابي. لأن الكشف عن القوانين العامة و العلاقات الموضوعية بين الظواهر الكونية أو الاجتماعية من وظيفة العلم، و لا يدخل في صلاحيات المذهب إطلاقًا. و لهذا كان لمجتمعات مختلفة في مذاهبها الاقتصادية، أن تلتقي على الصعيد العلمي و تتفق على استخدام معطيات علم الاقتصاد و سائر العلوم و الاسترشاد بها في مجالات الإنتاج⁽²⁾.

و إنما يظهر الدور الإيجابي للمذهب في الجانب الذاتي من عملية الإنتاج، ففي هذا الجانب ينعكس التناقض المذهبي بين المجتمعات التي تختلف في مذاهبها الاقتصادية، فلكل مجتمع وجهة نظره الخاصة إلى عملية الإنتاج و تقييمه لتلك العملية على أساس تصوراته العامة، و طريقته المذهبية في تحديد الدوافع و إعطاء المثل العليا للحياة⁽³⁾.

(1) : محمد باقر الصدر : اقتصادنا - دار المعارف للطبوعات - (بدون تاريخ)، ص. 647.

(2) : نفس المرجع، ص : 647، 648.

(3) : المرجع نفسه، ص. 648.

و على هذا الأساس فإننا نتطرق إلى بعض الجوانب الذاتية للإنتاج حسب المذهب الاقتصادي الإسلامي و بالتحديد أهمية الإنتاج، مسؤولية الإنتاج، أهداف الإنتاج، و القيم و الضوابط التي تحكم العملية الإنتاجية.

2. أهمية الإنتاج من منظور إسلامي.

يحرص الإسلام على الإنتاج و تنميته كما و نوعا و لا يرضى بتعطيل الطاقات المادية و البشرية بل يجندهما جميعا للإنتاج⁽¹⁾.

و تنمية الإنتاج و الاستفادة من الطبيعة إلى أقصى حد هي النقطة التي تتفق عليها المذاهب الإسلامية و الرأسمالية و الاشتراكية جميعا على الصعيد المذهبي.

فكل هذه المذاهب تجمع على أهمية هذا الهدف و ضرورة تحقيقه بجميع الأساليب و الطرق التي تنسجم مع الإطار العام للمذهب، كما أنها ترفض ما لا يتفق مع إطارها المذهبي⁽²⁾.

فالرأسمالية تهدف إلى تنمية الإنتاج دون النظر إلى توزيع هذا الإنتاج و دوره في تحقيق الرفاهية لكل فئات المجتمع. و تسلك في سبيل ذلك كل السبل المؤدية إلى تحقيق هذا الهدف دون اعتبار لأثارها الأخرى على المجتمع⁽³⁾.

أما الإسلام فإنه يهدف إلى تنمية الإنتاج كهدف و سيط لتحقيق رفاهية المجتمع، و عدالة التوزيع بين أفراد كحق أساسي.

أما المذهب الاشتراكي فإنه يؤكد على العلاقة بين أشكال الإنتاج و التوزيع إلا أنه يرى أن نظام التوزيع يتبع دائما شكل الإنتاج و يتفق مع مصلحة الإنتاج نفسه.

و في الإسلام عكس ذلك فقواعد الإسلام التوزيعية ثابتة لا تتغير من عصر إلى عصر، و لا بين الأقاليم المختلفة⁽⁴⁾.

(1) : الشيخ القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 179.

(2) : محمد باقر الصدر : اقتصادنا - مرجع سابق، ص. 649.

(3) : محمد عبد المنعم عبد القادر عفر : النظام الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص : 30، 31.

(4) : مرجع سابق، ص : 31، 32.

فالإسلام يحث على الإنتاج و ممارسة النشاط الاقتصادي بكل صورته، و مختلف طرقه من زراعة و رعي و صيد و صناعة و كل عمل يؤدي إلى إنتاج سلعة أو خدمة تنفع الناس، بل يبارك الإسلام هذا العمل الدنيوي و يضيف عليه قدسية العبادة لله و الجهاد في سبيله⁽¹⁾. إذا صحت فيه النية، و التزمت حدود الله، و لم يشغل عن ذكره تعالى و لقائه و حسابه، لأن هذا النشاط و السعي هو الذي يمكن المجتمع من أداء رسالته، و تبليغ دعوته و حماية نفسه، و يعينه على تحقيق أهدافه الكبرى، كما أنه يمكن الفرد من إعفاف نفسه، و إغناء أهله، و البر بأقاربه، و معونة ذوي الحاجة من الناس، و الإسهام في مصالح أمته، الإنفاق في سبيل دينه و إعلاء كلمته.. فلا عجب أن تجيء نصوص الإسلام داعية إلى هذا السعي حتى إنها لتجعله جهادا في سبيل الله.

فعن كعب بن عجرة قال : مر النبي صلى الله عليه و سلم، على رجل فرأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم من جلده و نشاطه، فقالوا يا رسول الله، لو كان هذا في سبيل الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : "إن كان خرج يسعى على ولده صغارا، فهو في سبيل الله، و إن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين، فهو في سبيل الله، و إن كان خرج يسعى على نفسه يعفها، فهو في سبيل الله، و إن كان خرج يسعى رياء و مفاخرة، فهو في سبيل الشيطان"⁽²⁾.

لم يعط الإسلام للإنتاج تلك المكانة اعتباطا و إنما أعطاه إياها بما له من أثر في حياة الأمة و بناء المجتمع و الدول⁽³⁾. لأن الإنتاج له دور فعّال في تحقيق التنمية. حيث يقول الإمام علي كرم الله وجهه : "من طلب الخراج بدون عمارة (تنمية) أخرج البلاد و أهلها العباد و لم يستقم أمره إلا قليلا"⁽⁴⁾.

و لأثر الإنتاج هذا جعل الإسلام إنتاج كل ما تحتاج إليه الجماعة الإسلامية فرض كفاية على كل إنسان قادر على الوفاء بشيء من ذلك. فإذا عجز الأفراد عن مشروع معين أو عن القيام بالإنتاج في مجال معين، فإن المشروع أو ذلك المجال يصبح فرض عين على الدولة تلتزم بالقيام به⁽⁵⁾.

(1) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 149.
(2) : قال الهيثمي رواه الطبراني في الثلاثة و رجال الكبير رجال الصحيح - نقلا عن الشيخ القرضاوي -، ص. 153.
(3) : يوسف إبراهيم يوسف : استراتيجية و تكتيك التنمية الاقتصادية في الإسلام ، مرجع سابق، ص. 140.
(4) : مرجع سابق، ص. 140.
(5) : محمد شوقي الفنجري : المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 140.

و ذلك ما نوضحه في الفروع القادمة.

مما سبق نجد أن الإسلام أعطى أهمية كبيرة للإنتاج بحيث ارتقى به إلى مرتبة العبادة، و جعله فرض كفاية.

و في الفروع اللاحقة نتناول مسؤولية الإنتاج كيف تتوزع بين الدولة و الأفراد.

3. مسؤولية الدولة عن الإنتاج في الإسلام.

إن نجاح تنمية الإنتاج يتطلب تعاون أفراد المجتمع سواء كان ذلك في إطار خطط يساهمون فيها، أو كانت مبادرات أو جهود فردية لتحقيق حاجات الفرد و المجتمع.

و نظراً لأهمية الإنتاج فقد جعله الإسلام فرض كفاية يقول الأستاذ الدكتور محمد شوقي الفنجري "و القيام بكل ما تحتاج إليه حياة الجماعة فرض كفاية على كل قادر من الأفراد و الدولة أيضاً. فإذا عجز الأفراد عن مشروع معين أو عن القيام بالإنتاج في مجال معين، فإن المشروع أو ذاك المجال يصبح فرض عين على الدولة تلتزم القيام به"⁽¹⁾.

يعد دور الدولة هاماً و استراتيجياً في الإنتاج بما تملكه من إمكانيات و قدرة على التأثير في النشاط الاقتصادي. و نعرض فيما يلي بعض أوجه تدخل الدولة للاضطلاع بمسؤولياتها في العملية الإنتاجية في إطار المنظور الإسلامي للتنمية.

أ. توفير البنية الأساسية.

و تشمل إقامة مشروعات البنية التحتية و تبرز أهمية إقامة هذه المشروعات من ارتباطها بالمصالح العامة للناس، و لضرورتها لتسيير الحياة الاقتصادية و الوفاء باحتياجات قطاعات الإنتاج المباشر. كما يزيد من أهميتها عزوف الأفراد عن القيام بها لكبر تكلفتها المادية من ناحية و طول فترة إنشائها من ناحية أخرى.

(1) : نفس المرجع، ص. 140.

كما أنه من الأفضل عدم إسناد مثل هذه المشروعات للقطاع الخاص تعميماً للنفع الاجتماعي بعيداً عن معايير الربحية الخاصة.

و التاريخ الإسلامي حافل بأمثلة و مواقف عديدة تؤكد أهمية هذه الوظيفة الاقتصادية للدولة، إذ اهتم الحكام المسلمون بحفر الآبار و إقامة السدود و تعبيد الطرق⁽¹⁾.

و حسبنا الإشارة إلى موقف عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث خصص ثلث إيرادات مصر لعمل الجسور و ري الأراضي، و بلغت شدة حرصه على تعبيد الطرق أنه قال: " لو أن بغلة عثرت بشط الفرات لسئل عنها ابن الخطاب لم لم تعبد لها الطريق" و في ذلك ذهب أبو يوسف أيضاً إذ علق أهمية كبرى على تمهيد الطرق و مد شبكة المواصلات حتى أنه يشركها في سهام الزكاة فيضيف فوق الأسهم الثمانية الواردة في آية الصدقات نصيباً تاسعاً في إصلاح طرق المسلمين بقوله: " و سهم في إصلاح طرق المسلمين".

كما اهتم بمنشآت الري و إمدادات المياه ناصحاً هارون الرشيد: " رأيت أن تأمر عمال الخراج إذا أتاهم قوم من أهل خراجهم فذكروا لهم أن في بلادهم أثماراً عادية قديمة و أرضية كثيرة عامرة، و أنهم إن استخرجوا لهم تلك الأثمار و احتفروها و أجري الماء فيها عمرت هذه الأرضون الغامرة و زاد في خراجهم"⁽²⁾.

ب. ممارسة الدول لبعض الأنشطة الإنتاجية.

في حالة امتناع القطاع الخاص عن قيامه ببعض المشاريع الإنتاجية الضرورية للمجتمع. فإن على الدولة أن تؤدي دورها و مسؤولياتها في القيام بهذه المشاريع. " فالنظام الإسلامي يقر الملكية الفردية و العامة و يتسع لممارسة دور كل منهما في الإنتاج"⁽³⁾.

جـ. ضرورة تدخل الدولة لمراقبة الإنتاج و التأكد من أنه يوجه طبقاً للقيم الإسلامية، سواء من حيث اختيار مجالات الإنتاج، أو اتباع الأساليب التي تتفق و الشريعة الإسلامية.

(1) : د. محمد فتحي صقر : تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطار الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 58.

(2) : نفس المرجع، ص: 58، 59.

(3) : محمد عبد الحليم عمر : المنهج الإسلامي في الإنتاج، مرجع سابق، ص. 95.

و يدل على ذلك "نظام الحسبة"⁽¹⁾ الذي كان أحد أركان الدولة الإسلامية و يقوم بوظيفة مراقبة الدولة للنشاط الاقتصادي في عمومه⁽²⁾.

و بالطبع فإن الاختصاصات و الأساليب التي يتبعها "نظام الحسبة" تختلف باختلاف الأماكن و الأزمنة و ظروف الناس إلا أنها تتفق في أحكامها العامة و وجوب التزامها بأحكام الشريعة تحقيقاً لمصالح الناس⁽³⁾.

د. التشجيع على استصلاح الأراضي.

يمكن للدولة تشجيع الأفراد على استصلاح الأراضي البور و الصحراوية و زراعتها أو اعمارها و توفير فرص العمل لهم ليساهموا في تنمية الإنتاج. يقول الرسول صلى الله عليه و سلم : "من أعمار أرضاً ليست لأحد فهو أحق بها"⁽⁴⁾.

تلك هي بعض المسؤوليات المنوطة بالدولة في مجال الإنتاج في الإسلام و هي على سبيل المثال لا الحصر.

فالاقتصاد الإسلامي يعترف لدور كل من الأفراد و الدولة في إدارة الإنتاج، إلا أنه يحدد مسؤوليات كل طرف و التزاماته دون إفراط أو تفريط بما يتفق و المصلحة العامة للمجتمع.

يقول جان زيغلر : "إن الدولة التي تتخلى عن الخدمات العامة و المصلحة الجماعية و تتركها إلى القطاع الخاص و تخضعها لقانون تعظيم الأرباح إنما هي دولة ناكثة لعهودها"⁽⁵⁾.

إن قيام قطاع عام يعتبر شرطاً لضمان درجة معقولة من السيطرة على توجيهات التنمية، و ذلك في ظل ندرة الوسائل البديلة للتأثير الفعّال في مجريات الأمور الاقتصادية و ضعف تأثير السياسات النقدية المالية في البلدان النامية بوجه خاص...

(1) : "نظام الحسبة" في الإسلام يعني جهاز مراقبة الجودة.

(2) : مرجع سابق، ص. 94.

(3) : محمد عبد المنعم عبد القادر عفر : النظام الاقتصادي الإسلامي، مرجع سابق، ص. 92.

(4) : رواه البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق - الجزء الثالث، ص. 140.

(5) : Zigler Jean : Les nouveaux maîtres du monde et ceux qui résistent - Paris, Fayard, 2002.

و من المرجح أنه في ظل غياب قطاع عام قوي و مؤثر، و ترك الأمور للمبادرة الخاصة، و القطاع الخاص، ستتجه التنمية إلى الاعتماد على الخارج، و سينحو الاقتصاد نحو الاندماج في السوق الرأسمالية العالمية، الأمر الذي يكرس علاقات التبعية⁽¹⁾.

4. أهداف الإنتاج في الإسلام.

عرفنا أن مبدأ تنمية الإنتاج و استثمار الطبيعة من المبادئ الأساسية في النظرية الإسلامية، و من الأهداف التي يتفق فيها الإسلام مع سائر المذاهب لكن هناك اختلاف بين تلك المذاهب في الهدف الأصيل من تنمية الإنتاج و دوره في حياة الإنسان. فسؤال لماذا نتج ؟ و ما هو دور الثروة ؟ يجب عليه كل مذهب بطريقته الخاصة، وفقا لأساسه الفكري و النظرة العامة التي يتبناها.

ففي الحضارة المادية الحديثة التي مثلت الرأسمالية تاريخيا واجهتها المذهبية الاقتصادية تعتبر تنمية الثروة عادة هدفا أصيلا و غاية أساسية، لأن المادة هي كل شئ في المقاييس التي يسير عليها إنسان هذه الحضارة في حياته، فهو لا يرى غاية ورائها. لهذا فهو يسعى إلى تنمية الثروة لأجل الثروة نفسها و تحقيقا لأكبر قدر ممكن من الرخاء المادي⁽²⁾. و بشكل منفصل عن التوزيع و بقطع النظر عن مدى انتشار هذه الثروة في المجتمع و عن نصيب أفراده من اليسر و الرخاء الذي توفره تلك الثروة. و لهذا شجع المذهب الرأسمالي على استخدام الآلة الصناعية في عهد الصناعة الآلية لأنها تساهم في زيادة الإنتاج و الثروة الكلية للمجتمع، و لو عطّلت الآلاف ممن لم يكن يملك الآلة الجديدة و أدت إلى انهيار مشاريعهم.

و للإسلام موقفه المختلف في كل ذلك.

فلا نمو الثروة هو الهدف الأصيل في الإسلام و إن كان مما يستهدفه، و لا ينظر الإسلام إلى نمو الثروة بشكل منفصل عن التوزيع.

(1) : ضياء مجيد الموسوي : الخصوصية و التصحيحات الهيكلية، مرجع سابق، ص. 16.

(2) : محمد باقر الصدر : اقتصادنا، مرجع سابق، ص : 667. 668.

و إن الإسلام لو كان قد استلم زمام القيادة بدلا عن الرأسمالية في عصر ولادة الآلة البخارية لما سمح باستعمال الآلة الجديدة التي ضاعفت الإنتاج بقدر ما أطاحت بالآلاف من الصناع اليدويين، إلاّ بعد أن يتغلب على المشاكل و الأضرار التي تجلبها الآلة لهؤلاء⁽¹⁾.

إذن فههدف الإنتاج لا ينصب إلى تحقيق أكبر قدر من الربح كما هو الحال في النظام الرأسمالي، بل يسعى إلى تعظيم دالة متعددة الأهداف. حيث يعتبر الربح العادل الحلال أحد عناصرها. أمّا العنصر الثاني فهو العائد الاجتماعي الذي يختلف مضمونه من زمن لآخر و من مجتمع لآخر⁽²⁾. حسب الظروف و الأحوال. ففي مثل هذه الظروف التي تعيشها الأمة الإسلامية. "فإن الإنتاج هنا ينشد تحقيق هدفين أساسيين، و إن شئنا قلنا ينشد هدفا أساسيا على مستويين : مستوى الفرد المسلم و مستوى الأمة المسلمة".

فبالنسبة للفرد المسلم.. يهدف إلى تحقيق "تمام الكفاية" له (أو حد الكفاية). و بالنسبة للأمة المسلمة يهدف إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي"⁽³⁾. حيث يتجاوز عدد المسلمين المليار مسلم.

و هذا ما ناقشه في الفروع التالية.

أ. تحقيق حد الكفاية.

مستويات المعيشة في المجال الاقتصادي أربعة :

- "مستوى الضرورة" : و هي الحالة التي يعيش فيها الإنسان على ما يمكك عليه الرمق و يبقى عليه اصل الحياة و يدفع عنه الهلاك أو الموت، و هي حالات الفقر المدفع و المجاعات التي يعيشها ملايين الناس حيث نرى أحياء كأنهم هياكل عظمية.

و بقاء مثل هؤلاء بهذه الصورة البائسة بين البشر نقطة سوداء في جبين الإنسانية التي تنفق مئات المليارات على التسليح بكل أنواعه.

(1) : المرجع السابق، ص : 672. 673.

(2) : د. سعيد رمضان مرطان : مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، المرجع السابق، ص. 78.

(3) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 179.

- مستوى الكفاف : و هو الذي يمثل الحد الأدنى للمعيشة دون زيادة و لا نقصان.
- حد الكفاية : و الذي يسميه الفقهاء "تمام الكفاية" للإنسان فليس المقصود إذن هو مجرد الكفاية، بل الكفاية التامة بكل عناصرها و مقوماتها.
- و هذا هو المستوى الذي يريده الإسلام لأبنائه بل لكل من يعيش في ظله، مسلماً أو غير مسلم⁽¹⁾. و قد ناقشنا "حد الكفاية" بالتفصيل في أجزاء سابقة من الرسالة.
- مستوى الترف : و هو مرفوض إسلامياً، و الترف هو الإغراق في التمتع و التوسع في أسباب الرفاهية، و الترف في القرآن أول سمات أهل النار و الآيات في هذا كثيرة⁽²⁾.

ب. تحقيق الاكتفاء الذاتي للأمة.

الهدف الآخر للإنتاج هو تحقيق الاكتفاء الذاتي للأمة. بمعنى أنه يجب أن يكون لديها من الإمكانيات و القدرات و الخبرات و الوسائل ما يفي بحاجاتها المادية و المعنوية، و بسد ثغراتها المدنية و العسكرية، عن طريق ما يسميه الفقهاء "فروض الكفاية"، و هي تشكل كل علم أو عمل أو صناعة أو مهارة يقوم بها أمر الناس في دينهم أو دنياهم، فالواجب عليهم حينئذ تعلمها و تعليمها و إتقانها حتى لا يكون المسلمون عالة على غيرهم و لا يتحكم فيهم سواهم من الأمم الأخرى.

و بغير هذا الاكتفاء لن تتحقق لهم العزة التي كتب الله لهم في كتابه⁽³⁾ : (وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ)⁽⁴⁾ .

و بغيره لن يتحقق لهم الاستقلال و السيادة الحقيقية و هو ما ذكره القرآن : (وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا)⁽⁵⁾ .

و لن يتحقق لهم مكان الأستاذية و الشهادة على الأمم و هو المذكور في قوله سبحانه : (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ

(1) : الشيخ يوسف القرضاوي : المرجع السابق، ص. 180.

(2) : سعيد سعد مرطان : مدخل للفكر الاقتصادي، مرجع سابق، ص. 109.

(3) : الشيخ يوسف القرضاوي : المرجع السابق، ص. 189.

(4) : سورة المنافقون : الآية 8.

(5) : سورة النساء : الآية 141.

كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَوُوفٌ رَحِيمٌ⁽¹⁾.

فلا عزة لأمة يكون سلاحها من ضع غيرها يبيعها منه ما يشاء، بالشروط التي يشاء، و يمنعه عنها متى شاء و كيف يشاء.

و لا سيادة حقيقية لأمة تعتمد على خيراها أجانب عنها في أخص أمورها، و أدق شؤونها، و أخطر أسرارها.

و لا استقلال لأمة لا تملك قوتها في أرضها، و لا تجد الدواء لمرضها، و لا تقدر على النهوض بصناعة إلا باستيراد الآلة و الخبرة من غيرها⁽²⁾.

و نقترح أن يكون التكامل الاقتصادي بين البلدان الإسلامية هو الإطار المؤسسي الذي يمكن من خلاله تحقيق هذه الأهداف في المرحلة الأولى.

و يعزز هذا الاقتراح أن العالم الإسلامي يمتلك من المقومات المادية و المعنوية ما يحقق له ذلك.

و العامل الثاني الذي يعزز هذا الاقتراح هو أن العالم المعاصر تحكمه الكيانات الاقتصادية الكبيرة، و من الضروري أن يكون للمسلمين كيانهم الاقتصادي الكبير.

و في المرحلة الثانية تحقيق الوحدة الإسلامية و أن ذلك لا يتم إلا بالعمل الدؤوب و التعاون بين المسلمين كافة و رسم استراتيجية تعبر عن فلسفة الأمة و تعكس أهدافها، بحيث تكون شاملة للجوانب الاقتصادية و السياسية و الاجتماعية و تحدد الأولويات بدقة.

يقول الشيخ الغزالي رحمه الله : "الوحدة الإسلامية طريق طويل لكنها ضرورة حياة"⁽³⁾.

المبحث الثالث : ضوابط الإنتاج في الإسلام.

(1) : سورة البقرة : الآية 143.

(2) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص : 189 . 190.

(3) : الشيخ محمد الغزالي : سر تأخر العرب و المسلمين - دار البعث قسنطينة - 1986، ص. 173.

تعتبر عملية الإنتاج أحد جوانب السلوك الاقتصادي الإنساني، و من المعروف أن سلوك الإنسان بصفة عامة يأتي محصلة لتفاعل نوعين من القوى هما(1) :

- الدوافع و تمثل أساس الحركة لسلوك الإنسان.

- القيم و تمثل الضوابط على حركة الدوافع.

و لقد جاء الإسلام بتنظيم كامل لهذه القوى بشكل يرشد السلوك الإنساني في مجموعه، فأقر الدوافع النابعة من فطرة الإنسان، و ضبطها بالقيم بحيث لا يسمح لها بالانطلاق العشوائي، كما أنه لا يسمح بتحويل القيم إلى قوى ضاغطة على الدوافع فتحبسها، فهي ضوابط ترشيدية و ليست تحجيرية.

في هذا المبحث سوف نحاول تحديد مجموعة القيم الإسلامية الضابطة للسلوك الإنتاجي.

1. إعلاء قيمة العمل.

الإسلام يدعو إلى العمل و الإنتاج، و محاولة الوصول في ذلك إلى أعلى المعدلات. فهو يدفع الناس دفعا إلى العمل و زيادة الإنتاج و التمتع بالطيبات التي أحلها الله(2).

يقول تعالى: (فَإِذَا فُضِيَّتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)(3).

و الإسلام و هو يدعو إلى العمل و زيادة الإنتاج يشترط أن تكون الوسائل مشروعة.

و المشروعية تعني الالتزام بالأحكام الشرعية و التي تدور بين الحلال و الحرام، من واجب و مندوب و مباح و مكروه، و حرام.

فيجب على المسلم في كل سلوكه أن يلتزم بالابتعاد عن الحرام و تجنب المكروه، و ضرورة أداء الواجب، و الميل إلى أداء المندوب و المباح(4). و بتطبيق ذلك على السلوك الإنتاجي نجد الآتي :

(1) : عبد الله عابد : النظام الاقتصادي الأمثل - القاهرة 1985 - ، ص. 5.

(2) : أحمد عبد العظيم محمد : أسس التنمية الشاملة في المنهج الإسلامي، المرجع السابق، ص. 46.

(3) : سورة الجمعة، الآية 10.

(4) : محمد عبد الحليم عمر : الرقابة على الأموال في الفكر الإسلامي، رسالة دكتوراه - تجارة الأزهر - 1982، ص. 117.

أ. من حيث نوع الإنتاج : يجب الالتزام بإنتاج السلع و الخدمات التي تساعد على حفظ حياة الإنسان بعناصرها الخمس (الدين، العقل، النسل، العرض و المال).
و تجنب التعامل في السلع المحرمة أو المكروهة مثل الخمر و التبغ و غيرها...

و قد شرع الإسلام لكل واحد من هذه العناصر الخمس أحكاما تكفل إيجادها و تكوينها، و أحكاما تكفل صيانتها و حفظها، و بهذين النوعين من الأحكام تحقق مصالح الناس، و بالتالي فإنه ينبغي أن يتوجه الإنتاج إلى حفظ هذه الأشياء، و صيانتها بإنشاء دور العبادة و معاهد العلم لحفظ الدين، و إنتاج السلع الضرورية من مأكّل و ملبس و مسكن لحفظ النفس. و حفظ المال يكون عن طريق توجيهه إلى الاستثمارات التي تحقق أفضل إنتاجية ممكنة و البعد عن ضياعه بكل الصور⁽¹⁾.

ب. من حيث أسلوب ممارسة الإنتاج يجب الالتزام بالأحكام الشرعية الخاصة بالتمويل، و أشكال المشروعات كما يجب إتقان الإنتاج و تجنب الممارسات المحرمة شرعا مثل التمويل بالربا و الاحتكار و الغش في المنتجات و الإسراف في استخدام الموارد، و الرشوة و الاختلاس و خيانة الأمانة، و تلوث البيئة، و كل الممارسات الضارة⁽²⁾.

2. التنوع في الإنتاج.

سبق أن أوضحنا أن اقتصاديات غالبية الدول العربية الإسلامية تتسم بخلل في هيكلها الإنتاجي يتمثل في التركيز على قطاع واحد و إهمال باقي القطاعات.

و إذا كان الفكر الاقتصادي المعاصر يعطي أهمية أكثر للصناعة ثم الخدمات الإنتاجية، ثم الخدمات العامة ثم الزراعة، فإن هذا الترتيب في الأهمية لم يكن كذلك على مر التاريخ ففي مذهب التجاريين كانت التجارة في مقدمة القطاعات و في مذهب الطبيعيين تنصدر الزراعة عندهم المرتبة الأولى و أخيرا و منذ الثورة الصناعية احتلت الصناعة المرتبة الأولى⁽³⁾.

(1) : الشيخ عبد الوهاب خلاف : علم أصول الفقه - مكتبة الدعوة الإسلامية، الطبعة الثامنة - (بدون تاريخ)، ص. 197.

(2) : محمد عبد الحلیم عمر : المنهج الإسلامي في الإنتاج، مرجع سابق، ص. 102.

(3) : مرجع سابق، ص. 107.

أمّا الإسلام فقد دعا إلى العناية بقطاعات الاقتصاد المختلفة خاصة الرئيسية منها و هي الصناعة بمفهومها الواسع، و الزراعة بقسميها النباتي و الحيواني و التجارة الداخلية و الخارجية⁽¹⁾. و يتبين ذلك من خلال الآيات القرآنية التي تناولت هذا الموضوع، و كذلك الأحاديث النبوية الشريفة.

- ففي مجال الصناعة : أرشد الإسلام إلى صناعة الغزل و النسيج و الملابس و الآثاث و التعدين و الصناعات العسكرية و بناء السفن، و وسائل النقل، و إقامة المباني و السدود.

و هي بذلك تشمل كلا من الصناعات الخفيفة و الثقيلة⁽²⁾ كما تدل عليه الآيات التالية :

يقول الله تعالى : (يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ)⁽³⁾.

و يقول جل شأنه : (وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ {80} وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ {81})⁽⁴⁾.

و قال تعال : (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ)⁽⁵⁾. ففي الآية إشارة إلى أهمية الحديد في حياة الناس، و منافعه المدنية و الحربية.

(1) : محمد عبد المنعم عبد القادر عفر : النظام الاقتصادي الإسلامي، مرجع سابق، ص. 40.

(2) : نفس المرجع، ص. 40.

(3) : سورة الأعراف، الآية 26.

(4) : سورة النحل، الآيتان 80، 81، و يوم ضعنكم أي سفركم، و سراويل تقيكم بأسكم أي زي الحرب.

(5) : سورة الحديد، الآية 25.

و قال أيضا : (وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُّعْرِضُونَ) (1).

و قال أيضا : (قَالُوا يَا ذَا الْقُرْنَيْنِ إِنَّ يَا جُوجَ وَ مَا جُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا {94} قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا) (2).

و في مجال الزراعة دعا الإسلام إلى العناية بكل من الإنتاج النباتي و الحيواني، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : "ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة" (3).

و قال صلى الله عليه و سلم : "من عمر أرضا ليست لأحد فهو أحق بها" (4).

و قد شملت الدعوة إلى جانب الإنتاج النباتي كلا من الثروة الحيوانية و الثروة المائية. ففي سورة النحل تنبيه على الثروة الحيوانية و ما ينتج عنها من لحوم و ألبان و جلود و أصواف و غيرها..

فقال تعالى : (وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ) (5). (وَإِنَّ لَكُمْ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً لُّسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ) (6).

(وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينِ {80} وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ) (7).

(1) : سورة هود، الآية 37.

(2) : سورة الكهف، الآيات 94، 95.

(3) : رواه البخاري.

(4) : رواه البخاري.

(5) : سورة النحل، الآية 5.

(6) : نفس السورة، الآية 66.

(7) : نفس السورة، الآية 80، 81.

و في السورة نفسها تنبيه على الثروة النباتية⁽¹⁾ بقوله تعالى : (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ {10} يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)⁽²⁾.

و في أهمية النحل و ما ينتج عنه يقول تعالى : (وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ {68} ثُمَّ كُلِّي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)⁽³⁾.

و في السورة نفسها لفت إلى الثروة البحرية و إمكان استغلالها في صيد الأسماك و اللؤلؤ و الانتفاع بها في التجارة المحلية و الدولية.
قال تعالى : (وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاجِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)⁽⁴⁾.

و قد بين القرآن أن الانتفاع بهذه الثروات يتوقف على أمرين :

الأمر الأول : العلم القائم على التفكير و استخدام العقل الذي ميز الله به الإنسان، و نعي بالعلم التخصصي في شتى شؤون المعرفة و مجالات الحياة.

و فقهاء المسلمين يقررون أن كل علم تحتاج إليه الأمة في دينها و دنياها، فإن تعلمه و إتقانه يعتبر فرض كفاية، بحيث إذا قام به عدد يكفي حاجتها و يسد ثغراتها فقد أدت ما عليها و سقط الإثم عن الجميع، و إن لم يقم به أحد فإن الأمة كلها تبوء بالإثم⁽⁵⁾.

الأمر الثاني : هو العمل.

(1) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 138.

(2) : سورة النحل، الآيتان 10، 11.

(3) : سورة النحل، الآيتان 68، 69.

(4) : نفس السورة، الآية 14.

(5) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 141.

فالعلم لا يؤتي أكله ما لم يتبعه عمل، بل عمل دائم و متواصل. فالإسلام يقدر العمل
الديني و يعتبره حيناً ضرباً من العبادة و تارة جهاداً في سبيل الله، إذا اقترنت به النية الصالحة
و صحبه الإخلاص و الإتقان⁽¹⁾.

3. الترتيب الشرعي للأولويات.

إن الإنتاج يجب أن يحقق مصالح الناس، و لذلك قسمت الشريعة مصالح الناس بهذا الاعتبار
إلى ثلاث مراتب هي⁽²⁾ :

1. الضروريات : و هي ما تقوم عليه حياة الناس و لا بد منه لاستقامة مصالحهم، و إذا فقد
اختل نظام حياتهم.

2. الحاجيات : و هي ما يحتاج إليه الناس لليسر و السعة و احتمال مشاق الحياة.

3. التحسينات : و هي ما تقتضيها المروءة و الآداب و سير الأمور على أقوم منهاج.

و هذا الضابط يوفر سلماً تفضيلياً أمام المستثمرين لاختيار البدائل من المنتجات، بما يحقق
مصالح الناس المقصودة من الشريعة، و ذلك في ضوء القواعد التوجيهية التي وضعها علماء الأصول.

و مع المراعاة أن ضرورة الالتزام بهذا الترتيب واجب على الدولة بالدرجة الأولى
في ممارستها للإنتاج و إجبار الأفراد على الالتزام به في حالة الضرورات التي لا تقوم الحياة إلاّ بها
و تقديم الضروريات على الحاجيات، و تقديم الحاجيات على التحسينات أو ما نسميه بالكَماليات.

فلا يجوز لمجتمع أن يزرع الفواكه الغالية الثمن التي لا تهم غير الأثرياء و المترفين في حين
يهمل زراعة القمح أو الأرز الذي هو الغذاء الأساسي للناس.

و لا يجوز إقامة مساكن اصطياف للأثرياء على الشواطئ و ترك بناء المساكن الضرورية

للفقراء.

(1) : نفس المرجع، ص. 143.

(2) : محمد عبد الحليم عمر : المنهج الإسلامي في الإنتاج، مرجع سابق، ص. 111.

و لا يجوز الاهتمام بصناعة العطور و أدوات الزينة في حين لا تتجه الهمة إلى صناعة أدوات الزراعة أو الري، أو السيارات، أو صناعة الدواء الضروري للصحة...

أمّا إنتاج ما يضر بالفرد أو بالمجتمع ماديا أو معنويا، جسيما أو روحيا، فهو مرفوض حتما، و محظور شرعا مثل زراعة الكروم لصنع الخمر أو زراعة التبغ أو تصنيعه، و نحوها مما فيه استخدام نعم الله تعالى في معصية الله أو ضرر خلقه⁽¹⁾.

4. تكوين الطاقة الإنتاجية و المحافظة عليها.

تتطلب تنمية الإنتاج تكوين رأس المال و توسيع الطاقة الإنتاجية للمجتمع و تحسين مستوى معيشته.

و الإسلام يحث على زيادة و دعم القدرة الاقتصادية للمجتمع و الإفادة من الموارد المتاحة و حسن استغلالها و زيادة التكوين الرأسمالي من خلال الأساليب التالية :

أ. ترشيد الاستهلاك.

تقوم قواعد ترشيد الاستهلاك في الإسلام على مجموعة من الضوابط يجب على المسلم أن يلتزم بها في سلوكه الاستهلاكي لكي يكون سلوكه رشيدا.
و هذه الضوابط و القيم الفرعية تتمثل في⁽²⁾ :

- عدم التقدير.
- عدم الإسراف.
- التوسط و الاعتدال.

و قد وردت هذه القيم في القرآن كصفات للمؤمنين كقوله تعالى: (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا)⁽³⁾. أو في صورة نواه صريحة يجب التوقف عندها

(1) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص : 203. 204.
(2) : يوسف إبراهيم يوسف : القيم الإسلامية و دورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي - سلسلة الدراسات و البحوث الاقتصادية - مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي - جامعة الأزهر - 1999، ص. 16.
(3) : سورة الفرقان، الآية 67.

كقوله تعالى: (وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا)⁽¹⁾.

و قوله تعالى: (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ)⁽²⁾.

و يتضح من هذه الآيات أن هناك إمكانية لظهور ثلاث مستويات استهلاكية لدى الفرد و لدى المجتمع، مستوى التقدير الذي يقف بحجم الاستهلاك عند حد يقل عن المطلوب لبناء الجسم و المحافظة عليه في أفضل الأوضاع الممكنة له للقيام بالأعباء و التكاليف، و مستوى الإسراف الذي يصل فيه حجم الاستهلاك إلى حد يزيد عن الحد اللازم أي تجاوز الحد في الإنفاق⁽³⁾.

يقول ابن كثير في تفسير (لَمْ يُسْرِفُوا...) "أي ليسوا بمبذرين في إنفاقهم فيصرفون فوق الحاجة"⁽⁴⁾. و يقول الفخر الرازي: "السرف مجاوزة الحد في التمتع و التوسع في الدنيا و إن كان من حلال"⁽⁵⁾.

و منه فإن الإسراف في مضمونه الاقتصادي يعني تجاوز الحد في استهلاك المباحات و الاستجابة لرغبات النفس و الخروج عن حد الاعتدال و التوسط⁽⁶⁾، الذي هو القوام بين التقدير و الإسراف. كما جاء في الآية السابقة (وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا) و معنى ذلك أن يتوسط الإنسان في الإنفاق و الادخار.

ب. توفير مدخرات كافية لتنمية الإنتاج.

رغب الإسلام في التوسط في الإنفاق الاستهلاكي و الادخار كما رأينا في الفقرة السابقة

(1) : سورة الإسراء، الآية 29.

(2) : سورة الأعراف، الآية 31.

(3) : يوسف إبراهيم يوسف : القيم الإسلامية و دورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي، مرجع سابق، ص. 18.

(4) : الإمام الجليل الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن كثير القرشي الدمشقي : تفسير القرآن العظيم - المجلد الخامس - دار الفكر - الطبعة الثانية 1970 -، ص. 165.

(5) : الفخر الرازي : التفسير الكبير - المجلد 12 - دار الفكر - الطبعة الثالثة 1985 -، ص. 109.

(6) : المرجع السابق، ص. 26.

و ذلك دعماً للقدرة الاقتصادية للمجتمع حتى يتمكن من تحسين مستويات المعيشة، كما رأينا في الآية السابقة قوله تعالى : (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا)⁽¹⁾.

من ذلك يتضح أن تنظيم الإسلام للإنفاق الاستهلاكي من حيث ترشيده و سد احتياجات أفراد المجتمع الأساسية، و توفير مدخرات كافية يعمل على أن يكون للمجتمع موارد كافية لدعم طاقته الإنتاجية بصفة مستمرة، و الحد من المشاكل الاقتصادية التي يواجها المجتمع من جرّاء الإنفاق الترفي، و التنوع و التطور غير المبرر اقتصادياً و إسلامياً في الرغبات الإنسانية و ما يؤدي إليه ذلك من انحراف في استخدام الموارد المتاحة للمجتمع و عدم الوفاء باحتياجاته الأساسية. و هو يختلف في ذلك عن الرأسمالية التي تسود فيها قاعدة سيادة المستهلك حيث للفرد حرية توزيع دخله بين السلع و الخدمات المختلفة حسبما يروق له دون قيود أو تدخل من المجتمع، حتى و لو كان الاستهلاك ترفياً بيدد موارد المجتمع أو ضاراً بالفرد أو بمجتمعه. و رغم قاعدة سيادة المستهلك هذه فإن جهوداً ضخمة تبذل من قبل أجهزة التسويق المختلفة للتأثير على قرار المستهلك من خلال الدعاية و الإعلان حتى يغير من قراراته و يتجه لاستهلاك الجديد من السلع و الخدمات دون اعتبار لقواعد اجتماعية أو غيرها مما يؤدي إلى اتجاه الإنتاج إلى توفير سلع الترف على حساب الحاجات الضرورية و الأساسية⁽²⁾.

و هناك مدخل آخر لتوفير المدخرات بالإضافة إلى ترشيد الإنفاق الاستهلاكي و هو باب تنمية الدخل و هذا ما يرسمه لنا التوجيه الإسلامي، حيث يحث الإسلام على العمل و استثمار الأموال، و محاربة البطالة، بل يصل الأمر إلى حث الرسول - صلى الله عليه و سلم - على العمل ليس فقط كمصدر لدخل يكفي صاحبه و إنما لزيادة هذا الدخل و استخدام القدرات التي منحها الله الإنسان فيقول صلى الله عليه و سلم : "إن الله تعالى يحب المؤمن المحترف"⁽³⁾.

و قد جاء في شرح هذا الحديث : "في الحديث ذم لمن يدعي التصوف، و يتعطل عن المكاسب، و لا يكون له علم يؤخذ عنه و لا عمل في الدين يقتدي به، و من لم ينفع الناس بحرفة

(1) : سورة الفرقان، الآية 67.

(2) : محمد عبد المنعم عفر : السياسات الاقتصادية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 210.

(3) : رواه الحكيم الترمذي و البيهقي - نقلاً عن الشيخ القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي - مرجع سابق، ص. 150.

يعملها يأخذ منافعهم، و يضيق عليهم معاشهم، فلا فائدة في حياته لهم، إلا أن يكدر الماء، و يغلي الأسعار"⁽¹⁾.

جـ. توجيه المدخرات نحو سبل الاستثمار.

تقوم هذه القاعدة على إلغاء الاكتناز و فرض الزكاة على الأموال غير المستثمرة، و إدخال العوائد الاجتماعية إلى جانب العائد المباشرة من الإنتاج على النحو التالي⁽²⁾ :

ن إلغاء الاكتناز.

يقول الله تعالى : (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ {34} يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَدُونُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ)⁽³⁾.

و معنى ذلك وجوب إنفاق المال في كافة منافع الفرد و المجتمع، دون حبسه عن المساهمة في أداء الحقوق المفترضة على المال.

ن فرض الزكاة على الأموال غير المستثمرة.

تساعد الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع المسلم بطريقة واضحة و مؤثرة لما لها من آثار اقتصادية متنوعة من أوضاعها آثارها في مجالات زيادة الإنتاج و استثمار الأموال و توزيع الثروة و حل مشكلات البطالة و محاربة التضخم و قد عولج كثير من هذه الموضوعات في البحوث المعاصرة التي أعدت عن الزكاة.

يهمنا هنا بيان دورها في زيادة الإنتاج و استثمار الأموال، و خاصة أن الزكاة ذات حصيلة كبيرة إذا تم جمعها من جميع الأموال الخاضعة لها.. و قد حاول عدد من الباحثين تقدير الزكاة في بعض البلدان و خرجوا بأرقام كبيرة و نسب عالية من الدخل الوطني⁽⁴⁾.

(1) : الشيخ القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، المرجع السابق، ص. 150.

(2) : مرجع سابق، ص. 211.

(3) : سورة التوبة، الآيات 34. 35.

(4) : د. عبد السلام العبادي : دور مؤسسات الزكاة في التنمية - واقع الندوة التي عقدت في المدة 12/09 جويلية 1991 - عمان - المملكة الأردنية الهاشمية - المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية (مؤسسة آل البيت) و المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية و المنظمة الإسلامية للتربية و العلوم و الثقافة - ص : 468، 469.

و الواقع أن الزكاة تدفع مالك المال في المجتمع الإسلامي لاستثمار أمواله لأمرين :

الأول : من أجل أن يكون أكثر مشاركة في حمل أعباء التكافل الاجتماعي و مساعدة الآخرين لدفع الزكاة و الإنفاق في سبيل الله حرصا على الأجر العظيم الذي يناله المسلم في ذلك، و للرضا النفسي الذي يتكون لديه لمساعدته في تحقيق أهداف الزكاة و حكمها في المجتمع الإسلامي.

و الثاني : حتى لا تأكل الزكاة رصيده المالي لأن الزكاة في كثير من الأموال تجب على الثروة و الدخل، فإذا لم يكن هناك استثمار للمال تناقصت الثروة شيئا فشيئا.
و قد بين هذا بوضوح قوله - صلى الله عليه و سلم - : **"تجروا في أموال اليتامى حتى لا تأكلها الزكاة"**(1).

و قد قام عدد من الباحثين الاقتصاديين بدراسة هذه النقطة و بينوا مدى تأثير الثروة التدريجي بالزكاة.

و قد بين الدكتور منذر قحف أن الذي لا يستثمر ثروته يفقد ربعها بسبب الزكاة في مدة لا تزيد عن اثني عشر سنة و أنه يفقد 75 % منها في أقل من 55 سنة، و 90 % في أقل من 100 سنة(2).

تؤثر الزكاة على الاستثمار و معدل نموه عبر أكثر من طريق، فهي من جانب محفزة لمالك النصاب على استثمار أمواله و إلاّ تعرض للخسارة المادية بمقدار ما يدفعه سنويا من زكاة، أي أن الالتزام بإخراج الزكاة يحد من الاكتناز و يدفع نحو الاستثمار.

و من جانب آخر فإن إنفاق الزكاة على مستحقيها سيقود إلى زيادة دخول الفقراء و من ثم زيادة إنفاقهم الاستهلاكي نظرا لأن الميل الحدي للاستهلاك لديهم أكبر، و لمواجهة الزيادة في الطلب على السلع و الخدمات سيزيد المنتجون من إنتاجهم مما يعني المزيد من الاستثمارات(3).

(1) : أخرجه مالك و البيهقي و الدارقطني و الطبراني - ذكره الإمام مالك في الموطأ -، ص. 202.

(2) : منذر قحف : الاقتصاد الإسلامي : نقلا عن : عبد السلام العبادي، مرجع سابق، ص. 469.

(3) : سعيد سعد مرطان : مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 183.

٤ العائد المباشر و العائد الاجتماعي.

إن السعي لتحقيق العائد المباشر يعتبر من الأمور المقبولة شرعا و هو الدافع للنشاط الاقتصادي و تحمل المخاطر.

إلا أن السعي نحو تحقيق العائد لا يعني قصر أوجه النشاط الاقتصادي على كل ما من شأنه تحقيق الربح المباشر، بل أن الإسلام يدفع أفراده لأنشطة متعددة فيها منفعة المجتمع إلى جانب منفعة الفرد، أو قد تقتصر المنفعة على المجتمع فقط، و مع ذلك يرغب الإسلام فيها بغية ثواب الله و رضاه دون أي اعتبار آخر (1).

يقول رسول الله صلى الله عليه و سلم : "سبع يجري للعبد أجرهن و هو في قبره بعد موته من علم علما أو كرم (وسع) فهرا أو حفر بئرا أو غرس نخلا أو بنى مسجدا أو ورث مصحفا أو ترك ولدا يستغفر له بعد موته" (2).

و قال صلى الله عليه و سلم : "ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان إلا كان له به صدقة" (3).

و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أيضا : "ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرة إلا كان كصدقتها مرتين" (4).

د. تحريم الربا (الفائدة على رأس المال).

من أعظم القيم التي قررها الإسلام هنا و في سائر مجالات الاقتصاد الإسلامي : "العدل". و من أبرز مظاهر العدل هنا : "تحريم الربا" (5).

و مع أن الإسلام يقر حق الملكية الفردية للمال الذي حصل عليه المسلم بالطرق المشروعة، إلا أن الإنسان ليس مطلق التصرف فيها تحت يديه لأن المال هو مال الله استخلف الإنسان فيه،

(1) : محمد عبد المنعم عفر : السياسات الاقتصادية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 213.
(2) : رواه النزاز و أبو نعيم و البيهقي.
(3) : رواه البخاري.
(4) : رواه الترمذي.
(5) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 299.

و في هذا يقول الله تعالى : (آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ)⁽¹⁾.

و لذلك يخضع في التصرف في هذا المال إلى نظم معينة حددها الإسلام منها منع الربا أي الفائدة، و وضع بدلا منها المشاركة في الربح و الخسارة بين رأس المال و العمل في المشروعات الاقتصادية المختلفة.

يقول الله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } 278 { فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبُنُّمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ })⁽²⁾.

فدل هذا النص القرآني على أن أساس تحريم الربا هو منع الظلم لكل واحد من الطرفين فلا يظلم و لا يظلم.

و عدّه النبي صلى الله عليه و سلم من السبع الموبقات أي المهلكات للفرد و للجماعة، في الدنيا و الآخرة⁽³⁾.

كما لعن آكله و موكله و كاتبه و شاهديه. عن جابر رضي الله عنه قال : "لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم آكل الربا و موكله و كاتبه و شاهديه، و قال هم سواء"⁽⁴⁾.

و قد قام عدد من الباحثين الاقتصاديين بدراسة آثار الربا أو الفائدة على الإنتاج، و بينوا مدى الآثار السلبية التي تتركها على الاقتصاد ككل من بينهم خبير البنوك الألماني (جوهان فيليب فرايهر فون بتمان) في كتابه "كارثة الفوائد". حيث بين أن الخلاص من هذه الكارثة لن يكون إلاّ باتباع سياسة للفوائد تجعلها لا تزيد عن الاستخدام الفعلي لرأس المال العيني، أي إذا زاد الإنتاج زادت الفائدة و إذا قل قلت الفائدة، و إذا وصل الإنتاج إلى أقل من صفر تصبح الفائدة سلبية أي خسارة. و هذا هو مبدأ "الغنم بالغم" أو مبدأ المشاركة الذي تشير إليه المبادئ الاقتصادية

(1) : سورة الحديد، آية 7.

(2) : سورة البقرة، الآيتان 278، 279.

(3) : مرجع سابق، ص. 300.

(4) : رواه مسلم.

الإسلامية، وهذا ما لا يحدث و لم يحدث و لن يحدث طالما أن المؤسسات المالية و السياسات الاقتصادية التي تتحكم في سعر الفائدة النقدي تتخذ من الوسائل و الأساليب ما لا يمكن أن يؤدي إلى حدوث هذا التوازن، بل تسهم في زيادة الهوة بين سعر الفائدة النقدي و سعر الفائدة الحقيقي (الناتج الذي يتحقق من استخدام رأس المال العيني).

فالعالم يبحث عن منقذ من الكارثة و لا إنقاذ إلا بتطبيق التوجيهات الاقتصادية الإسلامية تطبيقاً سليماً⁽¹⁾.

و من المعلوم أن توازن المشروعات الإنتاجية يتحقق بتساوي متوسط التكاليف الكلية مع السعر في الأجل الطويل و يتساوى متوسط التكاليف المتغيرة مع السعر في الأجل القصير فإذا لم يتحقق لها السعر الذي يغطي متوسط التكاليف في الحالتين المذكورتين توقفت عن الإنتاج، و تخفض تكاليف الإنتاج عن طريق إلغاء الفائدة على رأس المال، و هي أحد بنود هذه التكاليف، فإن الإنتاج سيستمر إلى مدى أبعد في كلتا الحالتين المذكورتين إذا انخفضت الأسعار عن هذين الحدين بمقدار يساوي قيمة الفائدة على رأس المال، و بهذا يعمل الإسلام على زيادة الإنتاج في المجتمع و تقليل حالات التوقف عنه⁽²⁾.

و قد قال الاقتصادي البريطاني الشهير "كينز" : (إن مجتمعنا يسلك نهجاً قوياً إذا استطاع أن يخفض معدل الفائدة إلى الصفر، أي يلغيها نهائياً)⁽³⁾.

و قد سبقه الإسلام إلى ذلك في تحريم الربا لما له من مخاطر و أضرار اجتماعية و اقتصادية و سياسية.

هـ. دور الزكاة في الحد من الكساد.

(1) : جوهان فيليب فرايهر فون بتمان - ترجمة أحمد النجار : كارثة الفائدة - واقع الندوة التي عقدت في المدة 12/9 جويلية 1991، عمان - المملكة الأردنية الهاشمية - مرجع سابق، ص. 566.

(2) : محمد عبد المنعم عفر : السياسات الاقتصادية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 215.

(3) : نقلاً عن الشيخ القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 215.

يعمل الإسلام على زيادة الإنتاج في المجتمع و تقليل حالات التوقف و الكساد عن طريق إلغاء الفائدة على رأس المال، و دورها في خفض تكاليف الإنتاج كما سبق القول، كما أن للزكاة دورها الهام في هذا المجال أيضا، إذ أنها تجعل المنظمين و المنتجين يواصلون الاستثمار حتى و لو حدثت لهم خسارة في الإنتاج ما دامت هذه الخسارة تقل عن نسبة الزكاة المفترضة على أصل الأموال المستثمرة في حالة عدم توظيفها في الإنتاج. و بهذا تقل حالات الكساد و توقف الإنتاج في المجتمع بدرجة كبيرة⁽¹⁾.

من أجل تشجيع الإنتاج و خاصة الفروع الجديدة منه، فقد وفر الإسلام الضمان الاجتماعي و الكفالة العامة لأفراد المجتمع ضد الخسائر المحتملة في النشاط الاقتصادي. و بالطبع هذه الضمانات ليست للكسالى أو المهملين، و لكنها ضمان للمنتجين و المنظمين و للعمال أيضا الذين يبذلون جهودا بناءة في خدمة المجتمع و تحقيق التقدم له ثم يتعرضون للخسارة.

لقد لفت الإسلام إلى أمر لم يلفت إليه أي نظام سابق أو لاحق في إغاثة المتكويين و ذلك حين قرر المساهمة العملية في الوفاء بالتزامات "الغارمين" و هم الذين طوقت أعناقهم الديون⁽²⁾ (المدنيين المعسرين)، لقوله تعالى : (وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) (سورة التوبة، آية 60).

"إن مؤسسة الزكاة لا تقف من هؤلاء موقفا سلبيا بل تعمل على تحريرهم من ربقة الدين و فك أغلاله عن أعناقهم مهما يكن حجم هذا الدين ما دام قد لزمهم في غير سفه و لا معصية الله تعالى.

و لا تكلف الشريعة الإسلامية المدين ببيع حوائجه الأصلية، ليقترض منها ما عليه، بل تدع له مسكنه و أثاثه و متاعه و ركوبته و كل ما يلزم لمعيشته و يتولى بيت مال الزكاة أو بيت المال العام قضاء ما عليه. هذا ما قرره الشريعة و ما أثبتته الواقع التاريخي بالفعل"⁽³⁾.

(1) : مرجع سابق، ص. 222.

(2) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية - مجلة الاقتصاد الإسلامي - بنك دبي الإسلامي - المجلد السادس - السنة السادسة - 1987، ص. 57.

(3) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية، المرجع السابق، ص. 58.

كتب الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز إلى ولاته في الأقاليم : "إن اقضوا عن الغارمين. فكتب إليه أحدهم يقول : إنا نجد الرجل له المسكن، و له الخادم و الفرس و الأثاث (أي و هو مع ذلك غارم). فكتب إليه عمر : أنه لابد للمرء المسلم من مسكن يسكنه، و خادم يكفيه مهنته، و فرس يجاهد عليه عدوه، و من أن يكون له الأثاث في بيته، نعم فاقضوا عنه فإنه غارم"(1).

إن الزكاة حيث تقوم بدورها في مساعدة من تصيبهم الحسائر من المنتجين، إنما تشد أزر العاملين في حقول الإنتاج المختلفة و تقوي من عزائمهم إذا علموا أن المجتمع لن يضيعهم و لن يتخلى عنهم في ساعة العسرة بل يمد إليهم يده حتى ينهضوا على أقدامهم و لا يضطروا إلى إعلان إفلاسهم و انسحابهم من ميدان الإنتاج. كما يحدث الآن في ظل القوانين الوضعية. و بهذا يستمر الإنتاج و لا يحدث الكساد.

و مهمة الدولة أن تعمل على إقامة الفرائض و الواجبات و أن تمنع وقوع المحرمات. و قد قال تعالى في وصف الممكنين في الأرض : (الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ)(2).

و التمكين في الأرض للمؤمنين بمعنى أن تكون السلطة بأيديهم و القرار لهم لا لغيرهم، و لابد أن يظهر أثر هذا التمكين في إقامة حقوق الله، و أبرزها الصلاة و رعاية حقوق الناس و بخاصة الفقراء و الضعفاء، و أبرزها الزكاة، و إشاعة الحق و الخير و الصلاح و هو ما يعبر عنه بالأمر بالمعروف و مقاومة الفساد و هو ما يعبر عنه بالنهي عن المنكر.

و الدولة في الإسلام إنما هي مؤسسة إرشادية و تربوية إلى جوار أنها مؤسسة سياسية و إدارية و إلزامية.

و قد كان النبي صلى الله عليه و سلم داعية و معلما، كما كان قائدا و إماما. و قد بعث

(1) : مرجع سابق، ص. 58.

(2) : سورة الحج، الآية 41.

معاذ بن جبل إلى اليمن فكان واليا و قاضيا و معلما و داعيا⁽¹⁾.

و كذلك كان عمر بن الخطاب يبعث ولاته إلى الأقاليم دعاة و معلمين قبل كل شئ.

يقول عمر : "اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار، فإنما بعثتهم ليعلموا الناس دينهم و سنة نبيهم صلى الله عليه و سلم، و يقسموا فيهم فيئهم، و يعدلوا عليهم، و يرفعوا إليّ ما أشكل من أمرهم"⁽²⁾.

5. ضرورة الإفادة من خبرات المجتمعات الأخرى.

يحث الإسلام الناس على ضرورة الاستفادة من مختلف مجالات التقدم العلمي التي توصل إليها الإنسان. إذ أن أول آية نزلت من القرآن هي : (اقرأ باسم ربك الذي خلق)⁽³⁾ حيث نبه القرآن إلى ذلك في كثير من الآيات.

قال الله تعالى : (يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)⁽⁴⁾.

يقول الله تعالى : (وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الدِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)⁽⁵⁾.

و يقول رسول الله صلى الله عليه و سلم : "من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع"⁽⁶⁾.

يدلنا هذا الحديث أن الإسلام رفع من شأن العلم إلى درجة الجهاد في سبيل الله.

(1) : يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص : 449 . 450.

(2) : رواه أحمد في مسنده نقلًا عن الشيخ القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 450.

(3) : سورة العلق، الآية 1 .

(4) : سورة النساء، الآية 26.

(5) : سورة النحل الآية 43.

(6) : رواه الترمذي.

و تندرج هذه الإفادة تحت قاعدة عامة هي الإفادة من هذه الخبرات فيما يتفق مع الإطار العام للنظام الإسلامي المتكامل و مبادئ الشريعة الإسلامية، بحيث يتم تنقية هذه الخبرات و المكتسبات مما يخالف الإطار العام للنظام الإسلامي الذي يقر القوانين العلمية الثابتة، و يستفيد من النظريات و النظم الأخرى فيما يتفق مع القوانين العلمية الثابتة و المذهب الاقتصادي الإسلامي⁽¹⁾.

6. التخطيط كأداة من أدوات ترشيد الإنتاج.

يقوم التخطيط على تجنيد كافة طاقات و موارد الدولة المتاحة بغية تحقيق أهدافه بأقل تكاليف ممكنة و ذلك خلال فترة زمنية معينة⁽²⁾. و يأخذ هذا التخطيط شكل خطط مختلفة الآجال طويلة و متوسطة و قصيرة، بحيث تكون شاملة على برامج و مشروعات متكاملة في قطاعات النشاط الاقتصادي المختلفة.

و التخطيط إما أن يكون إلزاميا أو اختياريا و لكل منهما ظروف نشأ فيها تبعا لطبيعة النظام الاقتصادي المتبع.

و التخطيط الذي يمكن الأخذ به في الإسلام لا ينبغي أن يتعارض مع النظام الاقتصادي الإسلامي الذي يقوم على الحرية الاقتصادية المقيدة و حرية السوق و ازدواج شكل الملكية و إمكان تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي لضمان التوافق بين مصلحة الفرد و مصلحة المجتمع في حدود

المسار الاقتصادي الذي رسمته الشريعة الإسلامية⁽³⁾.

و الإسلام لم يتعرض بالتفصيل لجوانب التخطيط و أبعاده فليس هو علم اقتصاد، و إنما يملئ مبادئ و إرشادات عامة و يترك تحديد التفاصيل و الجزئيات لذوي الاختصاص حسب الظروف و الأحوال و المتغيرات و الإمكانيات المتاحة.

(1) : محمد عبد النعم عبد القادر عفر : النظام الاقتصادي الإسلامي، مرجع سابق، ص. 45.

(2) : نفس المرجع، ص. 45.

(3) : مرجع سابق، ص : 45. 46.

فقد أباح الإسلام الأخذ بالمصالح المرسلّة، أي القيام بكل ما يفيد المجتمع من أمور لم يرد بها نص في الكتاب أو السنة، و بناء على ذلك فإن كل ما يفيد الناس من تخطيط و سياسات علمية مدروسة ينبغي الأخذ بها ما دامت لا تتعارض و مبادئ الشريعة الإسلامية.

و قد ذكر لنا القرآن الكريم نموذجاً من التخطيط امتد لخمس عشرة عاماً قام به رسول كريم من رسل الله، و هو يوسف الصديق عليه السلام، و بهذا التخطيط - الذي شمل الإنتاج و الادخار و الاستهلاك و التوزيع - واجه أزمة المجاعة التي حلت بمصر و ما حولها كما قص علينا القرآن الكريم في سورة يوسف⁽¹⁾. يقول الله تعالى : (قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ {47} ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا نُحْصِيُونَ {48} ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ)⁽²⁾.

فليست مشكلة الإنسان الاقتصادية في ندرة الموارد بالدرجة الأولى، و لكن مشكلته تتلخص في اكتشاف أساليب و وسائل جديدة و البحث عن استغلال موارد إضافية متوفرة بدرجة هائلة إلاّ أنّها لا تتاح له إلاّ على قدر سعيه و كده⁽³⁾.

إن الإسلام رسالة قيم و أخلاق بالدرجة الأولى، حيث قال الرسول صلى الله عليه و سلم :
"إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق"⁽⁴⁾، فحصر رسالته في هذه المهمة الأخلاقية.

هذه القيم و الأخلاق هي روح الاقتصاد الإسلامي. و هي حقائق تحتل من عقل المسلم و قلبه و حياته الفكرية و الوجدانية مكاناً فسيحاً.

و هذه الحقائق و التعاليم ليست أفكار فيلسوف، و لا اجتهادات مصلح، و لا استنباط فقيه... أي ليست آراء بشر نأخذ منها و ندع، إنّما هي توجيهات إلهية و تعليمات نبوية، أنزل الله بها كتابه المبين و بعث بها رسوله الكريم ليرسي في الحياة ركائز الحق و يضع فيها موازين القسط⁽¹⁾.

(1) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 194.

(2) : سورة يوسف، الآيات 47، 48، 49.

(3) : محمد عبد المنعم عفر : النظام الاقتصادي الإسلامي، مرجع سابق، ص. 54.

(4) : رواه البخاري.

و لاشك أن الفرد هو المخاطب الأول بهذه التعاليم فله دور لا ينكر في الالتزام بهذه القيم و رعايتها كما للدولة المسلمة أيضا دور في الإلزام بهذه القيم و الأخلاق في مجال الاقتصاد و المعاملات. بمعنى أن تصدر بذلك التشريعات المنظمة و القوانين الملزمة و تحدد العقوبات لمن خالف ذلك بلا عذر⁽²⁾.

في هذا الفصل ناقشت الباحثة دور الإنتاج في التنمية في المنهج الإسلامي مع مقارنة عامة بالمنهج المادية.

فتناولت بالتحليل الوضع الإنتاجي في الدول العربية الإسلامية، و من ثم أهمية الإنتاج في الإسلام و أهدافه، و مسؤولياته، و كذلك ضوابط الإنتاج في الإسلام.

و توصلت الباحثة إلى النتائج التالية :

1. إن الوضع الإنتاجي في الدول العربية الإسلامية متخلف بصورة كبيرة، و ظهر هذا التخلف من خلال المعايير التي ذكرناها من انخفاض الناتج المحلي الإجمالي، و ضعف في الهيكل الإنتاجي، و تبعية مفرطة للاقتصاد العالمي و ما ترتب عليها من مديونية خارجية بأثارها الخطيرة المعروفة. و هذا الترددي للوضع الإنتاجي في الدول العربية الإسلامية هو نفسه سواء بالنسبة للدول التي اعتمدت النهج الاشتراكي أو التي اتبعت النهج الليبرالي و المتوجه نحو نظام السوق.

رغم أن الوطن العربي الإسلامي يملك ثروات هائلة لو استغلت الاستغلال الأمثل لحققت أهداف هذه البلاد في تنمية الإنتاج و تطويره، و ثروة بشرية معتبرة لو ضّمت إلى العالم الإسلامي ككل لأصبحت هائلة، و كما معتبرا من المعارف و الخبرات المتراكمة و القدرات العلمية و الأدمغة المهاجرة تستفيد منها دول الغرب الآن. بالإضافة إلى قيم إسلامية رائعة كفيلة بالقضاء على عوامل الفساد التي تفتشت في كيان الوطن العربي.

(1) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 441.

(2) : نفس المرجع، ص. 442.

2. إن تنمية الإنتاج و الاستفادة من الطبيعة إلى أقصى حد يعتبر من المبادئ الأساسية في المنهج الإسلامي و هي النقطة التي يتفق فيها الإسلام مع سائر المذاهب المادية.
3. ارتقى الإسلام بالإنتاج إلى درجة العبادة، و جعله فرض كفاية.
4. هدف الإنتاج في الإسلام هو تحقيق حد الكفاية بالنسبة للفرد و تحقيق الاكتفاء الذاتي على مستوى الأمة الإسلامية ككل و ليس على المستوى القطري.
5. فالإسلام يهدف إلى تنمية الإنتاج كهدف و سيط لتحقيق رفاهية المجتمع مع عدالة التوزيع، و هو يختلف عن المذهب الرأسمالي الذي يسعى إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الرخاء المادي و بشكل منفصل عن التوزيع.
6. تنوزع مسؤولية الإنتاج في الإسلام بين الدولة و الأفراد، فلا يمكن للدولة أن تتخلى عن دورها في الإنتاج لتحقيق المصلحة العامة.
7. الإسلام لم يترك عملية الإنتاج بدون ضابط، بل وضع لها الضوابط و القيم التي تحكمها بحيث يتم الالتزام بالأحكام الشرعية، و تكون الوسائل مشروعة و الغايات مشروعة.

الفصل الرابع
الإنسان أساس التنمية في المنهج الإسلامي

الفصل الرابع : الإنسان أساس التنمية في المنهج الإسلامي.

إن الإنسان له دور حاسم في التنمية بدونه لا تقوم، كما أنه الغاية من إحداث التنمية إذ أن هدف التنمية هو تحقيق رفاهية الشعوب و تقدمها و ازدهارها.

إن الإنسان هو الملك المتوج في هذا العالم و كيف لا و قد سخر الله له هذا الكون و كرمه و قد ميزه بالعقل و الفكر و التدبير و الموعدة و المعرفة و حمل الأمانة.

الهدف من هذا الفصل هو إلقاء الضوء على واقع الإنسان و التنمية في العالم العربي الإسلامي اليوم، ثم إبراز أهمية الإنسان في الإسلام و كيف يتم تحقيق تنمية و تأهيل الإنسان في الإسلام من الناحية العملية و العلمية و الدينية ليكون بحق خليفة في الأرض و تحقيق التنمية الشاملة.

حيث قسمنا هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : التنمية و واقع الإنسان في العالم العربي الإسلامي.

المبحث الثاني : الإنسان و الإسلام.

المبحث الثالث : تنمية و تأهيل الإنسان في الإسلام.

نبين فيه كيف استطاع الإسلام أن يفجر طاقات الإنسان و يعبئها لأعمال التنمية.

المبحث الأول : التنمية و واقع الإنسان في العالم العربي الإسلامي.

أولاً : البعد الإنساني في التنمية.

لم يكن البعد الإنساني أو البشري يحضى بالأهمية في التنمية الاقتصادية في الفكر المعاصر إلا من فترة وجيزة.

ففي أوائل الستينات لفت الاقتصادي "سولتز" الانتباه إلى أن التعليم لا يجوز أن يعامل كمجرد خدمة استهلاكية إذ هو في حقيقته استثمار بشري⁽¹⁾ و من ثم يلعب دوراً رئيسياً في عملية التنمية إلى جانب الاستثمار المادي⁽²⁾.

و في منتصف الستينات توصل الاقتصادي المعروف "كوزنتس" إلى أن 90 % من التنمية التي حدثت في الماضي في الدول الرأسمالية لم تكن راجعة إلى إضافات في رأس المال بل إلى تحسينات في طاقات البشر و مهاراتهم و المعرفة و الإدارة... الخ⁽³⁾.

فطاقة البشر لا رأس المال هي العنصر المضاعف رقم واحد في التنمية. و بدأ الحديث عن "العنصر المتبقي في التنمية"، الذي يعود إلى صفات لا تلحظها دوال الإنتاج بصيغتها التقليدية. و هكذا تضمنت استراتيجية عقد التنمية الثاني فصلاً خاصاً عما سمي " التنمية البشرية" (البنود 65 - 72) تناول السياسات السكانية و قضية التوظيف و برامج التعليم و التدريب و الحد الأدنى للخدمات الصحية و مستوى التغذية و توفير احتياجات الأطفال و الشباب و تحسين أوضاع الإسكان و ما يتصل به من خدمات المجتمع مع العمل على إيقاف العوامل التي تؤدي إلى إهدار البيئة و الحفاظ على التوازن البيئي⁽⁴⁾.

و على الرغم من استخدام اصطلاح التنمية البشرية فإن التأكيد كان على البشر بصفاتهم عنصر جوهري في التنمية، و هو ما أنشأ اهتماماً بقضية "الموارد البشرية" إلا أن السؤال الذي طرح

(1) : محمد محمود الإمام : مستقبل التنمية العربية و العمل الاقتصادي المشترك، المعهد العربي للتخطيط - الكويت - ماي 1993، ص. 278.

(2) : نفس المرجع، ص. 278.

(3) : المرجع نفسه، ص. 278.

(4) : نفس المرجع، ص. 278.

نفسه في تلك الفترة كان هو :

هل البشر مجرد عنصر في عملية التنمية أم هم غايتها ؟

و بالتالي بدأت الصفة الاستهلاكية تعود مرة أخرى إلى مجموعة الخدمات التي عوملت من قبل كقنوات استثمار في البشر، مع الاهتمام بمتطلبات وصولها إلى كل البشر.

و أدى هذا إلى التأكيد بأن الانشغال بالتنمية لا يقف عند الجانب الكمي للنمو، بل يجب أن يشمل البعد الكيفي، و أنه لا بد من التعامل مع قضايا التوزيع إلى جانب النمو الاقتصادي.

و شهدت السبعينات تبني مؤتمر العمل الدولي لفكرة الحاجات الأساسية و إدراج البنك الدولي لها بين شروط إقراضه، مقرونة برفع إنتاجية الفئات الأفقر، و العمل على التخلص من الفقر.

و التقطت الدول المتقدمة هذه الدعاوى و حاولت أن تجعل منها شروطا تلبىها الدول النامية في إطار استراتيجية العقد الثالث، و هو ما رفضته هذه الدول باعتباره من شؤونها الخاصة.

وانتهى الأمر بتواري التنمية البشرية، و اقتصار استراتيجية العقد الثالث على إدراج بعض جوانبها في الفصل الخاص بالتنمية الاجتماعية (البود 162 - 168) الذي تضمن قضايا تخفيض الفقر و توفير فرص التوظيف مع رفع الإنتاجية، و ترك لكل دولة أن تحدد محتويات برنامج وطني لتنمية الموارد البشرية وفقا لأوضاع اقتصادها، إضافة إلى برامج التعليم و الصحة و السكان و المرأة⁽¹⁾.

لقد أدت اضطرابات الاقتصاد العالمي خلال السبعينات إلى عواقب وخيمة حيث فجرت قضية المديونية في أوائل الثمانينات و انتهت بتداعي اقتصادات الدول الاشتراكية ونظمها السياسية في أواخرها. و بدلا من العودة إلى الأبعاد الإنسانية للتنمية غلبت الأبعاد المادية التي ترجمتها قضايا المديونية إلى التضحية بالكثير سعيا إلى سد فجوة تمويل رأس المال العيني.

و في هذه البيئة بدأ التفكير يتجه إلى استطلاع جوانب التنمية البشرية على أنها حزمة متكاملة تشكل

في مجملها جوهر التنمية، ليس باعتبارها عملية اقتصادية يقع البشر على طرفيها كعناصر إنتاج في طرف و كمستفيدين من نتائجها على الطرف الآخر، بل لكونها تستهدف رفاهية البشر من خلال

(1) : محمد محمود الإمام : مرجع سابق، ص. 278.

تحول حضاري و اجتماعي - سياسي له متطلباته الاقتصادية. و قد دفعت وقائع الثمانينات باتجاهين الأول هو التشدد في تغليب البعد الاقتصادي، و الثاني هو التعمق في البعد البشري بقدر أكبر⁽¹⁾.

و لم يتخذ البنك الدولي موقفا رسميا ثابتا في تقاريره السنوية إزاء أهمية الموارد البشرية في التنمية إلا اعتبارا من سنة 1985. و في العام التالي ركز تقرير المدير التنفيذي بمنظمة اليونسيف الضوء على مكانة "العامل البشري" في التنمية.

و في نفس العام قرر برنامج الأمم المتحدة للتنمية بدء العمل في برنامج جديد لتنمية الموارد البشرية⁽²⁾.

مما تقدم نخلص إلى أن البعد البشري عولج من عدّة جوانب :

- الأول بإعطاء اهتمام لجوانب الرفاهية الاجتماعية، و اعتبار البعد الاجتماعي، و ما يتصل به من قطاعات خدمية تساهم في النهوض بمستويات المعيشة، أحد فروع النشاط التنموي. غير أن الاهتمام بتقويم و تعزيز البنيان الاقتصادي جعل القطاعات الخدمية تأتي متأخرة في الأولوية عن القطاعات السلعية، لا سيما الأساسية منها على الرغم من محاولات إحداث التوازن بالحديث عن التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

- الثاني اعتبار البشر عنصرا إنتاجيا بالمعنى الضيق، يصنف بعضه تحت اسم عنصر العمل و البعض الآخر تحت اسم المنظمين. و أدى هذا إلى تخصيص جانب من جهود التنمية لأعداد البشر لهذه الوظائف من خلال التعليم و التدريب، فضلا عن الصحة حتى لا يؤدي اعتلالها إلى ضعف الإنتاجية.

- الثالث هو توسيع النظرة السابقة إلى اهتمام بالموارد البشري بعد أن لفتت دراسات الستينات

النظر إلى إسهام الطاقات الإنسانية في التنمية و ما يعنيه ذلك من ضرورة توجيه جهود التنمية للنهوض بهذه الطاقات.

(1) : محمد محمود الإمام : مرجع سابق، ص : 279. 280.

(2) : المهدي المنجرة : مرجع سابق، ص. 316.

- الرابع هو تلافي ما يترتب على تفاوت معدلات الدخل من سوء توزيع و من عدم حصول شرائح عريضة من المجتمع على ضروريات الحياة. و تغلبت بذلك دعاوى تلبية الحاجات الأساسية و محاربة الفقر على ما عداها خلال عقد السبعينات⁽¹⁾.

- الخامس و هو أن يحيا الناس حياة طويلة خالية من العلل و أن يتعلموا، و أن يكون بوسعهم الحصول على الموارد التي تكفل لهم مستوى معيشة كريمة، و من بين الخيارات الأخرى الحرية السياسية و حقوق الإنسان المقررة، و احترام الإنسان لذاته..

و في التقرير الثاني عن التنمية البشرية لعام 1991 جرى التأكيد على أهمية إشراك أكبر عدد ممكن من الناس في استغلال الموارد لضمان ترشيد إعادة تخصيصها بما يحقق مزيدا من الخير للبشر، و هو ما دعا إلى محاولة بناء دليل للحرية البشرية. و من هنا يتمثل التحدي الحقيقي في عقد التسعينات في تحويل اهتمامات التنمية البشرية من مفهوم نظري إلى واقع ملموس⁽²⁾.

و يذهب تقرير التنمية البشرية لعام 1992 إلى أن من أكبر الدروس المستفادة من العقود الأخيرة أن الأسواق التنافسية هي أفضل ضمان للتنمية البشرية. فهي تتيح فرصا لاقامة مشاريع خلاقة و تزيد إمكانية وصول الناس إلى نطاق كامل من الخيارات الاقتصادية⁽³⁾.

و من قبيل السخرية أنه بينما تفتح أسواقنا الوطنية، فإن الأسواق العالمية مازالت مقيدة⁽⁴⁾.

و يستخلص التقرير من التفاعل بين الناس و البيئة الطبيعية أنه ينبغي أن تتسم التنمية بصفة الاستمرارية. كما يؤكد التقرير على أن العلاقة بين النمو الاقتصادي و التنمية البشرية تنهار على المستوى الدولي، و ذلك لنفس الأسباب التي تنهار من أجلها على المستوى الوطني... فالتفاوت في الدخل داخل الدول كبير للغاية.. أمّا التفاوت الدولي فهو أكبر من ذلك بكثير. و للخروج من هذا المأزق يجب على (بعض) الدول النامية أن تقوم باستثمارات هائلة في ابنائها و قيامها بتعزيز القدرة التكنولوجية الوطنية أي تمكينها من اكتساب ميزة تنافسية قوية في الأسواق الدولية. و بعبارة

(1) : محمد محمود الإمام : مرجع سابق، ص. 281.

(2) : نفس المرجع، ص. 281.

(3) : PNUD : Rapport mondial sur le développement humain (Paris economica 1992), P. 145.

(4) : مرجع سابق، ص. 282.

أخرى فإن مدخل التنمية البشرية لفت الأنظار إلى خطورة التباين في توزيع الدخل كما أكد على أهمية تعزيز الجهود القطرية بتعاون فعال على المستوى الدولي⁽¹⁾.

ثانيا : مؤشرات التنمية البشرية .

مما تقدم يتبين أن التنمية البشرية هي التنمية الشاملة و تشمل بين مفاهيمها تنمية الموارد البشرية التي تركز على تأثير تحسين مستويات المعيشة و الصحة و التعليم على الإنتاجية و النمو الاقتصادي فهي تشمل بالإضافة إلى ذلك و تمتد إلى رفع المهارات الإنتاجية و زيادة القدرات الابتكارية و البعد الإنساني في العمل⁽²⁾ ... و أن التجديد و التطوير يعني تعليم أفضل و نضج أكثر، فالتنمية البشرية هي الطريق للتنمية الشاملة.

فالاستثمار في القدرات البشرية عملية لا تنتهي و التنمية البشرية هي تنمية تجعل الرضا و السعادة للبشر محور جهود التنمية.

لا توجد قائمة متفق عليها لمؤشرات التنمية البشرية و لا حتى مجالات القياس الخاصة بمجموعة المؤشرات أو أساس القياس حتى على مستوى المنظمات الدولية و الإقليمية. و يمكن أن نذكر أهم هذه المؤشرات فيما يلي⁽³⁾ :

- 1- التعليم، 2- الصحة، 3- السكن، 4- مستوى الدخل، 5- البيئة الصالحة، 6- الأمن والسلامة،
- 7- البطالة، 8- الثقافة، 9- الحرية، 10- المشاركة في القرار.

ثالثا : الاهتمام بدور الإنسان في التنمية ... لماذا ؟

ما الذي أدى إلى تغيير المواقف فيما يخص دور الإنسان في التنمية في أنحاء العالم ؟ يرى الخبير الاقتصادي المهدي المنجرة أن ذلك يمكن أن يرجع إلى ثلاثة أسباب جوهرية على الأقل.

(1) : محمد محمود الإمام : مرجع سابق، ص. 283.

(2) : مصطفى رضا عبد الرحمن : التنمية البشرية - أكاديمية السادات للعلوم الإدارية - القاهرة 1998، ص : 12، 13.

(3) : مرجع سابق، ص. 15.

1. إخفاق نماذج التنمية التي اتبعت في الأقطار النامية و التي لم تأخذ الأبعاد "البشرية" و "الاجتماعية - ثقافية" في حسابها بصورة كافية.

2. تطور العلم و التقنية بمعدل لم يسبق له مثيل أدى إلى خلق فجوة بشرية بين المعرفة المتراكمة و قدرتنا على استخدامها في حل المشاكل المرتبطة و بالتالي إلى الحاجة إلى موارد بشرية أكثر تأهيلا تدرك تمام الإدراك طبيعة المعضلة و التحديات التي تفرضها التقنيات الجديدة.

3. بزوغ فجر مجتمع التعلم الذي يحل تدريجيا محل مجتمع الإنتاج و الذي تصبح فيه الموارد البشرية المؤهلة و المعلومات أشد أهمية من الموارد الطبيعية و رأس المال⁽¹⁾.

و هناك دراسة شملت 192 بلدا، خلصت إلى أن رأس المال البشري و الاجتماعي يساهم بما لا يقل عن 64 % في النمو، و الرأسمال المادي (الآلات و المباني و البنى الأساسية) بـ 16 % و الرأسمال الطبيعي بـ 20%⁽²⁾.

و يمكن أن نضيف إلى العوامل الثلاثة عوامل أخرى هي :

4. ظهور التفاوت الكبير بين الدول و بين الفقراء و الأغنياء مما زاد الإحساس بالإحباط ثم غياب الأمن و السلام.

5. ظهور البطالة بشكل كبير.

6. ضرورة تكريم الإنسان المسخر له الوجود كله و إعطائه حقه في الحرية و الديمقراطية و بناء قدراته الذاتية. و قد فعل الإسلام ذلك منذ أكثر من أربعة عشر قرنا.

رابعا : نوعية الحياة في الوطن العربي الإسلامي أو اختلال التوازن في الميدان الاجتماعي.

(1) : المهدي المنجرة : مرجع سابق، ص. 317.

(2) : www.aoad.org/Foods/possibles. 2003.

إن هدف التنمية هو تحقيق رفاه البشر سواء نظرنا إليها من الناحية الاقتصادية أو من منظور التنمية البشرية بمعناها الواسع. و في سياق المفهوم المادي للتنمية استخدم مقياس "مستوى المعيشة" غير أن هذا المفهوم بدأ يخلي السبيل لما يسمى "نوعية الحياة" و هو أشمل و أوسع من "مستوى المعيشة". يقول نادر فرجاني : "نوعية الحياة مفهوم خاص بحالة الوجود البشري. و يرتبط... بمفهومين آخرين أساسيين في العلم الاجتماعي و هما الرفاه و التمتع"⁽¹⁾.

و قد بدأ تطبيق هذا المفهوم في الدول المتقدمة ثم اتسع ليشمل دولا أقل تقدما يعنيها أن تكون نتائج التنمية هي تحقيق حياة أفضل لمواطنيها. و قياسا على هذا المؤشر "نوعية الحياة" نجد الوطن العربي في وضع متأخر بين مجموعة الدول النامية.

يوجد في هذه المنطقة من العالم أعلى معدلات الأمية حيث بلغت نسبتها في سنة 2004 حوالي 39 % من إجمالي السكان العرب (البالغين 15 سنة فأكثر) أي حوالي 74 مليون أمي. و هذه النسبة تتراوح بين حد أدنى مقداره 7 % في الكويت، و حد أعلى قدر بحوالي 50 % في المغرب و هي مرتفعة نسبيا في كل من مصر و اليمن و موريتانيا و الجزائر و السودان.

و بسبب الشكل الهرمي للعمر في العالم العربي فإن نسبة السكان الذين هم في سن العمل منخفضة نسبيا، و نسبة القوة العاملة إلى مجموع السكان حوالي 36.8 % . فإذا أضفنا لذلك أن متوسط العمر لا يتجاوز 20 سنة، و أن نسبة السكان دون سن العمل تقدر بحوالي 36.3 % من إجمالي السكان لتبين لنا مقدار الجهود الإضافية التي يجب على الوطن العربي أن يبذلها للتعويض عن سكانه صغار السن، و عن أوجه النقص في قطاعي الصحة و التعليم. (أنظر الجدول رقم 8).

أمّا البطالة فهي من أكبر التحديات التي تواجه العالم العربي. فنسبتها حسب الإحصائيات الرسمية تتراوح بين 15 - 20 % من مجموع الأيدي العاملة في سنة 2004 و هي تزداد بنسبة

(1) : مرجع سابق، ذكره محمد محمود الإمام، ص. 288.

3 % سنويا و يتوقع أن يصل عدد العاطلين في الدول العربية إلى حوالي 25 مليون عاطل في سنة 2010 و حوالي 80 مليون عاطل بحلول عام 2020. و أن هذه الظاهرة في طريقها لتجاوز الخطوط الحمراء. و على الدول العربية استحداث ما لا يقل عن خمسة ملايين فرصة عمل سنويا حتى تتمكن من التغلب على هذه المشكلة الخطيرة.

في حين أن عدد الأجانب العاملين في الدول العربية يتزايد باستمرار حيث بلغ حوالي 9 ملايين عامل أجنبي يتمركز معظمهم في دول الخليج، و قد بلغ حجم المبالغ المالية التي حولها العمال الأجانب من خمس دول عربية 20 مليار دولار عام 2006، متفوقة بذلك على مجموع تحويلات العمال الأجانب في الولايات المتحدة التي تعد أكبر دولة مستوردة لقوة العمل الأجنبية⁽¹⁾.

كما أن حوالي 25 % من سكان العالم العربي يعيشون تحت خط الفقر، و 25 % منهم لا تصلهم مياه الشرب، و 50 % لا تصلهم الكهرباء، و 34 % منهم لا تتوفر لديهم شبكات الصرف الصحي، كما يتضح من الجدول رقم (8).

(1) : غالية إبراهيم : الوطن العربي أكبر منتج للبطالة في العالم = http://www.aohrs.org/modules.php?name=print_SID

جدول رقم (8)
المؤشرات الكبرى للتطور الاجتماعي
في العالم العربي 2005

المؤشرات	
متوسط العمر (سنة)	20
نسبة السكان دون سن 15 سنة إلى مجموع السكان %	36.3 %
نسبة الأمية من إجمالي السكان العرب البالغين 15 سنة فأكثر 2004 %	39 %
نسبة البطالة % (2004)	15 %
مجموع القوى العاملة إلى إجمالي عدد السكان %	36.8 %
نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر %	25 %
نسبة السكان الذين لا تصلهم مياه الشرب %	25 %
نسبة السكان الذين لا تصلهم الكهرباء %	50 %
نسبة السكان الذين لا تتوفر لديهم شبكات الصرف الصحي %	34 %

المصدر : جمعت المعلومات من عدة مصادر :

التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2005.

التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2006.

كذلك يتضح أن البنيات العلمية و التقنية الضعيفة في العالم العربي في مجالات التدريب و البحث لها انعكاساتها السلبية على التنمية. يقول الخبير الاقتصادي المهدي المنجرة : "لقد أصبحت التقنيات الحديثة أقسى امتحان تتعرض له التنمية لأن لها شروطا أساسية لا غنى عنها أحدها هو حجم الاقتصاد. و لما كانت المنطقة العربية من أكثر مناطق العالم تقسيما إلى دويلات صغيرة... لذا فإنه يستحيل عليها أن تدخل عالم التقنية الحديثة أو حتى عالم "البلدان الصناعية حديثة العهد" ما لم يكن هناك أولا تكامل اقتصادي إقليمي أو شبه إقليمي..."⁽¹⁾ فبدون تكامل اقتصادي حقيقي

(1) : المهدي المنجرة : مرجع سابق، ص. 320.

لن يستطيع العالم العربي حتى الاستفادة من كل قواه العاملة المدربة و المؤهلة، و بالتالي سيعاني بصورة متزايدة من هجرة الكفاءات "الأدمغة" التي ترجع أصلا إلى نقص البنى الأساسية التقنية و مرافق البحث المناسبة، هذا التكامل الاقتصادي يستدعي بالضرورة مزيدا من العاملين المؤهلين بدلا من مواجهة ما يعرف الآن خطأ "التدريب المفرط" أو "بطالة" خريجي الجامعات.

و تدين الولايات المتحدة بتنميتها التقنية إلى اقتصاد واسع النطاق و طاقتها العالية لاستعاب المادة "الرمادية أي الأدمغة". ففي سنة 1983 كان 51 % من المهندسين الذي يحملون درجة الدكتوراه ممن دخلوا سوق العمل في الولايات المتحدة غير أمريكيين (1226 من مجموع 2391 مهندسا)⁽¹⁾.

لن تستطيع الدول العربية أن تحقق التنمية و هي مقسمة إلى 21 كيانا "اقتصاديا"، و قد تشهد "إفلاس" عدة دول ما لم تتبع استراتيجيات أكثر تطلعا إلى الأمام من أجل تنمية عقلانية للموارد البشرية و سياسات للبحث و التطوير أكثر فعالية. و على أساس إقليمي. و حتى نكسب المعركة الاقتصادية يجب أن نسعى لإيجاد الانسجام بين تنمية الكائن البشري و التنمية التقنية⁽²⁾.

كما يقول المهدي المنجرة : " إن المواد الصناعية أصبحت تتطلب أقل فأقل من المواد الأولية و أكثر فأكثر من القيمة المضافة في شكل ذكاء و فطنة، و من الأمثلة التي يمكن أن نسوقها في هذا المجال لجوء العالم المعاصر إلى الألياف البصرية و التي قلّصت الحجم الكبير للمواد المستعملة من النحاس و إلى التصغير المستمر للآلات و الأدوات المصنعة و إلى الجزئيات الإلكترونية الدقيقة و من هنا أصبح استعمال مصطلح "لا مادبة الاقتصاد" شائعا"⁽³⁾.

كما أكد على مسألة القيم و علاقتها بالعلم. و دور الثقافة باعتبارها المحصلة الكلية للقيم و المعتقدات و المواقف و الأعراف و أنماط السلوك في مجتمع ما فلا أحد ينكر ما حققته اليابان من تنمية و تطور تقني مع احتفاظها بكل مقوماتها الثقافية بما فيها اللغة (رغم تعقيداتها).

(1) : المهدي المنجرة : مرجع سابق، ص. 324.

(2) : نفس المرجع، ص. 325.

(3) : المرجع نفسه، ص. 279.

حيث يقول المهدي المنجرة : "عندما استقبل الرئيس الفرنسي السابق (ميتران) رئيس وزراء اليابان تحدثا عن الشؤون الاقتصادية و السوق الأوروبية و السيارات... الخ و عندما خرج ميتران للصحفيين قال : "إن المشكلة ليست اقتصادية و لكنها ثقافية" فما حدث في اليابان ليست عملية تغريب و إنما هي عملية تطور ثقافي ياباني، فليست اليابان حضارة تقليد و إنما سر اليابان يكمن في أنهم اعتمدوا على حضارتهم و قيمهم، وكانوا في القرن (السابق) يترجمون إلى اليابانية كل ما يصدر في لغات أخرى. فمحافظتهم على قيمهم دفعتهم إلى فهم و تمثل التكنولوجيات ثم يضيفون إليها قيمة مضافة هي "اليابانية" و هذا هو الابتكار الياباني"⁽¹⁾.

إن الكثير من كبار العلماء بما فيهم علماء حصلوا على جائزة نوبل يؤكدون على الروابط التي توجد بين العلم و الثقافة. و قد كتب "إيليا بريجوجين" بصورة واضحة عن هذا الموضوع في كتابه "التحالف الجديد" و كذلك فعل الكاتب "جاك روفي" في كتابه : "من الإحيائية (البيولوجية) إلى الثقافة"⁽²⁾.

فشل التنمية في وطننا العربي ترجع بالأساس إلى عدم ملائمة مناهج التنمية مع خصوصيات أمتنا الإسلامية، فالتوجه الاقتصادي لأي أمة ينبغي أن يكون نابعا من التوجهات الكبرى لمنهجها الحضاري.

المبحث الثاني : الإنسان و الإسلام.

أولا : تكريم الإنسان.

لقد كرم الله الإنسان على كثير من خلقه، كرمه بخلقه على تلك الهيئة و بهذه الفطرة و كرمه بالاستعدادات التي أودعها فيه و على رأسها العقل ليقوم بمهمة الخلافة في الأرض ليغير فيها و يبذل و ينتج فيها و يبدع و يركب فيها و يحلل.

و كرمه بتسخير القوى الكونية في الأرض، و كرمه بذلك الاستقبال الفخم الذي استقبله به

(1) : المهدي المنجرة، مرجع سابق، ص. 37.

(2) : نفس المرجع، ص. 326.

الوجود و سجد له الملائكة و كرمه بإعلان هذا التكريم كله في الكتاب المنزل ألا و هو القرآن⁽¹⁾ .
قال الله تعالى : (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ
وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)⁽²⁾ .

و من التكريم أن يكون الإنسان قيما على نفسه، متحملا تبعة اتجاهه و عمله. فهذه
هي الصفة الأولى التي بها كان الإنسان إنسانا. حرية الاتجاه و فردية التبعة.

و بها استخلف في الأرض. فمن العدل أن يلقي جزاء اتجاهه و ثمرة عمله في دار الحساب⁽³⁾ .

إذن فالحرية هي مسألة جوهرية في الإسلام، حرية العقيدة و حرية الرأي و حرية العمل.

ثانيا : الحرية.

الإسلام دين كرم الإنسان تكريما لم يصل إليه تكريم في غيره من الديانات و الشرائع
و مختلف الإيديولوجيات حتى أنه الدين الذي جاء ليحرر الإنسان من عبودية العباد إلى عبادة رب
العباد " ف لا إله إلا الله " تقتضي التحرر التام للإنسان من عبودية المخلوقات مهما كانت عظمتها.

و إذا كانت الإرادة مرتبطة بالفعالية و كانت فعالية الإنسان في ذكاء عقله و سداد رأيه فإن
الإسلام جاء ليحرر العقل من قيود الشرك و الظلم كي يدرك الحق فيقبل عليه و يعي الخير فيطلبه
و يدرك عواقب الشر و الظلم فلا يقع فيهما. و لهذا كان القرآن يدعو الإنسان إلى التفكير و التدبر
في كثير من الآيات القرآنية. قال الله تعالى : (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ
اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ {190} الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَّفُجُودًا وَعَلَى
جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا
عَذَابَ النَّارِ)⁽⁴⁾ .

(1) : سيد قطب : في ظلال القرآن، المجلد 4 - دار الشروق بيروت - 1982 ص. 2241.

(2) : سورة الإسراء، الآية 70.

(3) : المرجع السابق، ص. 2241.

(4) : سورة آل عمران، الآيتان 190، 191.

و الآيتان فيهما حث على ضرورة أعمال العقل و التفكير في ملكوت السماوات و الأرض لاكتشاف أسرار الكون الذي سخره الله للإنسان بما ميزه من عقل و القدرة على التفكير ليدرك عظمة الله و كماله.

و يقول سبحانه أيضا: (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا)⁽¹⁾.

فمن مقتضيات التكريم الإسلامي للإنسان أن جعل حريته تبدأ من تحرير عقله من الجهل فأوجب عليه التعلم.

لقد حث الإسلام على الحرية و نوه بها و ألزم الأمة بكفالتها و بذل ما تستحقه من اجتهاد و جهد حضاري مثمر من الفكر و العمل فتعيد للإنسان اعتباره و تحريره من الاستبداد في الرأي و الظلم و التعسف.

و قد كفل الإسلام هذه الحرية فقد بنيت العقيدة الإسلامية على أساس النظر الحر بعيدا عن الأهواء ثم جعل الدعوة إلى الله مبنية على الحوار و الإقناع، كما ضمن الحرية لأصحاب العقائد الأخرى قال الله تعالى: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)⁽²⁾.

و وقائع التاريخ تثبت أن الأقليات غير الإسلامية في بلاد المسلمين هي أسعد الأقليات.

و كفل الإسلام حرية الرأي حيث كفل مبدأ الشورى، قال الله تعالى: (وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ)⁽³⁾.

و جعلت الشريعة تولى الوظائف حقا مقررًا لأي فرد بشرط أن يكون كفؤًا لذلك. قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "من ولى من أمر المسلمين شيئا فولى رجلا و هو يجد من هو أصلح للمسلمين منه فقد خان الله و رسوله"⁽¹⁾. و قبل ذلك و بعده يحرص الإسلام

(1) : سورة محمد، الآية 24.

(2) : سورة البقرة، الآية 256.

(3) : سورة الشورى، الآية 38.

على تحرير الإنسان و إرادته من ضغط شهواته و أطماعه و أهوائه و يأمره بضبطها و إخضاعها لموازين العقل و الدّين، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به" (2) فالحر يتدئ بالسيادة على نفسه و إطلاق إرادته و عقله من قيود شهوته و يحكم غرائزه، و بغير ذلك لا يستطيع أن يرقى و لا أن يقترب من أفق الإنسانية المتحررة التي تتصرف بوعياها و إرادتها (3).

من هنا فإن الإسلام يأتي كدين و نظام حياة لإخراج البشرية من الظلمات التي تتخبط فيها و من حياة مليئة بكل شرور الظلال و ضروب الفساد و ألوان الظلم و الشقاء فيقدم بقواعده العامة المتكاملة العقيدية و الأخلاقية، و من خلال تربية و ضوابط ذاتية حاكمة لحركة هذه الحياة و يتم ذلك على أساس تحرير فعلي للإنسان من أي شيء من أي مخلوق بتحديد دقيق و واضح لمركزه و غايته في هذه الحياة، و في ظل كرامة ينعم بها تليق به كإنسان كما أراد له الله سبحانه، قال تعالى : (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) (4).

فالإنسان وفقاً للمنهج الرباني (الإسلام) هو أهم و أسمى ما في هذا الوجود، و من ثم فهو بحق الوسيلة الرئيسية لعملية التنمية.

و هو في الوقت ذاته غايتها لكي يستطيع باستمرار القيام بتبعية العبادة و التي تشمل جميع أعمال الإنسان و على رأسها اعمار الأرض وفقاً لشرع الله و عليه تتصف عملية التنمية وفقاً لهذا المنهج بالاستمرارية المستمدة من استمرارية الإنسان في عبادة الخالق تبارك و تعالى (5).

و الإنسان المقصود وفقاً لهذا المنهج هو الإنسان العادي الذي تربي على أخلاقيات الإسلام، هذا الإنسان الواقعي هو الإنسان المحرر حقيقة من الاستعباد و الاستغلال أي من الظلم بشتى صورته

(1) : رواه الحاكم.

(2) : رواه مسلم.

(3) : حمود حنبلي : حقوق الإنسان بين النظم الوضعية و الشريعة، ص : 73 . 75.

(4) : سورة الروم، الآية 30.

(5) : عبدالحميد الغزالي : مرجع سابق، ص . 45.

فهو الإنسان المحترم لذاتيته و المكرم لأدميته الذي ينعم بالحرية و العدل و بدون تحقيق هذين المطلبين بسبب البعد عن شرع الله لن يتحقق المشروع الإنساني المتمثل في عمارة الأرض (1).

و يتأسس فرض عمارة الأرض أي قيام تنمية شاملة و متوازنة من قبل الإنسان على حقيقة إيمانية مؤداها أن المال (أي الموارد) مال الله و نحن مستخلفون فيه يقول الله تعالى: (لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى) (2).

(وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) (3).

و يقول أيضا: (... وَيَسْتَخْلِفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ) (4).

و تبعة الاستخلاف تعني تسخير هذا المال لخدمة الخلق المستخلفين و تمكينهم منه تمكين استعمال و ملكية انتفاع. قال الله تعالى: (وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (5).

(وَ لَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَ جَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ) (6).

كما تعني تبعة الاستخلاف أيضا العمل كدحا و كدًا و باستمرار من قبل الإنسان على تنمية المال خلال الزمن حتى قيام الساعة. قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "إذا قامت الساعة و في يد أحدكم فسيلة، فاستطاع ألا تقوم حتى يغرستها، فليغرستها فله بذلك أجر" (7).

و العمل المطلوب هو العمل الصالح الذي تزكو به النفس و تقوم به الأخلاق و تتسع به دائرة البر و التقوى و يحفظ به الدين و البدن و العقل و المال و النسل أي العمل الذي يحقق صالح الدين و الدنيا (1).

(1) : مرجع سابق، ص. 50.

(2) : سورة طه، الآية 6.

(3) : سورة البقرة، الآية 30.

(4) : سورة الأعراف، الآية 129.

(5) : سورة الجاثية، الآية 13.

(6) : سورة الأعراف، الآية 10.

(7) : رواه البخاري.

قال تعالى : (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا)⁽²⁾.

المبحث الثالث : تأهيل الإنسان في الإسلام.

خلصنا في المبحث الأول من هذا الفصل إلى أن الإنسان هو أساس التنمية و أن هدف التنمية هو تنمية الإنسان و لم تعد التنمية الاقتصادية في الفكر المعاصر إلا جانبا من جوانب التنمية البشرية.

نحاول في هذا المبحث أن نلقي الضوء على المنهج الإسلامي في تأهيل هذا الإنسان تأهيلا عمليا و علميا و صحيا ليصنع التنمية الشاملة المنشودة أو عمارة الأرض بالتعبير القرآني.

أولا : التأهيل العملي.

حث الإسلام على العمل و جعله عبادة، و منه فإن تأهيل الإنسان يصبح واجبا دينيا.

1. أهمية العمل في الإسلام.

منذ أكثر من أربعة عشر قرنا شرع الإسلام للعمل و العمال نظاما يقوم على رفع قيمة العمل و احترام العامل...
في وقت كان ينظر فيه للعمل على أنه سخرة و مهانة و استدلال.

و استمر العالم كله على نظرتة السيئة للعمل حتى قامت الثورة الأوروبية و الثورة الشيوعية فأخذوا ينادون بحق العامل و قيمة العمل خوفا من ثورة العمال و اضطراب الوضع⁽³⁾.

(1) : عبد الحميد الغزالي : الإنسان أساس التنمية في المنهج الإسلامي، مرجع سابق، ص. 50.

(2) : سورة النور، الآية 55.

(3) : أ. د. أحمد أحمد غلوش : النظام الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 215.

فالإسلام يدعو إلى العمل و الإنتاج و محاولة الوصول في ذلك إلى أعلى المعدلات. فما هو المفهوم الاقتصادي للعمل في الإسلام و ما حكم العمل ؟

أ. مفهوم العمل الاقتصادي في الإسلام.

يقصد بالعمل الاقتصادي بذل الجهد بقصد الاكتساب و الجهد يشمل الجهد الجسماني و الجهد الذهني، و الاكتساب هو الحصول على الدخل نقدياً أو عينياً بعائد محدد أو غير محدد.

و لا يدخل في مجال الدراسة العمل الديني البحت من صلاة و صيام مثلاً و إن كان له تأثير فيه⁽¹⁾.

ب. العمل في الإسلام واجب و حق.

لقد أقام الإسلام نظامه الاقتصادي على أساس أن العمل الاقتصادي فرض من جانب و حق من جانب آخر و الآيات القرآنية في هذا الباب كثيرة منها قوله تعالى : (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)⁽²⁾.

و يقول سبحانه أيضاً : (هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْسُكُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ)⁽³⁾.

و قال الله تعالى : (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا)⁽⁴⁾.

يقول الشيخ القرضاوي : "غير أن هذا الرزق مرهون بالسعي و العمل كما ذكرت الآيات، فمن مشى في مناكب الأرض و انتشر فيها و ابتغى من فضل الله كان جديراً أن يأكل من رزق الله، و من قعد عن العمل و السعي – فرداً كان أو أمة – كان حرياً أن يصيبه الحرمان، و ليس في سنة الله

(1) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 128.

(2) : سورة الجمعة، الآية 10.

(3) : سورة الملك، الآية 15.

(4) : سورة هود، الآية 6.

أن يستوي القاعد و العامل"، و قد قال تعالى : (إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا)⁽¹⁾ ،
(إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ)⁽²⁾ . (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ)⁽³⁾ وسنة الله في
الدنيا والآخرة واحدة.

من هنا يجب أن نعلم أن العمل في الإسلام واجب على كل قادر - كما أنه حق له - فلا
يجل لمسلم أن يقعد عن العمل و الكسب باسم التفرغ للعبادة و التوكل على الله فإن السماء لا تمطر
ذهبا و لا فضة، كما لا يجل له أن يعتمد على إعانة يخالها و هو قوي قادر على الاكتساب
و في ذلك يقول رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تحل الصدقة لغني و لا لذي مرة (قوة)
سوي⁽⁴⁾.

إن الإسلام ليقدم العمل الدنيوي و يعتبره حيناً ضرباً من العبادة و تارة جهاداً في سبيل
الله، إذا اقترنت به النية الصالحة و صحبه الإخلاص و الإتيان.
و ينفي النبي صلى الله عليه و سلم فكرة احتقار بعض الناس لبعض المهن و الأعمال و يعلم
أصحابه أن الكرامة كل الكرامة في العمل - أي عمل - و أن الهوان و الذل في الاعتماد على معونة
الناس⁽⁵⁾.

يقول صلى الله عليه و سلم : "لان يأخذ أحدكم جبله فيأتي الجبل فيأتي بحزمة الحطب
على ظهره فيبيعهها، فيكف الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه"⁽⁶⁾.

جـ. ضمانات القيام بالعمل.

(1) : سورة الكهف، الآية 30.

(2) : سورة الأعراف، الآية 170.

(3) : سورة الزلزلة، الآية 7.

(4) : رواه أحمد و أبو داود و الترمذي و الحاكم عن ابن عمر، و أحمد و النسائي و ابن ماجه.

(5) : يوس يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص : 142، 143.

(6) : رواه البخاري.

لم يكتف الإسلام بأن جعل العمل الاقتصادي فرضاً على القادر وحقاً له وإنما خطّ خطوات تكفل تنفيذ هذا الواجب و من تلك الخطوات إيجاد الحافز الديني ثم تحميل الدولة مسؤولية التنفيذ⁽¹⁾.

- **الحافز الديني** : تبدو عظمة المنهج الإسلامي حينما يمزج توجيهاته الاقتصادية بالعقيدة الدينية فيغرس في الفرد الإيمان بأنه و هو يمارس العمل الاقتصادي إنما يتقرب إلى الله و بالتالي فليس الأثر مقصوراً على الثمرة الاقتصادية و إنما يضاف إليها الثواب الأخروي⁽²⁾ يقول صلى الله عليه و سلم : "من أحميا أرضاً ميتة فله أجر"⁽³⁾.

فالمنهج الإسلامي يتفوق على المنهج الوضعي الذي يقتصر فيه الحافز على الدافع المادي فقط. و مسؤولية الدولة تتمثل في حمل الأفراد على العمل و إيجاد أو توفير مناصب الشغل للعاملين. و حرمان المتعطل بإرادته من الحصول على أي دخل من مالية الدولة و قد ظهر ذلك في نص الحديث السابق في قوله صلى الله عليه و سلم :

"لا تحل الصدقة لغني و لا لذي مرّة (قوة) سوي"⁽⁴⁾.

و عليه فإن المجتمع الإسلامي لا يعرف البطالة التي تكاد تكون صفة لازمة لكثير من المجتمعات بما في ذلك المتقدمة منها⁽⁵⁾.

نستخلص من ذلك أن الإسلام قد أوجد ضماناً لقيام الإنسان بالعمل يتمثل في الحافز الديني من جهة و مسؤولية الدولة من جهة ثانية.

1. ضوابط العمل في الإسلام.

يمكن أن نجمع ضوابط العمل في الإسلام في ثلاثة بنود هي الصلاح و الأمانة و القوة.

(1) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 131.

(2) : نفس المرجع، ص. 131.

(3) : رواه أحمد.

(4) : رواه أحمد و غيره.

(5) : محمد شوقي الفنجري : نحو اقتصاد إسلامي، مرجع سابق، ص. 88.

أ. **الصالح** : الصلاح ضد الفساد أو هو ضد الإساءة⁽¹⁾ كما عبّر القرآن (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا)⁽²⁾.

و مضمون الصلاح في الإسلام يشمل النية أو الباعث على العمل و الوسيلة و الغاية كل هذه الجوانب يجب أن تكون سالحة.

و قد قرن الله تعالى الإيمان بالعمل الصالح في كثير من الآيات يقول تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا)⁽³⁾.

و يقول سبحانه : (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْتَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)⁽⁴⁾.

و قد يتصور البعض أن المراد بالعمل الصالح العبادات الدينية فقط و لكن الحق هو أن العمل شامل لكل عمل يؤديه الإنسان عبادة، و فعلا، و قولاً. و حالا⁽⁵⁾.

- النية السالحة.

إن الإسلام يشترط لمشروعية العمل صلاح النية أو الهدف، فنية العمل تحدد مساره و غايته لأن الأعمال بالنيات. يقول صلى الله عليه و سلم : " **إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ** و إنما لكل امرئ ما نوى... " ⁽⁶⁾.

كما يقول صلى الله عليه و سلم : " **إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ لِيَكْفَهَا عَنِ الْمَسْأَلَةِ** و يغنيها عن الناس فهو في سبيل الله و **إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبِييْنِ ضَعِيفَيْنِ أَوْ ذَرِيَّةٍ ضَعُفٍ لِيَغْنِيَهُمْ** و يكفيهم فهو في سبيل الله. و **إِنْ كَانَ يَسْعَى تَفَاخُرًا أَوْ تَكَاثُرًا** فهو

(1) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 133.

(2) : سورة فصلت، الآية 46.

(3) : سورة الكهف، الآية 107.

(4) : سورة النحل، الآية 97.

(5) : أ. د. أحمد أحمد غلوش، مرجع سابق، ص. 217.

(6) : رواه البخاري و مسلم نقلًا عن يحيى بن شرف الدين التّووي : شرح الأربعين التّووية في الأحاديث الصحيحة النبوية - دار البعث قسنطينة - 1982، ص 4.

في سبيل الشيطان" (1). قال هذا ردًا على الصحابة عندما رأوا شابا قويا خرج مبكرا للعمل فقالوا: ويح هذا لو كان شبابه و جلده في سبيل الله.

فالعمل للغنى و الكفاية للفرد و لمن يعوله مشروع و العمل للتفاخر و التكاثر و بما في ذلك من أضرار بالغير عمل غير صالح و بالتالي فهو ممنوع إسلاميا.

ب. الأمانة و القوة.

يجب أن تتوفر في العامل صفتان هما القوة و الأمانة جاء ذلك في القرآن و السنة و عند المفكرين الإسلاميين.

قال تعالى : (يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ) (2).
و يقول تعالى : (قَالَ عَفْرَيْتُ مِّنَ الْجِنَّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ) (3). و يقول تعالى : (ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ {20} مُطَاعٌ ثَمَّ أَمِينٌ) (4). و يقول تعالى : (إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ) (5).
و يقول صلى الله عليه و سلم لأبي ذر عندما طلب منه أن يوليه عملا "إنك ضعيف و إنما أمانة".

قال ابن تيمية : "ينبغي أن يعرف الأصلاح في كل منصب فإن الولاية لها ركنان : القوة و الأمانة".

القوة : يقول ابن تيمية : "و القوة في كل إمارة بحسبها فالقوة في إمارة الحرب ترجع إلى شجاعة القلب و إلى الخبرة بالحروب و المخادعة فيها، فإن الحرب خدعة، و إلى القدرة

(1) : ذكره أ. د. أحمد أحمد غلوش في كتابه : النظام الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 218

(2) : سورة القصص، الآية 26.

(3) : سورة النمل، الآية 39.

(4) : سورة التكويد، الآية 20، 21.

(5) : سورة يوسف، الآية 54.

على أنواع القتال... و القوة في الحكم بين الناس ترجع إلى العلم بالعدل... و إلى القدرة على تنفيذ الأحكام" (1).

يتضح من ذلك أن القوة تختلف في مضمونها من مجال لآخر فهي في مجال القتال مثلا غيرها في مجال الصناعة، و هكذا نجد الشخص الكفاء في مجال قد يكون غير كفاء في مجال آخر و بالتالي فإن القوّة تستدعي توافر الكفاية العلمية أي أن يكون الإنسان عالما بطبيعة العمل كما تتطلب من ناحية أخرى توافر الكفاية الصحية. و لكن إلى جانب القوة لابد من توفر الأمانة.

الأمانة.

يقول ابن تيمية " و الأمانة ترجع إلى خشية الله و ألاّ يشتري بآياته ثمنا قليلا. و ترك خشية الناس".

يتضح من ذلك إن الأمانة هي خشية الله و عدم التضحية بأي مبدأ من مبادئ الدين تحت أي إغراء.

فهي بمعنى آخر الشعور بالمسؤولية و مراقبة الله عز و جل في كل عمل و قد تسمى بالضمير و قد تسمى أخلاقيات العمل و يظل لفظ الأمانة شاملا كل تلك الجوانب (2).

و تنمية هذه الصفة تكون بترسيخ مبادئ العقيدة الإسلامية في نفوس الأفراد فهي التي تولد لديهم هذا العنصر الذاتي الفعّال الذي له أثاره الكبيرة على تحقيق الكفاية الإنتاجية.

نخلص من ذلك بأن للإسلام فلسفته الخاصة في تحقيق الكفاية الإنتاجية التي تتطلب توافر صفتين معا لا يمكن الاستغناء عنهما وهما : القوة و الأمانة أي الخبرة و المقدرة ثم وجود عنصر الضمير الحي المراقب لله في العمل.

(1) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 149.

(2) : مرجع سابق، ص. 150.

و توجد صفة الأمانة بوجود العقيدة في نفس الفرد و من أهم مكونات صفة القوة المقدرة العلمية و الكفاية الصحية و هذا ما سنتناوله في الفروع اللاحقة.

ثانيا : التّأهيل العلمي.

نحاول هنا أن نتعرف على عدّة قضايا تتعلق بالتأهيل العلمي للإنسان في الإسلام منها مدى اهتمام الإسلام بالعلم و تمويل التعليم.

1. اهتمام الإسلام بالعلم.

لقد اعتبر الإسلام العلم فريضة على كل مسلم، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :
" طلب العلم فريضة على كل مسلم" (1).

و القرآن الكريم يشيد بالعلم و المعرفة في مواضع كثيرة و قد ذكرت مادة العلم و تكررت في القرآن الكريم حوالي 880 مرة (2).

أ. فضيلة العلم.

قال الله تعالى : (يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ) (3). و قال عزّ و جلّ : (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) (4). و قال تعالى : (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ) (5). و يقول صلى الله عليه و سلم : " العلماء ورثة الأنبياء" (6)، و معلوم أنه لا رتبة فوق النبوة و لا شرف فوق شرف الوراثة لتلك الرتبة.

(1) : رواه مسلم.

(2) : فؤاد شندي : التنمية الاقتصادية في الإسلام، الأندلس للإعلام، 1987، ص. 70.

(3) : سورة المجادلة، الآية 11.

(4) : سورة الزمر، الآية 9.

(5) : سورة فاطر، الآية 28.

(6) : رواه أبو داود و الترمذي و ابن ماجة و ابن حبان في صحيحه..

و لا نظن أن هناك درجة يرفع إليها العالم بعلمه إلى درجة يفوق بها مرتبة الشهداء. بل و ترتفع عظمة العلم و الحث عليه في الإسلام إلى أن يظل صاحب العلم يثاب على علمه حتى بعد وفاته. قال صلى الله عليه و سلم : " إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له" (1)، و قال صلى الله عليه و سلم : "فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي" (2).

ب. فضيلة التعلم.

يقول الله عزّ و جلّ : (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (3). و يقول صلى الله عليه و سلم : و من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا إلى الجنة" (4). و قال صلى الله عليه و سلم : من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع" (5). و الآيات و الأحاديث الأحاديث في هذا الشأن كثيرة.

ج. آفاق العلم.

بمعنى مدى قابلية العلم للنماء و الزيادة و موقف الإسلام من تلك القضية توضحه هذه النصوص في قوله تعالى : (وَمَا أُوتِيتُمْ مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا) (6)، (وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا) (7).

و معنى هذين الآيتين أن العلم الذي يحصل عليه الإنسان مهما كان فهو قليل بجوار الإمكانيات العلمية و الاكتشافات المتجددة و نحن مطالبون باتخاذ كافة الوسائل لتنمية هذا العلم

(1) : رواه مسلم.
(2) : رواه الترمذي و قال : حيث حسن.
(3) : سورة النحل، الآية 43.
(4) : رواه مسلم.
(5) : رواه الترمذي و قال : حيث حسن.
(6) : سورة الإسراء، الآية 85.
(7) : سورة طه، الآية 114.

و زيادته⁽¹⁾. و يقول صلى الله عليه و سلم : "ما يزال الإنسان عالماً، ما طلب العلم فإن ظن أنه قد علم فقد جهل"⁽²⁾، و يقول علي بن أبي طالب كرم الله وجهه :
" كل إناء يضيق بما فيه إلاّ إناء العلم فهو يتسع"⁽³⁾، أي أننا كلما ازددنا علماً فهناك فروع جديدة تحتاج إلى زيادة في العلم و التعلم.

من هذه النصوص و غيرها يتضح أن العلم في نظر الإسلام قابل للزيادة المستمرة و أن الفرد مطالب بتنميته و زيادته.

د. الانفتاح الفكري.

يحث الإسلام على العلم و عدم الانغلاق على النفس بل الانفتاح على الغير و الاستفادة من كل المعارف ضمن إطار الشريعة الإسلامية.

و يقول علي بن أبي طالب : "العلم ضالة المؤمن فخذوه و لو من أيدي المشركين"⁽⁴⁾.
كما يطالبنا الله سبحانه و تعالى أن نتأمل و نتفكر فيما خلقه لنا و أن ندرس الطبيعة.
فيقول تعالى : (وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} {189} إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَبْصَارِ) (هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ) (6).

(1) : فؤاد شندي : التنمية الاقتصادية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 73.

(2) : نقلا عن : فؤاد شندي، مرجع سابق، ص. 74.

(3) : نفس المرجع، ص. 74.

(4) : المرجع نفسه، ص. 74.

(5) : سورة آل عمران، الآية 189، 190.

(6) : سورة يونس، الآية 5.

(وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا
مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابِ) (1).

هذا بعض ما خلق الله و فيه أعظم دليل على قدرته كما أن التأمل في هذه المخلوقات دعوة لدراستها مما يدل على أن الإسلام يدعو إلى تعلم العلوم الكونية و هذا ينفي تماما ما ذهب إليه البعض من أن دين الإسلام لا يدعو إلى العلم و التعلم و أنه دين يرتبط بالجهل يعوق التقدم العلمي... كل هذه افتراءات أراد بها المضللون هدم الدين الإسلامي و تعاليمه حتى يسهل بعد ذلك النفاذ إلى العالم الإسلامي بدعوى محاربة الجهل و التخلف، و ذلك حتى يكون أكثر طواعية و استسلاما للغرب و أهدافه و هو ما عانت منه أمتنا و مازالت تعاني (2).

أمّا فيما يخص العلوم الإنسانية التي تنظم علاقات الأفراد فإن الإسلام قد تكفل بتشريعيها و وضع منهاجها حفاظا على الشخصية الذاتية للمجتمع الإسلامي .
و مثال ذلك كيفية بناء المجتمع الإسلامي أخلاقيا و وضع التشريعات الخاصة بالمعاملات .
يقول الله تعالى : (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا) (3) .
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ) (4) .
(وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا) (5) .

2. الإنفاق على التعليم.

لقد رصد الإسلام ميزانية للإنفاق على التعليم يقول عمر بن عبدالعزيز : " اجروا على طلبه العلم و فرغوهم للطلب " أي فرغوهم لطلب العلم.

(1) : سورة الإسراء، الآية 12.

(2) : فؤاد شندي : التنمية الاقتصادية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 76.

(3) : سورة النساء، الآية 58.

(4) : سورة البقرة، الآية 282.

(5) : سورة البقرة، الآية 275.

فالدولة ليست مسؤولة على الإنفاق فقط و إنما مطالبة بأن توفر لطلبة العلم كل احتياجاتهم ليتفرغوا للبحث العلمي⁽¹⁾، و كذلك للعلماء و الباحثين باختلاف أنواعهم.

و يقول أبو حامد الغزالي : "كل من يتولى أمرا يقوم به تتعدى مصلحته إلى المسلمين لو اشتغل بالكسب لتعطل عليه ما هو فيه فله في بيت المال حق الكفاية و يدخل فيه العلماء كلهم و طلبة العلم"⁽²⁾.

و يقول ابن عابدين : "يجوز لطالب العلم أخذ الزكاة و لو كان غنيا إذا فرغ نفسه لإفادة العلم و استفادته"⁽³⁾.

و قد التزمت بذلك الدولة في عصور الإسلام المختلفة و كانت نتيجة لهذا الفهم و هذا الالتزام أن اندفع المسلمون إلى البحث العلمي في جميع الميادين و نشأت عن ذلك الحضارة الإسلامية التي أضاءت الدنيا بنورها تقول المستشرقة الألمانية (زيغريز هونكة) في كتابها "شمس الله تسطع على الغرب" تقول إنها سبب أن يعلم أهل العلم من الأوروبيين أن العرب أصحاب نهضة علمية لم تعرفها الإنسانية من قبل و أن هذه النهضة فاقت كثيرا ما تركه اليونان أو الرومان و لا يرون هذا. إن العرب ظلوا ثمانية قرون طوالا يشعون على العالم علما و فنا و أدبا و حضارة كما أخذوا بيد أوروبا و أخرجوها من الظلمات إلى النور و نشروا لواء المدنية أنى ذهبوا في أقاصي البلاد و دأبوا سواء في آسيا أو إفريقيا أو أوروبا ثم تنكر أوروبا على العرب الاعتراف بهذا الفصل⁽⁴⁾.

"إن هذه النظرة الأوروبية دليل على ضيق أفق الغربيين و خشيتهم قول الحق و الاعتراف للعرب بفضلهم فقد غيروا وجه العالم الذي نعيش فيه"⁽⁵⁾.

(1) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 161.

(2) : أبو حامد الغزالي : إحياء علوم الدين - جزء 2، مرجع سابق، ص. 123.

(3) : المرجع السابق، ص. 161.

(4) : زيغريز هونكة : ترجمة فؤاد حسين علي : شمس الله تسطع على الغرب - مكتبة رحاب - 1986، ص. ب.

(5) : مرجع سابق، ص. ج.

نعم إنها الحضارة الإسلامية التي أنتجت أمثال جابر بن حيان في الكيمياء و ابن الهيثم في الطبيعيات و أبوبكر الرازي في الطب و ابن سينا في الطب و الفلسفة و أبو حامد الغزالي في علم النفس و ابن رشد في الفلسفة العقلية و ابن خلدون في علم الاجتماع و التاريخ و الاقتصاد و غيرهم كثيرين.

ثالثا : التأهيل الصحي.

إذا كانت التنمية الاقتصادية تهدف إلى زيادة الإنتاج و زيادة الإنتاجية فلا بد من أن تهتم بالإنسان أساس التنمية صحيا حتى يمكن لبرامج التنمية أن تحقق هدفها المنشود في رفع مستوى معيشة الأفراد و تحقيق الرفاهية المطلوبة.

نحاول هنا كشف ملامح المنهج الإسلامي لتأهيل الإنسان صحيا حتى يقوم بأعباء التنمية و رسالة الإسلام.

1. النظافة فريضة إسلامية.

من أهم وجوه الرعاية الصحية للأفراد النظافة و قد وجه إليها الإسلام عناية فائقة و اعتبرها من صميم رسالته إذ اعتبرها فريضة إسلامية. "و ليست صحة الجسم و طهارته صلاحا ماديا فقط بل أن أثرها عميق في تزكية النفس و تمكين الإنسان من النهوض بأعباء الحياة"⁽¹⁾، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : "إن الله طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم جواد يحب الجود، فنظفوا أفئيتكم و ساحاتكم و لا تشبهوا باليهود"⁽²⁾.

(1) : محمد الغزالي : خلق المسلم - دار الشهاب للطباعة و النشر - 1985، ص. 148.

(2) : رواه الترمذي.

و للجسم الصحيح أثر لا في سلامة التفكير فحسب بل في تفاؤل الإنسان مع الحياة و الناس...
و رسالة الإسلام أوسع في أهدافها و أصلب في كيانها من أن تحيا في أمة مرهقة موبوءة عاجزة⁽¹⁾.

- كرم الإسلام الجسم فجعل طهارته التامة أساسا لا بد منه لكل صلاة و جعل الصلاة واجبة خمس مرات في اليوم و لا تصح الصلاة إلا بالوضوء.
- كما أن الصلاة يشترط لصحتها نظافة الملابس و نظافة المكان.
- كلف الإسلام الإنسان غسل جسمه كله في مناسبات عديدة، و وقت للغسل يوما في كل أسبوع. قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : **غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم، و سواك، و يمس من الطيب**"⁽²⁾.
- و عناية الإسلام بتطهير الفم و تنظيف الأسنان لا نظير لها، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : **"تسوكوا فإن السواك مظهرة للفم مرضاة للرب، ما جاءني جبريل إلا أوصاني بالسواك، حتى لقد خشيت أن يفرض علي"**⁽³⁾.
- و قد جعل الإسلام للدولة الحق في جبر الناس على النظافة و في ذلك يقول الماوردي :

"و إذا أخل شخص بتطهير جسده أو ثوبه أو موضع صلاته أنكر المحتسب عليه إذا تحقق ذلك منه"⁽⁴⁾.

هذه نصوص توضع منهج الإسلام في النظافة و متى توفر للفرد نظافة جسمه و نظافة ملابسه و نظافة الطريق فإنه يكون بذلك قد قطع شوطا كبيرا في طريق رفع الكفاية الإنتاجية.

2. الوقاية.

(1) : مرجع سابق ، ص. 148.

(2) : رواه مسلم.

(3) : رواه ابن ماجة.

(4) : فؤاد شندي : التنمية الاقتصادية في الإسلام، مرجع سابق ، ص. 98.

إن عناية الإسلام بالنظافة جزء من عنايته بقوة المسلمين المادية و المعنوية فهو يتطلب أجساما قوية يمتلئ أصحابها نشاطا ليقوموا بأعباء التنمية و أعباء الرسالة من أجل ذلك حارب الإسلام المرض و وضع العوائق أمام جراثيمه حتى لا تنتشر فينتشر معها الضعف في الأمة.

- و قد وفر الإسلام أسباب الوقاية بما شرع من قواعد النظافة الدائمة - كما رأينا - .
 - ثم بما رسم من حياة رتيبة يلتزم المسلم السير عليها فهو يستيقظ مع الفجر و يتعد عن السهر و يتحاشى مزالق الشهوة و يقتصد في أطعمته و يجدد نشاطه بالصلوات في اليوم. و الصيام في كل سنة⁽¹⁾.
 - و ممارسة الرياضة حيث دعا الإسلام إلى رياضة الأجسام بالسباحة و الرماية، و ركوب الخيل، و ما شابههما من ألوان الفروسية، و جعل من حق الأولاد على آبائهم أن يدرّبوهم على ذلك⁽²⁾.
 - توفير المسكن الصحي للكل.
 - عدم إرهاق العامل في العمل، قال صلى الله عليه و سلم : " لا تكلفوهم ما لا يطيقون"⁽³⁾.
3. العلاج فريضة إسلامية.

إذا وقع الإنسان في برائن المرض و جب عليه أن يعالجه⁽⁴⁾ و الإسلام يرشد الناس إلى التماس الأدوية الناجعة.

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " ما أنزل الله من داء إلا أنزل له دواء"⁽⁵⁾. و قال : " إن الله أنزل الداء و الدواء و جعل لكل داء دواء، فتداووا، و لا تداووا بحرام"⁽⁶⁾.

(1) : محمد الغزالي : خلق المسلم، مرجع سابق، ص. 155.

(2) : يوسف القرضاوي : المرجع السابق، ص. 118.

(3) : رواه البخاري.

(4) : محمد الغزالي : خلق المسلم، مرجع سابق، ص. 155.

(5) : رواه البخاري.

(6) : رواه أبو داود.

و معنى ذلك أن الإنسان لا ينبغي أن يتخاذل أمام المرض و إنما ينبغي بذل كل جهد لاكتشاف العلاج و اكتشاف الأدوية و إجراء الأبحاث الطبية المختلفة و ذلك يستلزم توافر المعامل و المصانع و الصيدلة و الأطباء و قد اعتبر الإسلام تعلم الطب من فروض الكفاية⁽¹⁾.

و يحدث التاريخ أنه عندما مرض خازن بيت المال في عهد عمر بن الخطاب، فإن عمر جلب له الأطباء من مختلف الجهات لعلاجهم دون أن يكلف المريض أية نفقة⁽²⁾. هذا بصفة موجزة منهج الإسلام في الرعاية الصحية للفرد. و التي أقرها الإسلام منذ أكثر من أربعة عشر قرن.

رابعا : التأهيل الديني.

و يعني به الإعداد الوحداني للإنسان على هدي الإسلام بحيث يتكون لديه الضمير الديني الذي يجعله يراقب الله في كل حركاته و سكناته.

إن التربية الدينية إذا أحسنت و وجهت التوجيه السليم، فهي تعد الأساس المتين في إعداد الفرد الصالح، و تهيئته للقيام بأعباء المسؤولية و النهوض بالإنتاج.

و أن للإسلام طريقتة في التربية و منهجه في الإصلاح.

فحين يأخذ المربون بطريقته و منهجه يحل في الأمة الاستقرار و الأمن و السعادة محل الفوضى و الخوف و الشقاء.

و حينما تهتدي البشرية بهديه، و تأخذ بمبادئه و تشريعاته فإن السلام في العالم يسود، و يعيش الناس في ظل الإسلام سعداء آمنين.

(1) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 165.

(2) : نفس المرجع، ص. 165.

لقد انتصر النبي صلى الله عليه و سلم يوم صنع أصحابه - رضي الله عنهم - صوراً حية من إيمانه، و صاغ من كل منهم قرآناً حياً يمشي على الأرض، أي جعل من كل فرد منهم نموذجاً مجسماً للإسلام حين يراه الناس يرون الإسلام.

إن النصوص وحدها لا تصنع شيئاً، و إن المصحف وحده لا يعمل حتى يكون رجلاً، و إن المبادئ وحدها لا تعيش حتى تكون سلوكاً(1).

و من ثم جعل الرسول صلى الله عليه و سلم هدفه الأول أن، يصنع رجلاً لا أن يلقي خطاباً و مواعظ.

فكان الرعيل الأول من صحابة رسول الله صلى الله عليه و سلم من أنبل و أكرم و أرحم و أعظم و أعلم ما عرفت الدنيا(2).

و يكفيهم شرفاً أن يقول القرآن العظيم في حقهم :

(مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءَ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيَّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ... إِلَى آخِرِ الْآيَةِ)(3).

و قد قال فيهم النبي صلى الله عليه و سلم : "أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم"(4).

و مما قاله الصحابي الجليل "عبد الله بن مسعود" رضي الله عنه في تعداد فضائلهم، و وجوب التأسّي بأفعالهم الحميدة، و أخلاقهم الكريمة.. "من كان متأسياً فليتأس بأصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فإنهم كانوا أبر هذه الأمة قلوباً، و أعمقها علماً، و أقلها تكلفاً، و أقومها هدياً،

(1) : عبد الله ناصح علوان : تربية الأولاد في الإسلام - الجزء الأول - دار الشهاب باتنة - الجزائر - 1989، ص. 7.

(2) : المرجع السابق، ص. 8.

(3) : سورة الفتح، آية 29.

(4) : رواه ابن عبد البر و البيهقي نقلاً عن : أبي عبده محمد بن يوسف السنوسي : المنهج السديد في شرح كفاية المريد - دار الهدى الجزائر - (بدون تاريخ)، ص. 450.

و أحسنها حالا، اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه و سلم، و إقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، و اتبعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم" (1).

و التأهيل الديني يعني به الإعداد الوجداني للإنسان، على هدي الإسلام بحيث يتكون لديه من ذاته الضمير الديني الذي يجعله يراقب نفسه رعاية لرقابة الله عز و جل (2).

و تقع مسؤولية تربية الفرد على المربين ابتداء من الأسرة و المسجد، و المؤسسات التعليمية بمختلف مراحلها و فروعها، و المؤسسة الإعلامية تلعب دورا فعّالا في هذا المجال، كما تقع المسؤولية على الدولة، و على المجتمع ككل.

و هذه التربية لها فروع كثيرة، منها التربية الإيمانية و التربية الخلقية و التربية البدنية و التربية العقلية و التربية النفسية، و التربية الاجتماعية. و هناك أبحاث كثيرة أيضا و هناك متخصصون في هذا الفرع من العلوم. و إنما الذي يهمنا نحن هنا هو كيف تؤثر هذه التربية الدينية الإيمانية في الفرد، و ما تأثير ذلك على الإنتاج و على التنمية ككل.

فمن أثر التربية الدينية أو التأهيل الديني للفرد نذكر ما يلي :

1. بالنسبة لاختيار العمل.

يترتب على الفرد المسلم أن يختار العمل المباح الذي أحله الله و رسوله، و أن يتعدى عن الأعمال المحرمة و يتجنبها، و هي التي نهي عنها الإسلام و حذر منها.

و دائرة الحلال في الإسلام دائرة عريضة و واسعة، و دائرة الحرام محدودة و ضيقة، و الأصل في الأشياء الإباحة، إلاّ ما جاء الشرح بحظره و منعه. و لم يمنع الإسلام من العمل إلاّ ما فيه ضرر بالفرد نفسه أو بمجتمعه. إذ من المقرر في الإسلام أنه : **لا ضرر و لا ضرار**. و قد تواردت الأدلة على أن الشارع قصد المحافظة على ضروريات خمس، و أوجب حماية هذه الكليات الهامة

(1) : عبد الله ناصح علوان : المرجع السابق، 9.

(2) : محمد عبد الحليم عمر : المنهج الإسلامي في الإنتاج، مرجع سابق، ص. 119.

و التي بدون حمايتها لا ينصلح للمجتمع حال، و هذه الضروريات هي : الدين و النفس و العقل و المال و النسل.

و لكي تتحقق المحافظة على هذه الكليات اعتبر الإسلام أن كل عمل يخل بها أو يهدمها، أو يكون سبيلا إلى ذلك، من الأعمال المحرمة التي يجب على المسلم أن يتجنبها و يتعد عنها⁽¹⁾.

من الواجب أيضا على الفرد المسلم بالنسبة لاختيار العمل، أن يختار العمل الذي يناسب قدراته، و يستطيع أداءه بكفاءة و مقدره، و لا ينبغي له أن يختار عملا لا يستطيع أداءه أو لا يحسنه، إذ المسلم مطالب بإتقان عمله و أدائه على الوجه الأمثل، حتى يعم الخير و تتحقق المصلحة العامة⁽²⁾. فعلى المسلم ألا يتقدم لعمل لا يحسنه و إلا كان غاشا مدلسا لتعاقده على تقديم منفعة لا يمكنه تسليمها⁽³⁾.

2. واجب الفرد بالنسبة لأداء العمل.

هناك واجبات يفرضها الإسلام على العامل أو الشخص عند أداء عمله أهمها الأمانة في أداء العمل، إتقان العمل و الإخلاص فيه، الوفاء بالعقود، المحافظة على مواعيد العمل..

أ. الأمانة في أداء العمل.

و معنى الأمانة في أداء العمل أن يؤديه على أكمل وجه⁽⁴⁾. لقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)⁽⁵⁾.

ب. إتقان العمل.

(1) : سعيد أبو الفتوح محمد بسيوني : الحرية الاقتصادية في الإسلام و أثرها في التنمية - دار الطباعة و النشر و التوزيع - المنصورة جمهورية مصر العربية - الطبعة الأولى 1988، ص : 371، 372.

(2) : نفس المرجع، ص، 373.

(3) : محمد عبد الحليم عمر : المنهج الإسلامي في الإنتاج، مرجع سابق، 119.

(4) : محمد شوقي الفنجري : نحو اقتصاد إسلامي، مرجع سابق، ص. 93.

(5) : سورة الأنفال، آية 27.

لا يعنى العمل في الإسلام أن يؤدي على أي وجه كان، و إنما يعنى به العمل المتقن المنظم، فلقد جاءت النصوص الشرعية لتقرر الأمر بإتقان العمل، و لتؤكد على إحسانه و إجادته.

فجاء ذكر العمل في القرآن مقرونا بالصلاح، و لا يتأتى صلاحه إلا إذا أخذ حقه ممن يقوم به، و ابتغى به وجه الله، فخلصت فيه النية، و بذل فيه الوسع و الطاقة⁽¹⁾.

يقول الله تعالى : (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)⁽²⁾.

و من إتقان العمل حسن رعايته و الشعور بالمسؤولية تجاهه، و السعي إلى ترقيته و تطويره⁽³⁾.

يقول الرسول صلى الله عليه و سلم : "كلكم راع و كلكم مسؤول عن رعيته، فالرجل راع في بيته، و هو مسؤول عن رعيته، و المرأة راعية في بيت زوجها و هي مسؤولة عن رعيته، و الخادم راع في مال سيده و هو مسؤول عن رعيته"⁽⁴⁾.

و لا شك أن الشعور بالمسؤولية تجاه العمل يؤدي إلى الإخلاص فيه و إحسانه و تنفيذه على أكمل وجه.

جـ. واجب الصدق و الوفاء بالعقود.

فالعامل مكلف بالصدق في عمله، و من واجبه الوفاء بما أبرمه من عقود، و ما أخذ على نفسه من التزامات و عهود، فيقول الله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ...)⁽⁵⁾.

(1) : سعيد أبو الفتوح محمد بسيوني : مرجع سابق، ص. 374.

(2) : سورة النحل، آية 97.

(3) : نفس المرجع السابق، ص : 374، 375.

(4) : رواه البخاري و مسلم.

(5) : سورة المائدة، الآية 1.

(وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا...)⁽¹⁾، (وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ)⁽²⁾.

و يقول الرسول صلى الله عليه و سلم : "المسلمون على شروطهم إلا شرطا حرم حلالا أو أحل حراما"⁽³⁾.

د. عدم قبول الرشوة أو إعطائها.

نهى الإسلام عن قبول الرشوة أو إعطائها و شدد على تحريمها لأن شيوعها في مجتمع هو شيوع للفساد، و الظلم من حكم بغير الحق، أو امتناع عن الحكم بالحق، و تقديم ما يستحق التأخير و تأخيرها يستحق التقديم، و شيوع روح النفعية في المجتمع لا روح الواجب. و من أكل أموال الناس بالباطل أخذ الرشوة⁽⁴⁾، قال تعالى : (وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)⁽⁵⁾.

و قال صلى الله عليه و سلم : "لعنة الله على الراشي و المرتشي في الحكم"⁽⁶⁾.

و عن ثوبان قال : لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم "الراشي و المرتشي و الرائش"⁽⁷⁾ و الرائش : هو الوسيط بين الراشي و المرتشي.

و الإسلام يحرم الرشوة في أي صورة كانت، و بأي اسم سميت فتسميتها باسم الهدية لا يخرجها من دائرة الحرام إلى الحلال. فعن أبي حميد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه و سلم استعمل رجلا فجاء يقول : هذا لكم و هذا أهدي إليّ. فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم، فحمد الله و أثنى عليه، ثم قال : "ما بال العامل نبعثه فيأتي فيقول : هذا لكم و هذا أهدي إليّ ؟ أفلا جلس في بيت أبيه و بيت أمه، فينظر هل يهدى إليه أم لا ؟ و الذي نفس محمد بيده، لا يأتي أحد

(1) : سورة الإسراء، آية 34.

(2) : سورة المؤمنون، الآية 8.

(3) : رواه الترمذي.

(4) : يوسف القرضاوي : الحلال و الحرام في الإسلام - مكتبة وهبة القاهرة - الطبعة الحادية عشر 1977، ص : 268، 269.

(5) : سورة البقرة، الآية 88.

(6) : رواه أحمد و الترمذي نقلا عن الشيخ القرضاوي، المرجع السابق.

(7) : رواه أحمد و الحاكم نقلا عن الشيخ القرضاوي، المرجع السابق.

منهم بشيء إلا جاء به على رقبته يوم القيامة، إذ كان بعيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تبعر" ثم رفع يديه حتى رأينا عقرة ابطينه ثم قال : " هل بلغت، اللهم قد بلغت" (1).

3. من الواجب توفية العمال حقوقهم.

من القيم المطلوبة في الإسلام توفية العامل أو الأجير حقه إذا أدى ما كلف به من عمل على الوجه المطلوب، وهو بذلك يستوفي حقا من حقوقه و شيئا مقررًا له في الإسلام. وقد قال الله تعالى : (وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ) (2).

فأشارت الآية الكريمة إلى أن عدم توفية العاملين أجورهم ظلم لا يحبه الله تعالى. و واجب المسلم أن يتخذ عدل الله نبراسا له (3).

و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : "أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه" (4).

و هو كناية عن وجوب المبادرة بالأجرة عقب فراغ العمل، من حق العامل أيضا أن يكون العمل على قدر طاقته، فلا يجوز تكليفه بعمل لا يستطيعه و لا يقدر عليه، و لذلك يقول الله تعالى : (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا...) (5).

فالتكليف لا يكون إلا في دائرة قدرة الإنسان و طاقته و القاعدة الشرعية أنه لا تكليف إلا بالمستطاع (6).

و من توجيهات الرسول صلى الله عليه و سلم في هذا الشأن قوله : "إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، و ليلبسه مما يلبس، و لا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم" (7).

(1) : رواه البخاري و مسلم.

(2) : سورة آل عمران، الآية 57.

(3) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 393.

(4) : رواه ابن ماجة عن ابن عمر، نقلًا عن الشيخ القرضاوي، المرجع السابق، ص 394.

(5) : سورة البقرة، الآية 286.

(6) : سعيد أبو الفتوح محمد بسيوني : مرجع سابق، ص. 285.

(7) : رواه البخاري و مسلم : و الخول هم الخدم سموا بذلك لأنهم يتحولون الأمور، أي يصلحونها.

"في ضوء هذه النصوص نستطيع أن نقرر أن الإسلام يتجه في تنظيم الأعمال إلى أن يكون تكليف العامل مقيدا بكونه في طاقته، و أنه يمكنه الاستمرار عليه و هو قوي معافى، و من هنا يمكن القول بتقييد ساعات العمل بزمان محدود يستطيعه العامل، و يستطيع الاستمرار عليه من غير إجهاد و إرهاق، و مقدار ذلك يختلف باختلاف الأعمال، و باختلاف الأحوال و الأزمان"⁽¹⁾.

هذه بعض واجبات و حقوق الفرد في الإسلام، سواء كان عاملا أو رب عمل، و هي بلا شك تكفل للطرفين الحياة الطيبة الكريمة. و هذا يحفز همة العامل و يدفعه إلى الإقبال على عمله بجد و نشاط، و يسعى لإتقانه و تطويره، و بذلك يزيد الإنتاج و تتحقق التنمية و يعم الخير.

و كلما زاد الإتقان زادت درجة القرب من الله عزّ و جلّ و بالتالي فإن أمام العامل المسلم متسعا لاعطاء كل طاقاته للعمل لينال أعلى درجات الحب و القرب من الله.

نخلص من ذلك إلى ما يلي :

1. لم يكن البعد الإنساني يحضى بالأهمية في التنمية الاقتصادية في الفكر الوضعي إلا منذ فترة وحيزة ففي سنة 1985 فقط اتخذ البنك الدولي موقفا رسميا ثابتا في تقاريره الرسمية إزاء أهمية الموارد البشرية و دور الإنسان في التنمية في حين أن الإسلام اعتبر الإنسان هو هدف التنمية و غايتها منذ أكثر من أربعة عشر قرنا.
2. فشلت نماذج التنمية المطبقة في العالم العربي بسبب إهمال البعد الإنساني فيها و لأنها لم تكن نابعة من خصوصيات هذه الأمة و توجهها الحضاري.
3. إن الإسلام قد كرم الإنسان و جعله حرّا و سخر له الكون من أجل أن يعمره و يقوم بتنمية دائمة و مستمرة ما دام الإنسان على وجه الأرض.
4. جعل الإسلام العمل واجبا على كل فرد قادر و هو حق له و على الدولة أن تنفذ هذا الحق، و جعل له حوافر مادية و روحية بحيث ارتفع به إلى مرتبة العبادة.
5. و معيار العمل في الإسلام الصلاحية. بمعنى أن يكون العمل صالحا في كل جوانبه.

(1) : الشيخ أبو زهرة، نقلا عن : سعيد أبو الفتوح محمد بسيوني، مرجع سابق، ص. 285.

6. أهتم الإسلام بالعلم و اعتبره فريضة على كل مسلم و ليس حقا فقط كما هو في المنهج الوضعي الآن.

7. تتكفل الدولة في الإسلام بطلبة العلم و العلماء و الباحثين و توفر لهم كافة احتياجاتهم ليتفرغوا للبحث العلمي.

8. في مجال الرعاية الصحية فإن الإسلام يعطي لصحة الإنسان اهتماما كبيرا فيحذر الفرد من إهمالك صحته و يأمره بالعلاج إذا مرض و يطالب الدولة أن تكفل للأفراد الرعاية الصحية الكاملة.

و بهذا يمكننا القول أن الإسلام استطاع أن يحرك طاقات الإنسان و يعبئها لأعمال التنمية. فاندفع المسلمون إلى البحث العلمي في جميع الميادين و نشأت عن ذلك الحضارة الإسلامية التي أضاءت الدنيا بنورها.

الفصل الخامس

توزيع الثروة و الدخل في المنهج الإسلامي و علاقتهما بالتنمية

الفصل الخامس : توزيع الثروة و الدخل في المنهج الإسلامي و علاقتهما بالتنمية.

تعتبر مشكلة توزيع الثروة بين أفراد المجتمع من أهم المشكلات خاصة في عصرنا هذا، لما يترتب عليها من انقسام المجتمع إلى طبقتين : طبقة الأغنياء القادرة على إشباع مختلف حاجاتها، و طبقة الفقراء العاجزة عن تحقيق أدنى متطلبات الحياة. بل أصبح الأغنياء بما لديهم من ثروة هم أصحاب السيطرة، و النفوذ في المجتمع.

لذلك اختلفت المذاهب و النظم الاقتصادية اختلافا أساسيا في الحلول التي وضعتها لحل مشكلة التوزيع.

و يرجع اختلاف تلك الحلول إلى اختلافها المذهبي في أسس التوزيع، و ما يترتب عن ذلك في اختلافها في مكافأة عناصر الإنتاج.

فلكل نظام اقتصادي فلسفته الخاصة فيما يخص قضية التوزيع و له تصوره المميز عن عدالة التوزيع.

المبحث الأول : طبيعة العدالة الاجتماعية و الاقتصادية في الإسلام.

أولا : شمولية العدالة في الإسلام.

لن ندرك طبيعة العدالة الاجتماعية في الإسلام، حتى ندرك مجملا التصور الإسلامي عن الألوهية و الكون و الحياة و الإنسان، فليست العدالة الاجتماعية إلا فرعا من ذلك الأصل الكبير الذي ترجع إليه كل تعاليم الإسلام. و هذا التصور الإسلامي يلتبس من أصوله الصحيحة : القرآن و الحديث، و من سيرة رسوله - صلى الله عليه و سلم - و سنته العملية.

و قد تناول الإسلام طبيعة العلاقة بين الخالق و الخلق و طبيعة العلاقة بين الكون و الحياة و الإنسان، و طبيعة العلاقة بين الإنسان و نفسه، و بين الفرد و الجماعة، و بين الفرد و الدولة، و بين الجماعات الإنسانية كافة، و بين الجيل و الأجيال.. (1)

(1) : سيد قطب : العدالة الاجتماعية في الإسلام - دار الشروق - الطبعة الشرعية العاشرة، 1978، ص.20. 21.

فأما العلاقة بين الخالق و الخلق (الكون و الحياة و الإنسان) فهي الإرادة المباشرة التي تصدر عنها المخلوقات جميعاً.

(إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ..)(1).

فلا وساطة بين الخلق و الخالق، فعن إرادته المطلقة تصدر الموجودات صدورا مباشرا و بإرادته المطلقة تحفظ و تنظم و تسير (يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ ..) (2). (وَيُمَسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ..)(3). (لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ)(4).

و هذا الوجود الصادر عن الإرادة المطلقة وحدة متكاملة، كل جزء فيها ملحوظ فيه تناسقه مع باقي الأجزاء، و لكل جزء فيه حكمة تتعلق بهذا التناسق الكامل الملحوظ.

(وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا) (5). (إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ..)(6).

و لأن الكون وحدة متكاملة الأجزاء تتناسق مع غاية الوجود. فكان مهياً و صالحاً و مساعدا لوجود الحياة بصفة عامة، و لوجود الإنسان بصفة خاصة، فليس الكون عدوا للحياة و لا عدوا للإنسان، و ليست الطبيعة خصما للإنسان يصارعها و يغالبها، إنما هي من خلق الله و هي صديق لا تختلف اتجاهاته عن اتجاهات الحياة و الإنسان. و ليست وظيفة الأحياء أن يصارعوا الطبيعة و هي وهم في ذلك الوجود الواحد الصادر عن الإرادة الواحدة. فالله سخر هذا الكون للإنسان(7).

فيقول عن الأرض : (قُلْ أَنْتُمْ لَكُمْ تُكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ }9{ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيًا مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي

(1) : سورة يس، الآية 82.

(2) : سورة الرعد، الآية 2.

(3) : سورة الحج، الآية 65.

(4) : سورة يس، الآية 40.

(5) : سورة الفرقان، الآية 2.

(6) : سورة القمر، الآية 49.

(7) : سيد قطب، العدالة الاجتماعية في الإسلام، مرجع سابق، 22.

أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ سِوَاءَ اللَّسَانَيْنِ⁽¹⁾. (وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَاراً وَسُبُلًا لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ)⁽²⁾. (وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ)⁽³⁾. (هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ)⁽⁴⁾.

و السماء بكواكبها جزء من الكون متكامل مع أجزائه (وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا)⁽⁵⁾.

(أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهَادًا^{6} وَالْجِبَالَ أَوْتَادًا^{7} وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا^{8} وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا^{9} وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا^{10} وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا^{11} وَبَنَيْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا^{12} وَجَعَلْنَا سِرَاجًا وَهَاجًا^{13} وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً تَجَاجًا^{14} لِنُخْرِجَ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا^{15} وَجَعَلْنَا أَلْفَافًا^{16})⁽⁶⁾.

الإسلام دين الوحدة بين القوى الكونية جميعا.

فهو دين الوحدة بين العبادة و المعاملة و العقيدة و الشريعة و الروحيات و الماديات و القيم الاقتصادية و القيم المعنوية...

و حين ندرك هذا الشمول في طبيعة النظرة الإسلامية للألوهية و الكون و الحياة، و الإنسان ندرك معها الخطوط الأساسية للعدالة الاجتماعية و الاقتصادية في الإسلام.

فهي قبل كل شيء عدالة إنسانية شاملة لكل جوانب الحياة الإنسانية و مقوماتها، و ليست مجرد عدالة اقتصادية محدودة⁽⁷⁾. فما هي أسس هذه العدالة ؟

ثانيا : أسس العدالة الاجتماعية و الاقتصادية في الإسلام.

(1) : سورة فصلت، الآيتان 9 . 10 .

(2) : سورة النحل، الآية 15 .

(3) : سورة الرحمن، الآية 10 .

(4) : سورة الملك، الآية 15 .

(5) : سورة فصلت، الآية 12 .

(6) : سورة النبأ الآيات 6 . 16 .

(7) : سيد قطب : العدالة الاجتماعية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 26 .

يقيم الإسلام العدالة الاجتماعية و الاقتصادية على أسس ثابتة و يحدد لبلوغ أهدافها وسائل

معينة.

و هذه الأسس التي أقام عليها الإسلام العدالة الاجتماعية هي :

1. التحرر الوجداني.
2. المساواة الإنسانية الكاملة.
3. التكافل الاجتماعي الوثيق.

1. التحرر الوجداني.

لن تتحقق عدالة اجتماعية كاملة، و لن يضمن لها التنفيذ و البقاء، ما لم تستند إلى شعور نفسي باطن باستحقاق الفرد لها، و بحاجة الجماعة إليها، بعقيدة في أنها تؤدي إلى طاعة الله و إلى واقع إنساني أسمى.

و لن يحافظ الفرد و الجماعة على التشريع إن وجد، إلاّ و هناك عقيدة تؤيده من الداخل، و إمكانيات عملية تؤيده من الخارج⁽¹⁾.

لقد بدأ الإسلام بتحرير الوجدان البشري من عبادة أحد غير الله، و من الخضوع لأحد غير الله. فما لأحد عليه غير الله من سلطان، و ما من أحد يميته أو يحييه إلاّ الله، و ما من أحد يملك له ضرا و لا نفعاً، و ما من أحد يرزقه من شيء في الأرض و لا في السماء، و ليس بينه و بين الله وسيط و لا شفيع، و الله وحده هو الذي يستطع و الكل سواه عبيد لا يملكون لأنفسهم و لا لغيرهم شيئاً.

فإذا تحرر الوجدان من شعور العبادة و الخضوع لعبد من عباد الله، و امتلاً بالشعور بأنه على اتصال كامل بالله لم يتأثر بشعور الخوف على الحياة أو الخوف على الرزق، أو الخوف على المكانة، و هو شعور حبيث يغض من إحساس الفرد بنفسه، و قد يدعو إلى قبول الذل، و إلى

(1) : نفس المرجع، ص. 32.

التنازل عن كثير من كرامته و كثير من حقوقه. و لكن الإسلام لشدة حرصه على أن يحقق للناس العزة و الكرامة، و أن يثبت في نفوسهم الاعتزاز بالحق و المحافظة على العدل، و أن يضمن بذلك كله - علاوة على التشريع - عدالة اجتماعية مطلقة، لا يفرط فيها الإنسان.. لهذا كله يعني عناية خاصة بأن يقاوم الشعور بالخوف على الحياة و على الرزق و على المكانة، فالحياة بيد الله، و ليس لمخلوق قدرة على أن ينقص هذه الحياة ساعة أو بعض ساعة، كذلك ليس له أن يחדشها خدشا خفيفا بضرر خفيف (1).

(وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّؤَجَّلًا...) (2). (قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا...) (3). (لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ) (4). إذن فالحياة و الأجل، و النفع و الضرر و الرزق بيد الله دون سواه (قُلْ أَعْيَرَ اللَّهُ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعَمُ وَلَا يُطْعَمُ...) (5). (اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ) (6). (وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ) (7).

و إذن فلا يجوز أن يذل الاسترقاق رقاب الناس، فإنما رزقهم بيد الله وحده، و لن يملك أحد من عباده الضعفاء أن يقطع رزق إنسان، و لا أن يضيق عليه في الرزق شيئا. و هذا لا ينفي الأخذ بالأسباب و العمل، و لكنه يقوي القلب و يشجع الضمير، و يجعل الفقير المسترزق يواجه من يظن أن بيده رزقه بكل قوة و بكل شجاعة، فلا يقعه شعور الخوف عن المطالبة بحقه، وعن الاعتزاز بنفسه، أو يدعوه إلى ترك بعض أجره أو بعض دينه أو بعض عزته (8).

ذلك هو التوجيه القرآني الذي يربي الإنسان أولا من داخله من خلال وجدانه.

(1) : سيد قطب : العدالة الاجتماعية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 35. 36.

(2) : سورة آل عمران، الآية 145.

(3) : سورة التوبة، الآية 51.

(4) : سورة يونس، الآية 49.

(5) : سورة الأنعام، الآية 14.

(6) : سورة الرعد، الآية 26.

(7) : سورة الأنعام، الآية 151.

(8) : سيد قطب : العدالة الاجتماعية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 36. 37.

أمّا الخوف على المركز و المكانة فقد يكون أشد من الخوف من الموت و على الرزق، و لهذا فإن الإسلام يحرص أيضا أن يحرر الإنسان من هذا الخوف أيضا.

فلن يملك مخلوق لمخلوق في هذا الأمر شيئا.

(قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) (1). (مَن كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا) (2).

و بالتالي فلا ينبغي للمؤمن أن يخاف على مركزه أو مكانته فالأمر كله بيد الله.

لكن النفس البشرية قد تتحرر من عبودية الخوف على الحياة أو الرزق أو المكانة، ثم تتأثر بعبودية القيم الاجتماعية : قيم المال و الجاه و الحسب و النسب. و عندها لا يملك الإنسان حريته كاملة. و هنا يتصدى الإسلام لهذه القيم فيضعها في موضعها الحقيقي، و يرد القيم الحقيقية إلى اعتبارات معنوية ذاتية كامنة في نفس الفرد أو واضحة في عمله، و بذلك يضعف تأثير تلك القيم المادية (3). (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) (4).

و التقوى قيمة كامنة في ضمير الإنسان، و العمل الصالح هو قيمة بارزة في الحياة.

(وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَدِّيْنَ} 35 { قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ} 36 { وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِآتِي تَقْرَبِكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَن آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ) (5).

(1) : سورة آل عمران، الآية 26.

(2) : سورة فاطر، الآية 10.

(3) : سيد قطب : العدالة الاجتماعية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 38.

(4) : سورة الحجرات، الآية 13.

(5) : سورة سبأ، الآيات 35. 37.

و الإسلام لا يحط من قيمة المال و لا الأولاد (المالُ والبُنونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً) (1).

و أخيرا فقد تتحرر النفس البشرية من عبودية العباد و من الخوف على النفس و الرزق
و المكانة و القيم الاجتماعية قيم المال و الجاه و من كل الاعتبارات الخارجية ثم تبقى مستذلة لذاتها
و شهواتها و مطامعها و أهوائها فيأتي لها القيد من الداخل فلا تبلغ التحرر الوجداني الكامل الذي
يريده الإسلام لها ليحقق لها العدالة الإنسانية الكبرى.

و الإسلام لا يغفل هذا الخطر الكامن في النفس البشرية (قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ
وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا
وَمَسَاكِينُ
تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ
بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) (2).

و هكذا يجمع في آية واحدة جميع اللذائد و المطامح و الرغبات و نقط الضعف في نفس
الإنسان ليضعها في كفة و يضع في الكفة الأخرى حبّ الله و رسوله، و حب الجهاد في سبيله لتكون
التضحية كاملة، فالنفس التي تملك قيادة نفسها و تنزع إلى ما هو أكبر و أبعد مدى من رغبات الدنيا
الصغيرة، هي النفس التي يتطلبها الإسلام.

أو يقول تعالى : (زَيْنَ النَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ
الدَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ
حُسْنُ الْمَآبِ) (3).

(1) : سورة الكهف، الآية 46.

(2) : سورة التوبة، الآية 24.

(3) : سورة آل عمران، الآية 14.

و ما كان هذا تحذيرا و لا دعوة إلى الزهد و ترك طيبات الحياة، إنما كان دعوة للتححرر و الانطلاق من ضعف الشهوات و الغرائز، ثم لا ضرر بعد ذلك من الاستمتاع بالحياة حين يملكها الإنسان و لا تملكه.

(قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ...) (1).

و قد يتحرر المرء من كل العوائق التي ذكرناها، و لكنه يحتاج إلى اللقمة فيذل، و البطن الجائعة لا تعرف المعاني العالية و هنا يتولى الإسلام الأمر بالتشريع فيجعل للفرد حقه في الكفاية مفروضا على الدول أو على القادرين في الأمة (2).
(و سيأتي تفصيل ذلك في الفقرات القادمة).

2. المساواة الإنسانية.

جاء الإسلام ليقرر مبدأ المساواة الكاملة بين البشر ليقر في الإنسان وحدة اصله و نشأته :
الجنس كله من تراب و يكرر النبي - صلى الله عليه و سلم - هذا المعنى في أحاديثه : "أنتم بنو آدم،
و آدم من تراب" (3).

في الوقت الذي كان بعضهم يدّعي و يصدق أنه من نسل الآلهة و بعضهم يدّعي و يصدق أن الدماء التي تجري في عروقه ليست من نوع دماء العامة، إنما هو الدّم الأزرق الملوّكي النبيل !
و في الوقت الذي كان الجدل يدور حول المرأة : أهى ذات روح أم لا روح فيها...

في هذا الوقت جاء الإسلام ليقرر وحدة الجنس البشري في المنشأ و المصير في الحيا و الممات في الحقوق و الواجبات و أمام القانون و أمام الله، في الدنيا و الآخرة لا فضل إلاّ للعمل الصالح و لا كرامة إلاّ للأتقى (4).

(1) : سورة الأعراف، الآية 32.

(2) : سيد قطب : العدالة الاجتماعية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 42.

(3) : رواه مسلم و أبو داود.

(4) : سيد قطب : العدالة الاجتماعية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 44. 45.

(وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ {12} ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ {13} ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ) (1).

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) (2).

فما وجدت هذه الشعوب لتتفاخر أو تتناحر، بل لتتعارف و تتآلف. و كلها عند الله سواء، لا تتفاضل إلا بالتقوى و هي مسألة أخرى لا علاقة لها بالأصل و النشأة، و أول التقوى الإسلام لله و حده.

2. التكافل الاجتماعي.

الإسلام لا يقيم نظامه على مجرد الربح المادي، أو الخسارة المادية فقط، و إنما يجعل الاقتصاد وسيلة لخدمة الفرد، و الجماعة لينهض الجميع بمسؤولياتهم الدينية في إطار من الاقتناع و الرضى.

تعريف التكافل :

يراد بالتكافل التعاون في البناء الاجتماعي، بحيث يرمى كل فرد غيره بما يمكنه من عون مادي، أو معنوي، أو روحي، و التكافل تفاعل من الجانبين بحيث ترى الجميع يتعاون، و يشترك في هذه العملية البنائية الهامة (3).

فالتكافل هو تساند المجتمع كله، و تعاونه لتحقيق مصالح الجميع : أفرادا و جماعات بحيث لا تطغى مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد، و لا يهمل الفرد في مصلحة الجماعة.

(1) : سورة المؤمنون، الآيات 12، 14.

(2) : سورة الحجرات، الآية 13.

(3) : أ. د. أحمد أحمد غلوش : النظام الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 177.

و نظرة الإسلام للتكافل نظرة خاصة به، فأغلب النظم ترى أساس التكافل في المادة فقط، و تجعله من الأغنياء أو من الدولة للفقراء و المحتاجين، أمّا الإسلام فإنه يجعل التكافل شاملاً لكافة المكونات الشخصية، و يتصوره متبادلاً بين الجميع، فالعالم يعلم، و الغني يعطي، و الفقير ينصح... و هكذا. و بهذا التعاون تمتلئ كافة جنبات المجتمع الإسلامي بالتعاون على البرّ و التقوى و الصلاح⁽¹⁾.

فالتكافل في الإسلام يلزم كل فرد قادر على عون أخيه المحتاج و يتمثل فيما يسميه رجال الفقه الإسلامي بحق القرابة⁽²⁾ و حق الماعون⁽³⁾، و الالتزام بالضيافة⁽⁴⁾، و التزام الإنفاق في سبيل الله. و الأخذ بالتكافل الاجتماعي في الإسلام هو من قبيل تطبيق النص. كما جاء في الآية الكريمة (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ)⁽⁵⁾. و قوله تعالى : (يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ)⁽⁶⁾. و العفو هنا هو كل ما زاد عن الحاجة⁽⁷⁾. الحاجة⁽⁷⁾.

و قوله تعالى : (وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ)⁽⁸⁾.

و الإسلام يقرر مبدأ التكافل في كل صوره و أشكاله فهناك تكافل بين الفرد و أسرته، و بين الفرد و الجماعة و بين الأمة و الأمم، و بين الجيل و الأجيال المتعاقبة أيضاً⁽⁹⁾.

(1) : مرجع سابق، ص. 178.
(2) : حق القرابة : هو التزام المسلم الغني بالإنفاق على قرابته من الفقراء كأصوله و فروعه و لا يعفيه من أداء الزكاة أي لا يجوز أن يدفع لهم الزكاة. بخلاف القرابة البعيدة فيفضل أداء الزكاة إليهم متى كانوا محتاجين.
(3) : حق الماعون : يراد به إعارة الأشياء الصغيرة التي يحتاجها الجيران، فإعارة هذه الأشياء في الإسلام واجبة إلزاماً.
(4) : الضيافة : يراد بها ضيافة الضيف و هي ثلاثة أيام. لقوله صلى الله عليه و سلم : "من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليكرم ضيفه، و الضيافة ثلاثة أيام فما كان بعد ذلك فهو صدقة" رواه البخاري و مسلم.
(5) : سورة الحجرات، الآية 10.
(6) : سورة البقرة، الآية 219.
(7) : الشيخ محمد علي الصابوني : صفوة التفاسير، الجزء الأول، شركة الشهاب، الجزائر، (بدون تاريخ)، ص. 140.
(8) : سورة البقرة، الآية 195.
(9) : سيد قطب : العدالة الاجتماعية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 53.

و هناك تكافل بين الفرد و أسرته : يقول تعالى : (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ

أُمُّهُ وَهَنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ...) (1).

(وَأَوْلُوا النَّارِحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ) (2).

و التكافل قوام الأسرة، و به تنشط الميول الفطرية و تقوى عوامل الرحمة و المودة، و بواسطة التكافل الأسري تقوم الأسرة بدورها الطبيعي في تربية النشء و زرع القيم في نفوس الأطفال.

و هناك تكافل بين الفرد و الجماعة : فكل فرد مكلف أولا أن يحسن عمله الخاص،

و إحسان العمل عبادة لله لأن ثمرة هذا العمل الخاص ملك للجماعة و عائد عليها في النهاية (3).

و كل فرد مكلف أن يرعى مصالح الجماعة كأنه حارس لها و موكل بها، و الحياة سفينة

في بحر و الراكبون فيها جميعا مسؤولون عن سلامتها و ليس لأحد منهم أن يخرق موضعه منها باسم

الحرية الفردية يقول : صلى الله عليه و سلم : "مثل القائم على حدود الله و الواقع فيها كمثل قوم

استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها و بعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا

من الماء مروا على من فوقهم فقالوا : لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا و لم نؤذ من فوقنا !

فإن يتركوهم و ما أرادوا هلكوا جميعا، و إن أخذوا على أيديهم نجوا و نجوا جميعا" (4) ففي هذا

الحديث رسم دقيق لواجب الفرد و واجب الجماعة في مثل هذه الأحوال (5).

و ليس هناك فرد معفى من رعاية المصالح العامة حيث يقول صلى الله عليه و سلم : "كلكم

راع و كلكم مسؤول عن رعيته" (6) فكل فرد مكلف أن يرعى مصالح الجماعة كأنه حارس لها.

و هو مسؤول بذاته عن الأمر بالمعروف فإن لم يفعل فهو آثم، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :

(1) : سورة لقمان، الآية 14.

(2) : سورة الأحزاب، الآية 6.

(3) : أ. د. أحمد أحمد غلوش : النظام الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 196.

(4) : رواه البخاري.

(5) : سيد قطب : العدالة الاجتماعية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 57.

(6) : رواه البخاري و مسلم.

"من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فمن لم يستطيع فبلسانه، فمن لم يستطيع فبقلمه و هو أضعف الإيمان" (1).

و هناك تكافل الأقوياء للضعفاء : و هو تكافل تقوم به الدولة أو الأفراد الأغنياء تجاه المحتاجين و الضعفاء الذين لا يستطيعون أن يسدوا حاجاتهم لضعف أو مرض.. كاليتامى و الأرملة ؛ و المساكين، فاليتامى يكفلون و تحفظ لهم أموالهم حتى يرشدوا (وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا) (2). و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :
"الساعي على الأرملة و المسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو القائم الليل، الصائم النهار" (3).

فالأمة مسؤولة عن فقرائها و معوزيها أن ترزقهم بما فيه الكفاية، من أموال الزكاة، فإذا لم تكف الزكاة و جب على القادرين أن يسدوا حاجات هؤلاء. فإذا بات فرد واحد جائعاً فالأمة كلها تبيت آثمة ما لم تتحاض عن إطعامه (4) : (كَلَّا بَلْ لَأَكْرَمُونَ الْيَتِيمَ {17} وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ طَعَامِ الْمَسْكِينِ {18} وَتَأْكُلُونَ التَّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا {19} وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا {20} كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا {21} وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا {22} وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ يَبْدَأُ الْإِنْسَانَ وَإِنَّهُ الذِّكْرَى {23} يَقُولُ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي {24} فَيَوْمَئِذٍ لَأُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ {25} وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ) (5).

(1) : رواه مسلم و أبو داود و الترمذي و النسائي.

(2) : سورة النساء، الآية 6.

(3) : رواه البخاري و مسلم و الترمذي و النسائي.

(4) : سيد قطب : العدالة الاجتماعية في الإسلام، مرجع سابق، ص. 60.

(5) : سورة الفجر، الآيات 17 - 20.

و جاء في الحديث : "أيما أهل عرصة أصبح فيهم أمرؤ جائعا فقد برئت منهم ذمة الله و رسوله" (1). و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أيضا : من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، و من كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له" (2).
كما رسم الرسول صلى الله عليه و سلم صورة أخرى للتعاون و التكافل بين المؤمنين و هي صورة معبرة دقيقة : "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا" (3) و ذلك أسمى ما يتصوره الخيال للتعاون و التكافل في الحياة.

و هناك التكافل بين الأجيال : هناك نوع آخر من التكامل و هو التكافل بين أجيال الأمة بعضها و بعض، و هو يكمل التكافل بين أقطار الأمة فهو تكافل زماني بجوار التكافل المكاني.

و معنى تكافل الأجيال : ألا يستأثر جيل بخيرات الأرض كلها و لا يترك شيئا لمن بعده.

بل يجب على الجيل الحاضر أن يحسب حساب الأجيال المقبلة كالأب الذي يحرص على أن يدع ذريته في حالة اكتفاء و استغناء، و أن يقتصد في إنفاقه حتى يترك لهم شيئا ينفعهم (4).
و قد قال عليه الصلاة و السلام : "إنك أن تذر وراثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس" (5).

و يقاس ذلك على المجتمع الذي يستنفذ أو يستهلك ثروة أجيال في جيل واحد.

و لهذا كان عمر بن الخطاب يقول لمعارضيه : "أتريدون أن يأتي آخر الناس و ليس لهم

شيء" (6) !؟

(1) : المسند للإمام أحمد نقلا عن : أ. د. شوقي الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 241.

(2) : رواه مسلم و أبو داود.

(3) : رواه الشيخان.

(4) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 419.

(5) : متفق عليه، نقلا عن الشيخ القرضاوي، مرجع سابق، ص. 419.

(6) : نقلا عن الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 420.

و روى عنه البخاري قوله : "لولا أن يترك الناس لا شيء لهم، ما فتح الله على المسلمين قرية إلا قسمتها سهمانا كما قسمت خير سهمانا، و لكني أخشى أن يبقى آخر الناس لا شيء لهم". (1)

و كان على رأيه من فقهاء الصحابة أمثال علي بن أبي طالب و معاذ بن جبل رضي الله عنهما. (2)

و وجد عمر بن الخطاب في آيات سورة الحشر ما أيد توجهه، حيث جعلت توزيع الفيء على الجيل الحاضر من المهاجرين و الأنصار، ثم أشركت معهم الجيل القادم (3) و ذلك في قوله تعالى :
(وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ) (4).
و قال عمر بعد أن قرأ الآية : " فكيف أقسمه لكم و أدع من يأتي بغير قسم " (5).

و هكذا نجد عمر بن الخطاب قد سبق و بأكثر من أربعة عشر قرناً المنادين حالياً بالتنمية المستدامة و ضرورة أن يحسب حساب الأجيال القادمة في نصيبها من الثروات.

المبحث الثاني : هيكل التوزيع في المنهج الإسلامي.

توزيع الثروة في المنهج الإسلامي يتم على مستويين (6) :

أحدهما توزيع الموارد الطبيعية و الآخر توزيع المنتجات.

الموارد الطبيعية تشمل الأرض و كل ما تحويه في باطنها إضافة إلى ما عليها و ما حولها من موارد طبيعية (7).

الثروة المنتجة : هي السلع التي تنتج خلال عمل بشري مع الطبيعة.

(1) : رواه البخاري : نقلا عن الشيخ يوسف القرضاوي ، مرجع سابق، ص. 420.
(2) : الشيخ القرضاوي، مرجع سابق، ص. 421.
(3) : المرجع السابق، ص. 421.
(4) : سورة الحشر، الآية 10.
(5) : الشيخ يوسف القرضاوي : مرجع سابق، ص. 421.
(6) : محمد باقر الصدر : اقتصادنا، مرجع سابق، ص. 433.
(7) : سعيد سعد مرطان : مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 97.

و الحديث عن التوزيع في الإسلام يجب أن يشمل الثروتين معا الموارد الطبيعية و المنتجات .

فتوزيع الموارد الطبيعية يسبق عملية الإنتاج نفسها لأن الأفراد يمارسون نشاطهم الإنتاجي وفقا للطريقة التي يقسم بها المجتمع موارده الطبيعية. أما توزيع المنتجات فهو مرتبط بعملية الإنتاج و متوقف عليها لأنه يعالج النتائج التي يسفر عنها الإنتاج⁽¹⁾. و لهذا يتم توزيع المنتجات بعد عملية الإنتاج.

و الاقتصاديون الرأسماليون حين يدرسون قضايا التوزيع ضمن الإطار الرأسمالي يستبعدون الموارد الطبيعية، و إنما يدرسون توزيع الثروة المنتجة فقط أي الدخل الوطني ؛ و هو مجموع السلع و الخدمات المنتجة خلال سنة. فبحث التوزيع لديهم ينصب على توزيع قيمة هذا الدخل على العناصر التي ساهمت في الإنتاج، فيحدد لكل من رأس المال، و الأرض و المنظم و العامل نصيبه على شكل فائدة و ريع و أجور⁽²⁾.

أما الإسلام فهو يعالج قضايا التوزيع على نطاق أرحب و باستيعاب أشمل لأنه لا يكتفي بتوزيع الثروة المنتجة و لا يتهرب من الجانب الأعمق للتوزيع أي توزيع الموارد الطبيعية، كما صنعت الرأسمالية، إذ تركت مصادر الإنتاج يسيطر عليها الأقوى دائما، تحت شعار الحرية الاقتصادية التي تخدم الأقوى و تمهد له السبيل إلى احتكار الطبيعة و مرافقها، بل أن الإسلام تدخل تدخل إيجابيا في توزيع الموارد الطبيعية و قسمها إلى عدة أقسام لكل قسم طابعه المميز من الملكية الخاصة أو الملكية العامة و ملكية الدولة، و الموارد التي لا تخضع للملكية...

كما وضع لهذا التقسيم قواعده، كما وضع بالإضافة إلى ذلك أيضا القواعد التي يقوم على أساسها توزيع الثروة المنتجة⁽³⁾ أو الدخل.

و سوف نبدأ الآن بتحديد القواعد التي تحكم توزيع الموارد الطبيعية بما تضمنه من ثروات.

أولا : توزيع ما قبل الإنتاج أو توزيع الموارد الطبيعية.

(1) : محمد باقر الصدر : اقتصادنا، مرجع سابق، ص. 435.

(2) : نفس المرجع، ص. 435.

(3) : المرجع نفسه، ص. 436.

و الإسلام في علاجه لتوزيع الطبيعة يختلف عن الرأسمالية و الماركسية في العموميات و في التفاصيل.

فالرأسمالية تربط ملكية الموارد الطبيعية و مصير توزيعها بأفراد المجتمع أنفسهم و ما يبذله كل واحد منهم من جهد - داخل نطاق الحرية الاقتصادية الموفرة للمجتمع - في سبيل الحصول على أكبر نصيب ممكن من تلك الثروات الطبيعية⁽¹⁾.

أما الماركسية فهي ترى تبعا لطريقتها العامة في تفسير التاريخ أن ملكية مصادر الإنتاج تتصل اتصالا مباشرا بشكل الإنتاج السائد، فكل شكل من أشكال الإنتاج هو الذي يقرر - في مرحلته التاريخية - طريقة توزيع المصادر المادية للإنتاج و نوع الأفراد الذين يجب أن يملكوها.

و يظل هذا التوزيع قائما حتى يدخل التاريخ في مرحلة أخرى، و يتخذ الإنتاج شكلا جديدا فيضيق هذا الشكل الجديد ذرعا بنظام التوزيع السابق، و يتعثر به في طريق نموه و تطوره، حتى يتمزق نظام التوزيع القديم مع تناقض مبرر مع شكل الإنتاج الحديث، و ينشأ توزيع جديد لمصادر الإنتاج يحقق لشكل الإنتاج الشروط الاجتماعية التي تساعده على النمو و التطور⁽²⁾.

و الإسلام لا يتفق في مفهومه عن توزيع ما قبل الإنتاج مع الرأسمالية و لا مع الماركسية، فهو لا يؤمن بمفاهيم الرأسمالية عن الحرية الاقتصادية كما مر بنا في الفصل الأول، و كذلك لا يقر الصلة الحتمية التي تضعها الماركسية بين ملكية مصادر الإنتاج و شكل الإنتاج السائد.

و هو بذلك يحد من حرية تملك الأفراد لمصادر الإنتاج، و يفضل توزيع تلك المصادر عن شكل الإنتاج، لأن المسألة في نظر الإسلام ليست مسألة أداة إنتاج تتطلب نظاما للتوزيع يلائم سيرها و نموها لكي يتغير التوزيع كلما استحدثت حاجة الإنتاج إلى تغيير، و توقف نموه على توزيع جديد، و إنما هي مسألة إنسان له حاجات و ميول يجب إشباعها في إطار يحافظ على إنسانيته و ينميها،

(1) : نفس المرجع، ص. 438.

(2) : المرجع نفسه، ص. 438.

و الإنسان هو الإنسان بمحاجاته العامة و ميوله الأصيلة سواء كان يحرق الأرض بيديه أو يستخدم الكهرباء⁽¹⁾.

أولاً : توزيع ما قبل الإنتاج أو توزيع الموارد الطبيعية.

يمكننا تقسيم الموارد الطبيعية في العالم الإسلامي إلى عدة أقسام⁽²⁾ :

- ✓ الأرض : و هي أهم الثروات الطبيعية.
- ✓ المواد الأولية : التي تحويها الطبقة اليابسة من الأرض، كالبتروول و الذهب و الفحم و الحديد و مختلف أنواع المعادن.
- ✓ المياه الطبيعية : التي تعتبر شرطاً من شروط الحياة المادية للإنسان.
- ✓ بقية الثروات الطبيعية : و هي محتويات البحار و الأنهار و الثروات الطبيعية التي تعيش على وجه الأرض من حيوان و نبات، و الثروات الطبيعية المنتشرة في الجو كالطيور و غير ذلك من ثروات الطبيعة.

لكن قبل أن نتناول النظام الإسلامي لتوزيع الموارد الطبيعية لابد أن نشير إلى أهم ضابط في توزيع هذه الموارد، و هو فكرة الاستخلاف في مال⁽³⁾ الله، أو التفسير الخلفي للملكية.

1. التفسير الخلفي للملكية في الإسلام.

من القيم المحورية الربانية في الاقتصاد الإسلامي تلك القيمة الكبيرة البارزة التي تقرر أن الإنسان الذي يملك إنما هو مستخلف في مال الله تعالى و هي تؤكد خصيصة "الربانية" في هذا الاقتصاد.

فالله هو المالك الحق لكل من في هذا الكون، و كل ما في هذا الكون : أرضه و سمائه، و إنسانه و حيوانه و نباته و جماده، الماء و اليابس، الأحياء بأنواعها و فصائلها المختلفة⁽⁴⁾.

(1) : محمد باقر الصدر : اقتصادنا، مرجع سابق، ص. 439.

(2) : نفس المرجع، ص. 440.

(3) : المقصود بالمال هو مصادر الثروة و الثروة المنتجة تحت أي شكل من أشكالها.

(4) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 45.

يقول تعالى : (وَلِلّٰهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ)⁽¹⁾، (لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى)⁽²⁾ .

و الأموال كلها ملك لله تعالى فهو واهبها و المنعم بها على عباده. و هو وحده خالقها و منشئها، و عمل الإنسان الذي نسميه إنتاجا ما هو إلا خلق للمنفعة و ليس خلق المادة، فهو يحول المادة لتشبع حاجاته و تكون لها منفعة.. و الإنسان ما هو إلا مستخلف في هذا المال أو موظف مؤتمن على تنميته، و إنفاقه و الانتفاع، و النفع به.

يقول تعالى : (وَأَنزَلْنَا لَهُ مِمَّنْ مَّالَ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ)⁽³⁾، (وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ)⁽⁴⁾ . لم يقل الذين يبخلون بمالهم، بل قال : (بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ)، ليدكرهم بهذه الحقيقة : أن المال هو رزق من عند الله أتاهم إياه من فضله⁽⁵⁾ .

ذلك هو المبدأ الأساسي في التوزيع. فكل ما في الأرض ملك لله، فلا يجوز لأحد أن يدعي لنفسه ملكية شيء من تلك الموارد و أن نسبة الملكية إلى الإنسان هي نسبة مجازية لتنظيم الحياة و التصرف لا ليقول ما قال قارون : (قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي)⁽⁶⁾ . بل ليقول ما قال سليمان عليه السلام : (هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَنْشُرُهُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ)⁽⁷⁾ . و من الآثار الاقتصادية و الاجتماعية لفكرة الاستخلاف :

(1) : سورة النجم، الآية 31.

(2) : سورة طه، الآية 6.

(3) : سورة النور، الآية 33.

(4) : سورة آل عمران، الآية 180.

(5) : مرجع سابق، ص. 50.

(6) : سورة القصص، الآية 78.

(7) : سورة النمل، الآية 40.

أ. فمن ثمرات هذه الحقيقة "الاستخلاف" في نفس المسلم أنها تخفف من استكباره فلا يغرّه المال و لا يطغيه عندما يستيقن أنّه مجرد وكيل في هذا المال.

ب. أن يهون المال على صاحبه فيسهل عليه إنفاقه كلما دعاه الواجب لذلك.. فلا يجبس ماله عن نصره الدين و لا عن معونة الضعفاء و المساكين، فهو إنما ينفق من مال الله على عباد الله و في سبيل الله.

ج. تسهل على من بيده المال قبول الأوامر و التوجيهات و القوانين الشرعية المتعلقة بتنظيم المال، لأنها توجيهات رب المال و مالكه الأصلي و لا يتمرّد عليها كما يتمرّد الآخرون على التشريعات الوضعية و يجتالون على التهرب منها.

د. أنها تعطي الجماعة المؤمنة حق الرقابة على الغني فيما يجوزته من أموال إذا هو اتلف و أفسد⁽¹⁾ فلها أن تحجر عليه. قال تعالى : (وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقوهم فيها وَاكسبوهم وقلو لهم قولا معروفا)⁽²⁾.

هـ. تقوية قلوب الفقراء و عزائمهم في المطالبة بحقوقهم و نصيبهم من مال الله. فالغني في نظر الفقير حينئذ أشبه ما يكون بأمين "صندوق" الجماعة فهو لا يضعف أمامه و لا يذل..

إذن فكرة الاستخلاف في مال الله تعتبر الركن الأساسي في نظام التوزيع في المنهج الإسلامي، و لهذا كان لابد من توضيحها.

2. النظام الإسلامي لتوزيع الموارد الطبيعية.

إن المنهج الإسلامي في تنظيمه لارتباط الناس بالموارد يصنف هذه الموارد إلى مجموعتين واضعا لكل مجموعة نظاما معينا.

المجموعة الأولى : تتمثل في مجموعة الموارد ذات النفع العام، و هي ما يحتاج إليه جميع الناس بحيث لا تستقيم لهم حياة دون إشباع حاجاتهم منها⁽³⁾.

(1) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 55.

(2) : سورة النساء، الآية 5.

(3) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 265.

و قد نظم الإسلام ارتباط الناس بهذه المجموعة من الموارد فجعلها خاضعة لمملكتهم الجماعية، لا يصح لأحد أن يستحوذ عليها بمفرده، مثال ذلك الماء، الهواء، النار وغيرها... يقول الرسول صلى الله عليه و سلم: "الناس شركاء في ثلاث: الماء و النار و الكلاء"⁽¹⁾.

و معيار الملكية في هذا النوع من الموارد ليس العمل و إنما الحاجة⁽²⁾، حيث لم يعتد الإسلام في ملكية تلك الموارد بأي مجهود يبذله الإنسان سواء كان أحياء أو احتجازا أو غير ذلك، و قد نص على ذلك ابن قدامة بقوله: "لا تملك بالإحياء و لا يجوز اقطاعها لأحد من الناس و لا احتجازها دون المسلمين"⁽³⁾.

و معنى ذلك أن العمل الاقتصادي لا يعطي حق الملكية في مورد من هذه الموارد. و إن كان له حق التقدم على غيره في الحصول على حاجته فقط، و لا يحق له منع الآخرين من أخذ حاجتهم. مثال ذلك فلا يجوز لصاحب بئر حفره أن يمنع الآخرين من أخذ حاجتهم منه إذا فضل عن حاجته، و ليس له أخذ أجر عليه⁽⁴⁾.

المجموعة الثانية: و تتمثل في بقية الموارد الطبيعية التي لا تتصف بخاصية الموارد السابقة، و منها الأرض التي لا تخضع للملكية العامة، و كذلك الموارد السمكية و غيرها، و النظام الإسلامي لارتباط الناس بهذه المجموعة هو إخضاعها للملكية الخاصة و أداة امتلاكها تتمثل فقط في العمل الاقتصادي⁽⁵⁾.

و لذلك اعتبر الإسلام إحياء الأرض (استصلاحها) شرطا أساسيا لامتلاكها. يقول الرسول صلى الله عليه و سلم: "من أحيأ أرضا ميتة فهي له"⁽⁶⁾.

و من منح من هذه الأرض مساحة معينة ثم تركها بغير أن يعمرها و يستصلحها، كان على الدولة أن تنتزعها منه و تعطيها لغيره ممن يقوم بإحيائها.

(1) : رواه مسلم.

(2) : ضياء مجيد الموسوي : اقتصاد العمل في الفقه الإسلامي - ديوان المطبوعات الجامعية - الجزائر، الطبعة الثانية 1992، ص. 54.

(3) : الإمام شمس الدين بن قدامة : المغني و الشرح الكبير، نقلا عن شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 266.

(4) : نفس المرجع، ص. 266.

(5) : ضياء مجيد الموسوي : اقتصاد العمل في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص. 55.

(6) : رواه أحمد و أبو داود، و الترمذي.

و قد روى أبو عبيد و غيره عن بلال بن الحارث المزني : " أن النبي صلى الله عليه و سلم أقطعه العقيق - أرضا بالمدينة - فلما كان زمان عمر قال لبلال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم لم يقطعك لتحتجزه عن الناس، و إنما أقطعك لتعمل، فخذ منها ما قدرت على عمارته، ورد الباقي" (1).

أي أن العمل الاقتصادي هو أساس الحقوق في ملكية هذه الموارد الطبيعية، فإذا توقف هذا العمل سقط حق الفرد في ملكية هذه الأرض أو أي مورد طبيعي آخر.

و هكذا فإن حرص الإسلام على أن يبدأ التوزيع قبل الإنتاج أي على مستوى الموارد الطبيعية، إنما هو نابع من حرصه على تجسيد فكرة العدالة في التوزيع منذ اللحظة الأولى، حيث أن تنظيم توزيع الموارد إنما يعد الخطوة الأولى من أجل تجسيد عدالة التوزيع فهو يتحكم منذ البداية في سعة التفاوت الذي يمكن أن يحدث بين أفراد المجتمع.

ثانيا : توزيع ما بعد الإنتاج أو مكافأة عناصر الإنتاج.

الرأي السائد في الاقتصاد الإسلامي أن العمل هو العنصر الوحيد الذي يستحق نصيبا من ثمار الإنتاج سواء أتخذ هذا النصيب شكل أجر، أو صورة ربح، أما العناصر الأخرى و إن كانت تساهم في تيسير الإنتاج بشكل أو بآخر، فإنها لا تتقاضى عوضا بهذه الصفة، و لكنها تتقاضى مكافأة تتمثل في الأجر الذي يتقاضاه صاحب عنصر الإنتاج المادي نظير السماح باستخدامه في العملية الإنتاجية. فالإسلام يبيح لصاحب رأس المال العيني أن ينال أجرا محددًا نظير مساهمته في عملية الإنتاج (2). و لا يسمح بالربا الذي هو الفائدة التي ينالها رأس المال النقدي.

فهناك اختلاف جوهري بين منهج الإسلام في التوزيع و المذاهب الأخرى كالرأسمالية و الاشتراكية.

1. في الاقتصاد الرأسمالي :

(1) : نقلا عن الشيخ القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 177.

(2) : ضياء مجيد الموسوي : اقتصاد العمل في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص. 60.

يركز التوزيع في الاقتصاد الرأسمالي على ما بعد الإنتاج أي على ما ينشأ من العملية الإنتاجية، فيوزع الناتج على عناصر الإنتاج التي ساهمت في العملية الإنتاجية و هي : العمل و عائد الأجر، الطبيعة و عائدها الربح، و رأس المال و عائده الفائدة، التنظيم و عائده الربح.

و نتيجة للتفاوت فيما يمتلكه الأفراد من العناصر المشاركة في الإنتاج يتفاوت ما يحصل عليه كل منهم من دخل. المجتمعات الرأسمالية هي مجتمعات القلة الغنية المترفة و الكثرة الفقيرة المتعبة. إنها تهتم بإنتاج السلع الكمالية و الترفية التي تحقق الإشباع للأغنياء، و الأرباح العالية للرأسماليين دون الاهتمام بإشباع حاجات الفقراء.

في ظل النظام الرأسمالي قامت احتكارات كبيرة و رهيبة عابرة للقارات تستأثر بخيرات العالم كله لا العالم الرأسمالي فقط. حيث تتلف منتجات في البحر أو بالحرق حتى يستمر السعر عاليا كما تريده.

يقول : Zeigle Jean في كتابه : Les nouveaux maîtres du monde et ceux qui leur résistent " ففي أقل من عشرية من الزمن تضاعف الإنتاج العالمي الخام و تضاعف حجم التجارة العالمية ثلاثة مرات ".
و لأول مرة في التاريخ تتحقق هذه الوفرة من الإنتاج بحيث أصبح يزيد آلاف المرات عن الحاجات الضرورية للبشرية. في هذا العالم المليء بالخيرات و الثروات و في هذا الوقت يموت كل يوم في العالم 100 000 شخص من الجوع أو من الآثار المباشرة للجوع. هناك 826 مليون شخص في حالة خطيرة من الفقر و سوء التغذية، و من هؤلاء 34 مليوناً يعيشون في العالم المتقدم في الشمال نفسه" (1).

و نتيجة لذلك التوزيع غير العادل للثروة و الدخل في النظام الرأسمالي، و تركز القوة الشرائية لدى فئة قليلة من المجتمع، فإن الإنتاج في هذا المجتمع يتم لصالح احتياجات هذه الفئة فيوفر لها السلع الترفيحية و الكماليات و يهمل إنتاج الاحتياجات الأساسية للأغلبية ذات الدخل الضعيف و المتوسط.

(1) : Zeigle Jean : Les nouveaux maîtres du monde et ceux qui leur résistent. Op. cit. P. 8, 9.

و لهذا فإن توزيع الدخل في النظام الرأسمالي يتميز بعدم عدالته.

2. في الاقتصاد الاشتراكي.

عنصر الإنتاج الأساسي هو العمل و الأجور تحددها السلطات حسب خطة التنمية.

في الاقتصاد الاشتراكي الإنتاج خاضع للتخطيط المركزي و مصادر الإنتاج كلها مملوكة للدولة، و العمالة كلها في يد الدولة التي تضع خطة الإنتاج، و الخطة العامة للتوزيع بكل أنواعه.

و الاشتراكيون انتقدوا الرأسمالية لكنهم انتقلوا من احتكار الرأسمالية إلى احتكار الدولة التي ملكت كل وسائل الإنتاج و استولت على الأرباح و لم ترددها على العمال و لم تقض على التفاوت الفاحش الذي عرف في الرأسمالية بل وجد فيها تفاوت رهيب في الأجور بين الحديين الأعلى و الأدنى حيث بلغ في الجيل الثالث عام 1962 نسبة 1 إلى 50⁽¹⁾.

3. أمّا في الاقتصاد الإسلامي.

ليس هناك إجماع بين رجال الفكر الإسلامي حول تحديد و تعريف عناصر الإنتاج فبينما يرى المودودي و أبو السعود بأنها تتمثل في العمل و رأس المال و الأرض⁽²⁾ نجد الأستاذ الدكتور شوقي الفنجري يحصرها في العمل و رأس المال⁽³⁾، حيث اعتبر الأرض ضمن رأس المال و التنظيم ضمن العمل.

و نأخذ برأي المودودي و أبو السعود بأنها تتمثل في العمل و رأس المال و الأرض. باعتبار التنظيم يدخل ضمن العمل و يمكن تصنيف عناصر الإنتاج إلى مجموعتين لسهولة الدراسة و المناقشة و هما: أصحاب حقوق الملكية (الأرض و رأس المال) و أصحاب العمل (العمال و المنظمون).

أ. التوزيع على أصحاب حقوق الملكية.

(1) : رفعت العوضي : الاقتصاد الإسلامي و الفكر المعاصر و نظرية التوزيع، جمع البحوث الإسلامية بالأزهر، القاهرة 1974، ص. 278.

(2) : سعيد سعد مرطان : مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 79.

(3) : أ. د. محمد شوقي الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 200.

طلما يعد امتلاك الأرض و رأس المال أمرا شرعيا في نظر الإسلام ما دام تم امتلاكها في إطار المبادئ الإسلامية المنظمة لعملية التملك، و حيث أنه من خصائص الأرض و رأس المال القدرة على إنتاج منتجات أخرى، و بالتالي قدرتها على توليد الدخل، فإن الإسلام يقر شرعية الحصول على مقابل نتيجة مساهمتها في العملية الإنتاجية⁽¹⁾. و هذا يعتبر جانبا من جوانب عدالة التوزيع في المنهج الإسلامي.

و يمكن توضيح المنهج الإسلامي في توزيع العائد على أصحاب حقوق الملكية فيما يلي :

- أصحاب الأرض : تشمل الأرض كل ما تحويه في باطنها إضافة إلى ما عليها و ما حولها من موارد طبيعية⁽²⁾.

و لكي تتحقق العدالة الاجتماعية و الرفاه الاقتصادي في المجتمع يوجب الإسلام الانتفاع بالأرض إلى أقصى قدر ممكن. فشجع العمل و رفع من قيمته و حث على استصلاح الأراضي، كما رأينا في فقرات سابقة.

و أصحاب الأراضي من حقهم الحصول على عائد أراضيهم مقابل اشتراكهم في العملية الإنتاجية. و يأخذ هذا العائد شكل العائد المحدد كما في أسلوب الإجارة، أو يأخذ شكل جزء من الناتج كما في أسلوب المزارعة، و هذا هو رأي جمهور الفقهاء، و إن كان لبعضهم موقف آخر في شرعية أشكال العائد على الأرض⁽³⁾.

فبينما يتفق كثير من أهل العلم على جواز المزارعة بنجدهم يختلفون في جواز الإجارة بالنقد، إذ أجازه أبو حنيفة و مالك⁽⁴⁾ و الشافعي في حين أنكره ابن حزم⁽⁵⁾.

(1) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 270.

(2) : سعيد سعد مرطان : مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 96.

(3) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 270.

(4) : عبدالرحمن الجزيري : كتاب الفقه على المذاهب الأربعة - المجلد الثالث - دار الفكر، بيروت 1986، ص : 4، 95، 98.

(5) : سعيد سعد مرطان : مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، مرجع سابق، ص. 98.

- أصحاب رأس المال : يعرف الاقتصاديون رأس المال بأنه ذلك الجزء من الثروة الذي يستخدم لإنتاج سلع وخدمات، و لأنه يساهم في العملية الإنتاجية يستحق الحصول على عائد أو نصيب من هذه العملية⁽¹⁾.

و هناك شكلان لرأس المال، الشكل النقدي و الشكل العيني.

و موقف الإسلام فيما يخص الشكل النقدي أنه يرفض العائد المحدد - الفائدة - ⁽²⁾ و إنما يعترف بالعائد غير المحدد الذي يحصل بعد أن يساهم رأس المال النقدي مساهمة إيجابية في عملية الإنتاج، بمعنى أن يكون له عمل اقتصادي و يشارك في الربح و الخسارة.

فعنصر رأس المال النقدي وحده ليس له عائد في الإسلام إذ المال لا يلد مالا، و إنما يتحقق عائد إذا شارك عنصر العمل متحملا غرمه، كما يستفيد من غنمه، و حينئذ يكون له عائد في شكل أرباح⁽³⁾.

أمّا إذا كان رأس المال في شكل عيني أي آلات و معدات و مباني و ... فإن الإسلام يبيع لصاحبه أن ينال عائدا محددًا نظير مساهمته في العملية الإنتاجية فيحصل على أجر مقابل استخدامه من قبل الغير. بمعنى أن يندرج تحت باب الإجارة⁽⁴⁾. و ليس مشاركة في الربح و الخسارة كما هو الوضع في حالة رأس المال النقدي.

الملاحظ أن الإسلام يرى أنه طالما كانت القوى الاقتصادية متوازنة و طالما كانت الظروف السائدة عادية، فإنه يترك تحديد مقدار العائد لقوى السوق حسبما تتفق الأطراف المعنية، فلم يتدخل الإسلام لتحديد حصة رأس المال في المضاربة، و كذلك حصة الأرض في المزارعة و في الإجارة. أمّا إذا كان هناك اختلال ما يعوق تلك القوى عن السير الطبيعي، فإن الإسلام يرى أن تتدخل الدولة لإجراء عمليات التسعير و التقويم مستهدفة في ذلك توفير العدل و عدم الضرر⁽⁵⁾.

(1) : المرجع السابق، ص. 87.

(2) : فقد اتفق علماء المسلمين و أجمعت مجامع الفقه المعاصرة على أن الفائدة هي الربا الحرام.

(3) : أ.د. محمد شوقي الفنجرى : توزيع الثروة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 236.

(4) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 270.

(5) : مرجع سابق، ص. 271.

نستخلص من ذلك أن الإسلام يبيح لأصحاب رأس المال و أصحاب الأرض الحصول على عائد نظير مساهمة هذين العنصرين في العملية الإنتاجية، و يتحدد هذا العائد بالاتفاق، و هذا الاتفاق في الفقه الإسلامي يحكمه أمران :

أحدهما سعر السوق، و الثاني ألا يكون هذا السعر مجحفا لأي طرف.

ب. التوزيع على أصحاب العمل.

يشمل عنصر العمل في المنهج الإسلامي عمل العامل و هو الجهد الذي يبذله الإنسان لخلق المنفعة سواء كان هذا الجهد يدويا كعمل الفلاح أو الصانع أم عقليا كعمل المدرس أو الطبيب.

كما يشمل عمل "المنظم" و هو الذي يوجه العملية الإنتاجية و يلائم بين عناصر الإنتاج المختلفة بما يحقق سير الإنتاج و مضاعفته⁽¹⁾.

و عائد العمل في الإسلام يكون في شكل أجور أو في شكل أرباح.

و استنادا إلى أن المال في الإسلام هو مال الله، كان المبدأ أو الأصل الاقتصادي الإسلامي الهام بأن يكون لكل حد الكفاية أولا، ثم بعد ذلك لكل حسب عمله و جهده و مهارته و مدى إتقانه لعمله.

فالكفاية ليست جامدة، و لا هي صورة واحدة لكل الناس. فالتفاوت في الأجور شيء مسلم به في الإسلام.

بعد تحقيق الكفاية لجميع العاملين بفسح المجال لتميز المجتهدين و المتقنين و المبدعين عن الخاملين و العاديين، فهذه سنة من سنن الله في الدنيا و الآخرة⁽²⁾ : (إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا)⁽³⁾.

و قد سار على ذلك الخلفاء الراشدون.

(1) : أ.د. محمد شوقي الفنحري : توزيع الثروة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 236.
(2) : الشيخ القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 400.
(3) : سورة الكهف، الآية 30.

فعلي كرم الله وجهه يقول لعامله على مصر : " لا يكن المحسن و المسيء عندك بمتزلة واحدة، فإن في ذلك تزهيدا لأهل الإحسان و تدريبا لأهل الإساءة على الإساءة" (1).

مما سبق نستخلص بأن المنهج الإسلامي في مكافأة أصحاب العمل يراعي ما يلي :

- Ø الحد الأدنى للأجور هو حد الكفاية و قد تناولنا شرحه في فصل سابق.
- Ø من العدل التفاوت في الأجور بحيث يكون لكل حسب عمله و مهارته و درجة إتقانه.
- Ø لا ينبغي أن تكون الفجوة كبيرة جدا بين أدنى أجر و أعلى أجر.

ثالثا : حفظ التوازن أو التفاوت المقيد.

هذه الحلقة الأخيرة من حلقات التوزيع و هي الحلقة الخاصة بالتوزيع على الأفراد الذين لم يساهموا مباشرة في إنتاج الدخل، و يشمل العاجزين عن العمل بشكل كلي أو الذين يساهمون في إنتاج الدخل و لكن دخولهم منه لا تكفيهم لإشباع حاجاتهم الأساسية. و هم المشهورون إسلاميا بالحرومين و هم يمثلون فئة عريضة من المجتمع، و قد احتواهم هيكل التوزيع الإسلامي، و وضع لهم من المبادئ و النظم ما يحقق لهم مستوى معيشيا كريما(2).

1. سياسة التوزيع في الإسلام كما لخصها عمر بن الخطاب.

لخص الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه سياسة التوزيع في الإسلام بقوله : " ما من أحد إلا و له في هذا المال حق : الرجل و حاجته.. و الرجل و بلاؤه أي عمله.."، ثم قوله إني حريص على ألا أدع حاجة إلا سددها ما اتسع بعضا لبعض، فإذا عجزنا تأسينا في عيشنا حتى نستوي في الكفاف(3).

(1) : الشريف الرضي : هج البلاغة، ص. 93 —4، نقلا عن الشيخ القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 400.

(2) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 274.

(3) : أ.د. محمد شوقي الفنجري : توزيع الثروة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 240.

و يقول رضي الله عنه عام الرمادة (أي المجاعة) سنة 18 هـ "لو لم أجد للناس ما يسعهم إلا أن أدخل على أهل كل بيت عدتهم فيقاسموهم أنصاف بطونهم حتى يأتي الله بالحيا (أي المطر) فعلت، فإنهم لن يهلكوا على أنصاف بطونهم"⁽¹⁾.

و معنى ذلك أنه في الظروف غير العادية كحرب أو مجاعة يتساوى المسلمون في حد الكفاف، و في الظروف العادية يتساوى المسلمون من حيث توفير حد الكفاية و ما فوق ذلك يكون لكل حسب عمله.

من ذلك نستنتج أن هناك صورتين لتوزيع الدخل في الإسلام هما :

¶ المساواة المطلقة بين الأفراد.

¶ التفاوت المقيد أو المتوازن.

أ. صور التوزيع في المنهج الإسلامي.

المساواة المطلقة :

يطبق المنهج الإسلامي هذه الصورة في التوزيع عندما يتعلق الأمر بإشباع الحاجات الأساسية للأفراد في هذه الحالة تطبق المساواة المطلقة.

و قد بينا في فصول سابقة أن توفير حد الكفاية لكل فرد أمر ضروري و واجب على الدولة و الجماعة المسلمة طالما سمحت الإمكانيات بذلك.

أمّا في الظروف غير العادية كحرب أو مجاعة يتساوى المسلمون في حد الكفاف. قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : "ليس بمؤمن من بات شبعان و جاره جائع إلى جنبه و هو يعلم"⁽²⁾.

(1) : ابن الجوزي : سيرة عمر بن الخطاب، نقلا عن شوقي الفنجري : توزيع الثروة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 240.

(2) : رواه الطبراني و البيهقي.

فإن قام الناس بكفاية الفقراء و المحتاجين بدافع الإيمان و التقوى فهذا خير و أبقى كما حدثنا النبي صلى الله عليه و سلم عن الأشعريين فقال : " إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قتل طعام عيالهم في المدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني و أنا منهم" (1).

و إذا لم يقم الناس من تلقاء أنفسهم برعاية فقرائهم فلإمام أن يفرض على الأغنياء ما يقوم بكفاية الفقراء.

فقد روي عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : " إنَّ في المالِ حقاً سوى الزكاة" (2). و في القرآن ما يدل على ذلك فقد قال تعالى : (وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ) (3). يقول الشيخ القرضاوي في تفسير هذه الآية : "فرقت الآية الكريمة بين إيتاء المال على حبه ذوي القربى و اليتامى و المساكين... الخ، و بين إيتاء الزكاة، و هذا يدل على أنهما حقان في المال" (4).

و يقول أبو سعيد الخدري : "كنا في سفر فقال : صلى الله عليه و سلم : "من كان معه فضل ظهر «دابة» فليعد به على من لا ظهر له، و من كان معه فضل زاد فليعد به على من لا زاد له" (5).

و يقول الأستاذ الدكتور شوقي أحمد دنيا : فطالما كانت الإمكانيات متوفرة فيجب إشباع الحاجات الأساسية للأفراد و عندما تعجز الإمكانيات عن تحقيق ذلك يؤخذ من الأكثر و يعطى للأقل حتى تحدث المساواة.

(1) : رواه الشيخان.

(2) : رواه الترمذي.

(3) : سورة البقرة، الآية 177.

(4) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 413.

(5) : رواه مسلم.

و بالتالي فإن المجتمعات التي يشيع فيها الغنى بمستوياته المختلفة، إذا وجد فيها فرد واحد محروم من إشباع حاجاته الأساسية، هذه المجتمعات لا يعترف المنهج الإسلامي بعدالة التوزيع فيها و بالتالي بتقدمها الاقتصادي⁽¹⁾.

فضمان حد «الكفاية» لا «الكفاف» لكل فرد يعيش في مجتمع إسلامي مهما كانت ديانتته أو جنسيته، هو في الإسلام أمر جوهري مقدس باعتباره حق الله الذي يعلو فوق كل الحقوق، و في إنكاره، أو إغفاله تكذيب للدين نفسه لقوله تعالى : (أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ {1} فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ {2} وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ)⁽²⁾ . و هو ما عبّر عنه الإمام ابن حزم في كتابه «المحلى» بقوله : "أنه إذا مات رجل جوعاً في بلد اعتبر أهله قتلته و أخذت عنهم دية القتل"⁽³⁾.

و على هذا المستوى يأخذ التوزيع العادل صورة المساواة المطلقة بين أفراد المجتمع في النواحي المادية.

التفاوت المقيد أو المتوازن.

الإسلام لا يضع حداً أعلى للثروة أو الغنى إذا توفر لكل فرد في المجتمع الإسلامي «حد الكفاية» أي المستوى اللائق للمعيشة الذي تضمنه الدولة لكل مواطن إذا عجز هو عن تحقيقه لسبب خارج عن إرادته.

إذ يكون لكل حسب عمله و سعيه و اجتهاده، دون قيد أو حد أعلى للثروة و الغنى. يشترط أن يكون ذلك ضمن الضوابط الشرعية. يقول الرسول صلى الله عليه و سلم : "لا بأس بالغنى لمن اتقى"⁽⁴⁾.

فليس من العدل تطبيق المساواة المطلقة بعد تحقيق حد الكفاية.

(1) : أ. د. شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 257.

(2) : سورة الماعون، الآيات (1، 2، 3).

(3) : ابن حزم المحلى : نقلاً عن أ. د. شوقي الفنجري : توزيع الثروة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 224.

(4) : الحاكم.

يقول الأستاذ عباس العقاد : "المساواة المثلى هي العدل الذي لا ظلم فيه على أحد".

من العدل تفاوت الناس تبعاً لمواهبهم و اجتهادهم⁽¹⁾ و قد قرر القرآن هذه الحقيقة فقال :
(هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ)⁽²⁾.

و الأمر الذي لا بد من تأكيده أن يكون أساس التفاوت هو الكفاءة و إحسان العمل.

قال تعالى : (هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَان)⁽³⁾.

و هذا التفاوت العادل و لا شك يؤدي إلى التفاوت في الأرزاق. و هي الحقيقة التي عبر عنها القرآن في أكثر من آية قال تعالى : (وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ)⁽⁴⁾.

و عليه فإنه في ظل الاقتصاد الإسلامي يصح أن يوجد الغني جداً لكنه ملتزم بالشرع، فهو لا يملك أن يكثر ماله أو يجسه عن التداول و الإنتاج و لا يملك أن يصرف ماله على غير مقتضى العقل و إلا عدّ سفيهاً و جاز الحجر عليه، و لا يملك أن يعيش عيشة مترفة، و إلا عدّ بنص القرآن مجرماً، و هو مطالب دائماً بإنفاق الفائض عن حاجته في سبيل الله سواء في صورة إنفاق مباشر على المحتاجين، أو استثمار يعود نفعه على المجتمع⁽⁵⁾.

و فوق ذلك كله فإن الدولة مطالبة بأن تعمل على منع استئثار أقلية بخيرات المجتمع عملاً بقوله تعالى : (... كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةٌ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ)⁽⁶⁾ و هي مطالبة دائماً باتخاذ

(1) : يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 388.

(2) : سورة الزمر، الآية 9.

(3) : سورة الرحمن، الآية 60.

(4) : سورة النحل، الآية 71.

(5) : أ. د. محمد شوقي الفنجرى : توزيع الثروة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 225.

(6) : سورة الحشر، الآية 7.

الإجراءات اللازمة لتحقيق التوازن الاقتصادي بين أفراد المجتمع بالقدر الذي يحقق التكامل لا التناقض و التعاون لا الصراع⁽¹⁾.

ب. موارد حفظ التوازن في المنهج الإسلامي.

إن الدولة في الإسلام مسؤولة على توفير المستوى اللائق من المعيشة لأفراد المجتمع، سواء تحملت هي عبء ذلك، أو حملته الأفراد، أو هما معا.

يقول الرسول صلى الله عليه و سلم : **من ترك مالا لأهله، و من ترك كلاً فليتي فأنا مولاه**⁽²⁾.

يقول الشيخ القرضاوي في شرح هذا الحديث : **"بين الرسول صلى الله عليه و سلم - بوصفه إمام المسلمين - أنه مسؤول عن الجميع... فمن ترك منهم مالا فلو ثنته، و من ترك أولادا صغاراً ضعافاً معرضين للضياع لفقرهم و يتمهم فإليه و عليه"**⁽³⁾.

معنى ذلك أن الدولة مسؤولة عن توفير مستوى المعيشة المناسب للعاجزين.

ب.1. الزكاة.

أول هذه الموارد التي تمول هذا التوازن : الزكاة المفروضة التي أوجبها الله على الأغنياء لترد على الفقراء و هي على مستوى الأمة ليست بالقدر الهين فهي تقدر بـ 10 % أو 5 % من كل المحاصيل الزراعية و يقاس عليها مردود المصانع و العمارات و مؤسسات النقل البري و البحري و الجوي و غيرها. و 2.5 % من رؤوس الأموال النقدية و التجارية، و نحو هذه النسبة تقريباً من الثروة الحيوانية⁽⁴⁾.

و هي فريضة دورية يتكرر أخذها كل سنة قمرية بالنسبة للنقود و التجارة و الماشية، و عند كل حصاد أو جذاذ من الزرع و التمر.

(1) : مرجع سابق، ص. 225.

(2) : رواه البخاري و مسلم، كلاً : أي ذرية ضعيفة.

(3) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 410.

(4) : الشيخ يوسف القرضاوي : فقه الزكاة - الجزء الأول - الطبعة العشرون، مكتبة رحاب - الجزائر - 1988، ص. 483.

و الزكاة كما شرعها الإسلام لها عدة خصائص :

و الزكاة ركن من أركان الإسلام الخمسة تفرض على المال النامي أو الزائد عن الحاجات الضرورية للفرد، أو ما يسمى بالنصاب، و هي فريضة مالية تعبدية يؤديها المسلم امتثالاً لأمر الله. و بالتالي فإن المؤدي للزكاة المدرك لإبعاد عقيدته لا يمكن أن يتردد في تأدية هذه الفريضة لأنها تطهر و تنمي أمواله و تؤهله لرحمة الله، كما و أنها تنقي نفسه من الشح و البخل.

3 و الزكاة تساهم في تدوير عجلة الاقتصاد و زيادة الدخل القومي بطريقتين هما (1) :

الأولى : عندما تستهلك الفئات المستحقة للزكاة ما تستلمه من أموال الزكاة في الحصول على السلع والخدمات الضرورية فإنها تساهم في زيادة القوة الشرائية (الطلب) للمجتمع، الأمر الذي يدفع المستثمرين إلى زيادة استثماراتهم و رفع إنتاجهم لتلبية هذه الزيادة في الطلب، مما يؤدي إلى زيادة الدخل القومي و ارتفاع معدل النمو الاقتصادي و يتحسن المستوى المعيشي للمجتمع بأكمله.

الثانية : الزكاة تساعد على تحقيق النمو الاقتصادي من خلال تشجيعها للاستثمارات المنتجة التي يقوم بها أصحاب رؤوس الأموال خوفاً من تأكلها إذا بقيت مكنزة.

3 الزكاة تحقق التكافل الاجتماعي. و ذلك من خلال تحقيقها لعدة أهداف تنموية أهمها :

الأول : تعتبر الزكاة وسيلة لإعادة توزيع ثروة المجتمع من فئة الأغنياء إلى فئة الفقراء، و بالتالي فإنها تحول دون اتساع الهوة بين مستويات الدخل، و تقلل من درجة تركيز الأموال في أيدي القلة من المجتمع، و الحد من درجة التفاوت المعيشي، و توفير الضروريات الأساسية للفقراء و المحتاجين، الأمر الذي يساعد على رفع إنتاجية هؤلاء الأفراد و تأهيلهم للمساهمة في التنمية الاقتصادية.

(1) : د. يوسف خليفة يوسف : الزكاة و دورها في تنمية و تطوير المجتمع الإسلامي - مجلة الاقتصاد الإسلامي - المجلد السابع - بنك دبي الإسلامي - 1987، ص. 70.

الثاني : الزكاة تقوم بدور بناء في التنمية الخلقية و الروحية لأفراد المجتمع سواء الأغنياء منهم أو الفقراء. فتعمل على تحقيق التكافل و التراحم و التضامن بينهم، و ذلك من خلال تحرير الأغنياء من سيطرة المادة و البخل و تطهير نفوس الفقراء من الغيرة و الحسد، و بذلك تتجه الجهود كلها للتنمية⁽¹⁾.

ب. 2. موارد الدولة الأخرى.

إذا لم تكف الزكاة جميع الفقراء تقوم الدولة بتخصيص جزء من ناتج بعض مشروعاتها العامة للإنفاق منها على أغراض التوازن الاجتماعي.

و من ذلك : ما تملك من النفط و المعادن و الأراضي و العقارات و غيرها من أموال المصالح و هي الأموال التي تدخل خزانة الدولة ما عدا الزكاة⁽²⁾.

3. الحقوق الأخرى في المال.

إذا لم تف الزكاة و لا سائر موارد الدولة الأخرى بضمان العيش للفقراء فعلى الأغنياء أن يقوموا بهذا الواجب، فليس بمؤمن من بات شعبان و جاره جائع، و إذا لم يقم الناس من تلقاء أنفسهم برعاية فقرائهم فلإمام (الدولة) أن يفرض على الأغنياء ما يقوم بكفاية الفقراء⁽³⁾، فقد روى عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : "إنَّ في المال حقا سوى الزكاة"⁽⁴⁾.

و قد جاء في السنة حق الضيف في القرى، و حق الجار الأبييت جائعا و جاره إلى جنبه شعبان. و هناك الكفارات و فدية الصيام و هدي الحج... و غيرها هذه كلها حقوق في المال و ليست صدقات تطوعية.

4. الصدقات التطوعية.

(1) : المرجع السابق، ص. 75.

(2) : شوقي أحمد دنيا : الإسلام و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 277.

(3) : الشيخ يوسف القرضاوي : دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص. 413.

(4) : رواه الترمذي.

لا تقتصر موارد حفظ التوازن في الإسلام على القوانين الملزمة و الحقوق الواجبة، بل يربى المسلم على البذل و العطاء و يحذر من الشح و البخل، و يجب إليه الصدقة و الانفاق في السراء و الضراء و يعده الله بالخير و المثوبة عنده في الآخرة (وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ)⁽¹⁾ (وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (133) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ ...)⁽²⁾ .

و هناك الصدقة الجارية، و الوقف الخيري و غيرها..

نستنتج من ذلك أن الجماعة الإسلامية هي الأخرى مسؤولة مع الدولة على توفير المستوى المعيشي اللائق لكل فرد عاجز، في المجتمع، و قد وضع الإسلام العديد من المصادر التمويلية اللازمة لتمويل أغراض التوازن الاجتماعي سواء ما كان منها خاضعا لسيطرة الدولة أو متروكا للأفراد.

المبحث الثالث : منهج الإسلام في مواجهة الفقر.

و مشكلة الفقر و إن كانت قديمة، لازمت الإنسانية منذ فجر التاريخ. إلا أننا لم نشعر بوطأها إلا تدريجيا بتزايد حاجات الإنسان تبعا لدرجة تطوره و تقدمه. فالإنسان الأول رغم قلة موارده لم يكن يشعر بوطأة الفقر نظرا لقلة حاجاته. و لقد بلغت مشكلة الفقر ذروة حدتها في عصرنا الحالي. و ذلك بحكم سهولة الاتصال و ظهور الفوارق مع ازدياد الوعي الاجتماعي.

و مشكلة الفقر نسبية تختلف باختلاف الزمان و المكان⁽³⁾ .

و نعالج موضوعنا هذا باختصار في النقاط التالية :

1. حقيقة مشكلة الفقر.
2. تصور المنهج الإسلامي و المنهج الوضعي لسبب مشكلة الفقر.
3. كيف عالج المنهج الإسلامي مشكلة الفقر.

(1) : سورة سبأ، الآية 39.

(2) : سورة آل عمران، الآيات 133، 134.

(3) : أ. د. محمد شوقي الفنجري : نحو اقتصاد إسلامي، مرجع سابق، ص. 59.

4. انتصار الإسلام على الفقر.

1. حقيقة مشكلة الفقر.

أ. لا تتمثل مشكلة الفقر كما تصور البعض في ظاهرة الجوع و الحرمان أو العجز عن إشباع الحاجات الأساسية للحياة مما عبّر عنه الفكر الاقتصادي التقليدي باصطلاح حد الكفاف و إنما تتمثل في عدم بلوغ المستوى اللائق للمعيشة بحسب ما هو سائد في المجتمع مما يختلف باختلاف الزمان و المكان.

و هو الأمر الذي أدركه الفكر الاقتصادي الإسلامي بظهور الإسلام منذ أكثر من أربعة

عشر قرنا و عبّر عنه الفقهاء المسلمون القدامى باصطلاح حد الكفاية أو حد الغنى⁽¹⁾. و من ذلك يتبين أن الفقير في الإسلام فردا كان أو دولة هو من يعيش في مستوى تفصله هوة سحيقة عن المستوى المعيشي القائم أو السائد في المجتمع المحلي أو العالمي. أي من لا يتوفر له المستوى اللائق للمعيشة بحسب الزمان و المكان. و باصطلاح الفكر الاقتصادي الإسلامي هو من لا يتوفر له «حد الكفاية» أو «حد الغنى» لا «حد الكفاف».

يقول الإمام الماوردي في الأحكام السلطانية: "فيدفع إلى الفقير و المسكين من الزكاة بقدر ما يخرج به من اسم الفقر و المسكنة إلى أدنى مراتب الغنى"⁽²⁾. و يقول الإمام السرخي: "و على الإمام أن يتقي الله في صرف الأموال إلى المصارف فلا يدع فقيرا إلاّ أعطاه من الصدقات حتى يغنيه و عياله. و إن احتاج بعض المسلمين و ليس في بيت المال من الصدقات شيء أعطى الإمام ما يحتاجون إليه من بيت المال"⁽³⁾.

نخلص مما تقدم أن المنهج الإسلامي يرى مشكلة الفقر في عدم توافر حد الكفاية أو حد الغنى لكل فرد.

و من ثم كان الحل الإسلامي لمشكلة الفقر هو ضمان حد الكفاية لكل فرد يوفره لنفسه و من يعولهم بعمله و جهده. فإن لم يستطع ذلك لسبب خارج عن إرادته كمرض أو عجز

(1) : سبق أن تعرضنا لهذا المصطلح بشكل واسع في أجزاء سابقة من الرسالة.

(2) : أ. د. محمد شوقي الفنجرى : نحو اقتصاد إسلامي، مرجع سابق، ص. 62.

(3) : مرجع سابق، ص. 64.

أو بطلالة... تكفلت له بذلك الدولة من مال مؤسسة الزكاة التي انفرد الإسلام بإنشائها منذ أكثر من أربعة عشر قرناً.

"و رفع الإسلام من أمر الزكاة إلى مرتبة العبادة و جعل أداءها في مرتبة أداء الصلاة. بحيث يعتبر ضمان حد الكفاية في الإسلام حقاً مقدساً لكل فرد كإنسان، أيّاً كانت ديانتته و أيّاً كانت جنسيته طالما تواجد ذلك الفرد في مجتمع إسلامي"⁽¹⁾.

2. تصور المنهج الإسلامي و المنهج الوضعي لسبب مشكلة الفقر.

لقد كان للإسلام تشخيص معين و تصور خاص لسبب المشكلة الاقتصادية يختلف عن التصور و التشخيص الرأسمالي و الاشتراكي و بالتالي اختلفت الحلول و المواقف.

- ففي الاقتصاد الرأسمالي سبب الفقر هم الفقراء أنفسهم سواء لكسلهم أو لسوء حظهم بشح الطبيعة أو قلة الموارد.

- و في الاقتصاد الاشتراكي : مردّ المشكلة هم الأغنياء أنفسهم باستئثارهم لخيرات المجتمع على حساب الفقراء. و للقضاء على الفقر يجب تأديب الطبقة الفقيرة - التي تمثل الأغلبية - على الطبقة الغنية بالقضاء عليها و إلغاء الملكية الخاصة⁽²⁾.

- و في المنهج الإسلامي : مردّ المشكلة ليس هم الفقراء أو قلة الموارد كما ذهب الاقتصاد الرأسمالي، كما أنه ليس سببها الأغنياء كما ذهب المذهب الاشتراكي. و إنما هي أولاً مشكلة القصور في استغلال الموارد الطبيعية لا لقلة هذه الموارد⁽³⁾ و هذا ما عبّرت عنه الآية الكريمة :

(وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ)⁽⁴⁾. و هي ثانياً مشكلة أثره

الأغنياء و سوء التوزيع لا الملكية الخاصة ذاتها، و هو ما عبّرت عنه الآية الكريمة : (وَإِذَا

قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ

(1) : أ. د. محمد شوقي الفنجري : نحو اقتصاد إسلامي، مرجع سابق، ص. 62.

(2) : الشيخ يوسف القرضاوي : مشكلة الفقر و كيف عالجها الإسلام، مرجع سابق، ص : 8، 9.

(3) : مرجع سابق، ص. 62.

(4) : سورة إبراهيم، الآية 34.

أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ⁽¹⁾ . و جاء عن السلف الصالح : " ما من سرف
إلا و بجواره حق مضيع "

فمشكلة الفقر في التصور الإسلامي هي في محصلتها النهائية مشكلة الإنسان نفسه و فساد
نظامه الاقتصادي، سواء من حيث ضعف الإنتاج أو سوء التوزيع، و قد رتب الإسلام
على ذلك ضرورة تنمية الإنتاج مع عدالة التوزيع، و أن أحدهما لا يغني عن الآخر. فوفرة
الإنتاج مع سوء التوزيع هو احتكار و استغلال لا يسلم به الإسلام. كما أن عدالة التوزيع
دون إنتاج كاف هو توزيع للفقر و البؤس مما يرفضه الإسلام⁽²⁾ .

فمشكلة الفقر في المنهج الإسلامي ذات صفة خاصة مزدوجة أو هي كالعملة ذات وجهين
أولهما يتعلق بوفرة الإنتاج و ثانيهما يتعلق بعدالة التوزيع.

كذلك ثمة أمر هام يرتبه الفكر الاقتصادي الإسلامي في حله لمشكلة الفقر فهو لا يقف
بالنسبة للفقراء موقف اللامبالاة شأن الفكر الاقتصادي الرأسمالي، كما لا يقف بالنسبة للأغنياء موقف
الكرهية و تغذية الصراع ضدهم شأن الفكر الاقتصادي الاشتراكي، و إنما هو يعمل على التقريب
بين الفئتين و بالتالي إحلال التعاون و التكامل بينهما لا التناقض و الصراع.

ثم هو في النهاية و على خلاف كافة المذاهب و النظم الاقتصادية الوضعية لا يستهدف
الإسلام من حرصه الشديد على تنمية الإنتاج و عدالة التوزيع مجرد تحقيق الرخاء المادي أو الجانب
الاقتصادي و إنما هو يستهدف أساسا الجانب الروحي و الخلقى أي إعلاء كلمة الله.

3. كيف عالج المنهج الإسلامي مشكلة الفقر.

كما بينا من قبل أن مشكلة الفقر في نظر الإسلام ليست كما تصورها المنهج الرأسمالي بأنها
مشكلة قلة الموارد أي مردها إلى الطبيعة ذاتها و عجزها عن تلبية الاحتياجات. و لا هي كما تصورها
المنهج الاشتراكي بأنها مشكلة التناقض بين قوى الإنتاج و علاقات الإنتاج. و إنما مرد المشكلة هم
البشر أنفسهم الفقراء منهم أو الأغنياء على السواء بقصور سلوكهم سواء في جانب الإنتاج أو في

(1) : سورة يس، الآية 37.

(2) : محمد شوقي الفنجرى : نحو اقتصاد إسلامي، مرجع سابق، ص. 67.

جانب التوزيع و يستفاد ذلك من قوله تعالى : (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ) (32) وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ) (33) وَأَتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ)⁽¹⁾ .

فمشكلة الفقر هي بنص الآيات الكريمة السالفة الذكر مردها الإنسان سواء بظلمه من حيث سوء توزيع الثروة أو بكفرانه بالنعمة من حيث إهمال استثمار الطبيعة و موقفه السلبي منها أو عدم استغلاله جميع المصادر التي تفضل الله بها عليه استغلالا سليما. فهي في المحصلة ترجع إلى سلوك الإنسان نفسه. سواء إزاء الموارد الطبيعية أو إزاء أخيه الإنسان⁽²⁾ .

و قد عالج الإسلام كفران النعمة بما وضعه للإنتاج من أحكام كما كفل محو الظلم بما وضعه للتوزيع من تعاليم⁽³⁾ . و كان له في ذلك موقفه الخاص سواء بالنسبة للإنتاج أو التوزيع مما يميزه عن سائر المذاهب و الأنظمة الاقتصادية الوضعية و نشير إليه فيما يلي باختصار :

أ. بالنسبة للإنتاج : يدعو الإسلام إلى عمارة الأرض أي التنمية و يعتبرها ضربا من ضروب العبادة، بل هي من أفضل صورها. و هو في الوقت نفسه ينذر الذين يكترون المال أو يجبسونه عن التداول و الإنتاج. و يحذر الكسالى الذين لا يسعون في الأرض، و يحرم كلية التسول. كذلك يحث الإسلام على تنويع الإنتاج بحيث يشبع كافة حاجات المجتمع، و هو إذ يشجع الكسب الحلال و يمجّد الاعتناء بالعمل و بذل الجهد، فإنه ينهى عن الإنتاج الضار كالخمر أو الكسب على حساب الآخرين كالربا، أو استغلال ظروف الناس كالاحتكار.

ب. بالنسبة للتوزيع : يكفل للإنسان عن طريق الزكاة حد الكفاية أو حد الغنى⁽⁴⁾ لكل مواطن. بمعنى أنه إذا عجز فرد لسبب خارج عن إرادته أن يوفر لنفسه المستوى اللائق للمعيشة فإن

(1) : سورة إبراهيم، الآيات 32، 33، 34.

(2) : أ. د. محمد شوقي الفنجرى : مرجع سابق، ص. 66.

(3) : و قد عالجنا مسألة الإنتاج و التوزيع في فصلين كاملين.

(4) : أنظر تفصيل ذلك في فصل : (التوزيع و التنمية) من الرسالة.

نفقته تكون واجبة في بيت مال المسلمين أي في خزانة الدولة. و لا يضع الإسلام حدا للملكية أو الغنى، و إنما يضع حدودا لاستعمال الملكية و استخدام الثروة بما يحقق مصلحة الفرد و المجتمع.

فالمواطنون في الإسلام يتساوون من حيث ضمان حد الكفاية. أمّا فوق ذلك فهم يتفاوتون في الثروة و الغنى بحسب ما يبذلون من جهد. و مع ذلك فإن هذا التفاوت ليس مطلقا بل هو تفاوت منضبط بالقدر الذي لا يخل بتوازن المجتمع، و ذلك عن طريق منع السّفه و الترف.. و كذا عن طريق اتخاذ الإجراءات اللازمة لإعادة التوازن الاقتصادي بين أفراد المجتمع كلما افتقد أو اختل هذا التوازن.

4. انتصار الإسلام على الفقر.

لقد انتصر الإسلام فعلا على الفقر. و بلغ الرخاء و الغنى - في ظل عدل الإسلام - حدا استطاع معه كل ذي حق أن يحصل على حقه من خزانة الدولة فلا تظلم و لا شكوى و لا طلب⁽¹⁾. و ذلك في عهد خلافة عمر بن عبدالعزيز.

قال يحيى بن سعيد : "بعثني عمر بن عبدالعزيز على صدقات إفريقية فاقتضيتها، و طلبت فقراء نعطيها لهم فلم نجد فقيرا، و لم نجد من يأخذها منا، فقد أغنى عمر بن عبدالعزيز الناس، فاشترت بها رقابا فأعتقتهم"⁽²⁾.

و لم يكن هذا الغنى و الرخاء و السعة في إفريقية وحدها، كما روى يحيى بن سعد، بل الذي يبدو من الأخبار الواردة أن الأقاليم الإسلامية كلها كانت في مثل هذا الرغد من العيش⁽³⁾.

روى أبو عبيد أن عمر بن عبدالعزيز كتب إلى عبدالحميد بن عبدالرحمن - و هو بالعراق - أن أخرج للناس أعطياتهم (أي رواتبهم و مخصصاتهم الدورية) فكتب إليه عبدالحميد : "إني قد أخرجت للناس أعطياتهم و قد بقي في بيت المال مال (فائض في الخزانة) فكتب إليه : "أن أنظر كل

(1) : الشيخ يوسف القرضاوي : مشكلة الفقر و كيف عالجها الإسلام، مرجع سابق، ص. 138.

(2) : قطب إبراهيم محمد : السياسة المالية لعمر بن عبد العزيز - الهيئة المصرية العامة للكتاب - 1988، ص. 234.

(3) : المرجع السابق، ص. 138.

من أَدان في غير سَنفه و لا سرف، فاقض عنه" فكتب إليه : "إني قد قضيت عنهم، و بقي في بيت المال مال" فكتب : "أن أنظر كل بكر (أي أعزب) ليس له مال فشاء أن تزوجه فزوجه و أصدق عنه" (أي أَدفع صداقه) فكتب إليه : "إني قد زوجت كل من وجدت و قد بقي في بيت مال المسلمين مال" فكتب إليه : "أن أنظر من كانت عليه جزية (أي خراج) فضعف عن أرضه فأسلفه

ما يقوى به على عمل أرضه فإننا لا نريدهم لعام و لا عامين" (1).

و هكذا استطاع كل ذي دين أن يجد من مال الدولة ما يوفي منه دينه، و يبرئ ذمته. و استطاع كل أعزب أن يجد من بيت مال المسلمين ما يتزوج به و يبني به أسرة.

فلما وفيت الحاجات اللازمة و العارضة، وجه الخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز واليه إلى المساهمة بمال الدولة في زيادة الإنتاج بمعونة صغار الزارعين من أصحاب الأرض على زراعة أرضهم و تحسينها. و ذلك بتسليفهم من خزانة الدولة ما يقويهم على هذه المهمة. و هذا قبل أن تعرف الدنيا "بنوك التسليف الزراعي - بمئات السنين و قد بين أمير المؤمنين أن حسن استغلالهم لأرضهم ليس قوة لهم فحسب، بل هو قوة للدولة أيضا" (2).

و أن على الدولة التي تبحث عن حقها من الضرائب في ثروات المنتجين أن تتذكر واجبها في معونتهم و إمدادهم بما يقوون به على أداء واجباتهم المالية بيسر و انتظام.

و لقد بلغت سعة النعمة و كثرة الطيبات و تدفق الخيرات على الناس مبلغا عظيما يكفينا في تصور مداه أن والي عمر بن عبدالعزيز على البصرة كتب إليه يقول : "أنه قد أصاب الناس من الخير خير، حتى لقد خشيت أن ييطروا".

فكتب إليه عمر : "إن الله تعالى حين أدخل أهل الجنة الجنة و أهل النار النار، رضي من أهل الجنة بأن قالوا : "الحمد لله الذي صدقنا وعده" فمر من قبلك أن يحمدا الله" (3).

(1) : مرجع سابق، ص. 138.

(2) : مرجع سابق، ص. 140.

(3) : قطب إبراهيم محمد : مرجع سابق، ص. 234.

تلك بعض الثمرات التي أنتجها تطبيق نظام الإسلام حينما تمّيات له الفرصة في بعض البلاد و في بعض العصور.

و هكذا فقد اختفى الفقر فعلا في ظل هذه الخلافة الراشدة ذلك أن الإسلام يعتبر الفقر مشكلة تتطلب الحل بل آفة خطيرة تستوجب المكافحة و العلاج و تبين مما سبق أن علاجها مستطاع و ليست قدرا محتوما كما نراه حتى في المجتمعات المتقدمة حيث يسود الفقر المدقع و الغنى الفاحش.

خاتمة الفصل

تبين لنا من خلال دراستنا لهذا الفصل الذي يحمل عنوان : " توزيع الثروة و الدخل في المنهج الإسلامي و علاقته بالتنمية"، أن الإسلام له مفهومه الخاص عن مضمون عدالة التوزيع، و هيكل التوزيع الذي يحقق تلك العدالة، و علاقة ذلك بالتنمية. فالتوزيع العادل يقوم على توفير أو ضمان حد الكفاية لكل فرد من أفراد المجتمع الإسلامي أيا كانت ديانته أو جنسيته كحق إلهي تضمنه له الدولة و تساعد في ذلك الجماعة الإسلامية متى عجز هو عن توفيره لنفسه لسبب خارج عن إرادته كمرض أو شيخوخة، ثم بعد ذلك يكون لكل حسب عمله.

و هيكل التوزيع في المنهج الإسلامي يشمل توزيع الموارد الطبيعية و توزيع المنتجات، و توزيع الموارد الطبيعية يسبق عملية الإنتاج نفسها، فالإسلام يعالج قضايا التوزيع على نطاق أوسع، لأنه لا يكفي بتوزيع المنتجات و يتهرب من الجانب الأعمق للتوزيع أي توزيع الموارد الطبيعية كما هو الحال في الرأسمالية إذ تركت مصادر الإنتاج يسيطر عليها الأقوى دائما تحت شعار الحرية الاقتصادية التي تخدم الأقوى و تمهد له السبيل إلى احتكار الطبيعة و مرافقها.

فالتوزيع في الإسلام يتم على ثلاث مراحل : توزيع الموارد الطبيعية ثم توزيع الدخل على المباشرين لإنتاجه، ثم توزيع الدخل على مستوى جميع أفراد المجتمع بما فيهم العاجزين عن الإنتاج.

و التوزيع العادل في نظر الإسلام ركن أساسي من أركان التنمية. فلا إنتاج و لا استمرار فيه طالما لم تتحقق عدالة التوزيع. و لا قيمة للتنمية و لا معنى لها إن لم تعم كل فرد في المجتمع.

و من الطبيعي أن يكون هناك تفاوت في توزيع الثروة و الدخل نظرا لاختلاف المواهب و القدرات فهو ضرورة لخلق الحوافز و الدوافع للعمل و الإبداع. لكن الإسلام يرفض بشدة التفاوت الفاحش في توزيع الدخل حيث تتركز الثروة في يد أقلية تستأثر بالخيرات مع وجود أغلبية محرومة ؛ مما يثير حقدھا و ثورتھا ضد المجتمع. كما نجدھ الآن داخل المجتمعات و بين دول الشمال و دول الجنوب.

و الإسلام له ضوابط كثيرة لحفظ التوازن بين أفراد المجتمع و تحقيق عدالة التوزيع منها :

- ضمان حد الكفاية.
- عدم السماح لكثرة المال و حبسه عن التداول.
- عدم السماح بإنفاق المال في سرف أو ترف.
- عدم السماح بتبذير المال.
- جعل في المال حقوقا إلزامية مثل الزكاة و أخرى تطوعية مثل الصدقات و غيرها..

فالمسلم ليس له مطلق الحرية في التصرف في ثروته فهو لا يستطيع مثلا أن يكثر ماله و يمنعہ من التداول و الإنتاج، و هو لا يستطيع أن يصرف ماله على غير مقتضى العقل و إلاّ عدّ سفيھا و جاز الحجز عليه، و لا يستطيع أن يعيش عيشة مترفة لأن الترف محرم في الإسلام، و بالتالي ليس أمامه بالنسبة لماله الذي يزيد عن حاجاته إلاّ أحد أمرين، إمّا استثماره في مشروعات إنتاجية تساهم في دفع عجلة التنمية، أو إنفاقه على الفقراء و المحتاجين و المشاريع الخيرية.

و لاثبات نجاح المنهج الإسلامي في عدالة توزيع الدخل، تطرقنا إلى مشكلة الفقر و كيف عالجها الإسلام و كشفت الدراسة أن الموارد الطبيعية كافية تماما لإشباع حاجات الإنسان و مهياة للاستخدام و الاستفادة طالما بذل فيها الإنسان جهده و عمله. و معنى ذلك أن الفقر سببه الأول هو سلوك الإنسان نفسه، إمّا تجاه الموارد الطبيعية أو تجاه أخيه الإنسان.

الخلاصة:

لقد أثبتت الدراسة الفرضية الأولى أي إخفاق تجارب التنمية المفروضة من أعلى و التي أهملت الهوية و التوجه الحضاري للشعوب النامية.

كما أثبتنا الفرضية الثانية أي أنه يوجد في الإسلام منهج للتنمية الاقتصادية؛ و قد كشفت الدراسة العديد من أوجه التفوق لهذا المنهج مقارنة بالمنهج الوضعية.

- إن خصائص التنمية في المنهج الإسلامي تختلف عن خصائص التنمية في المنهج الوضعي في عدد من الجوانب الهامة، أهمها ما يتعلق بالجانب الروحي و الأخلاقي و كذلك ما يتعلق بدور الدولة.
- إن عمارة الأرض أو التنمية بالمصطلح الحديث واجب إسلامي على الفرد و الجماعة و الدولة.
- و إن هدف التنمية هو الإنسان بحيث ينبغي ترقيته من الناحية المادية و الخلقية و الروحية ليكون خليفة في الأرض.
- معيار التنمية في الإسلام هو الدخل الحقيقي لكل فرد، و ليس في المتوسط، بحيث يتم توفير حد الكفاية لكل فرد في المجتمع.
- و إن التنمية الإسلامية هي مستمرة (مستدامة)، تحافظ على البيئة حيث ينهى الإسلام عن الإفساد مهما قلّ أو صغر.

- إن تنمية الإنتاج و الاستفادة من الطبيعة إلى أقصى حد يعتبر من المبادئ الأساسية في المنهج الإسلامي، و هي النقطة التي يتفق فيها الإسلام مع سائر المذاهب المادية.
- ارتقى الإسلام بالإنتاج إلى درجة العبادة، و جعله فرض كفاية.
- هدف الإنتاج في الإسلام هو تحقيق حد الكفاية بالنسبة للفرد و تحقيق الاكتفاء الذاتي على مستوى الأمة الإسلامية ككل و ليس على المستوى القطري.
- فالإسلام يهدف إلى تنمية الإنتاج كهدف و سيط لتحقيق رفاهية المجتمع، مع عدالة التوزيع، و هو يختلف عن المذهب الرأسمالي الذي يسعى إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الرخاء المادي و بشكل منفصل عن التوزيع.
- تتوزع مسؤولية الإنتاج في الإسلام بين الدولة و الأفراد، فلا يمكن للدولة أن تتخلى عن دورها في الإنتاج لتحقيق المصلحة العامة.
- الإسلام لم يترك عملية الإنتاج بدون ضابط، بل وضع لها الضوابط و القيم التي تحكمها، بحيث يتم الالتزام بالأحكام الشرعية، و تكون الوسائل مشروعة و الغايات مشروعة.
- لقد كرم الإسلام الإنسان و جعله حرا و سخر له الكون من أجل أن يعمر الأرض و يقوم بتنمية دائمة مستمرة. كما حث على تأهيل هذا الإنسان تأهيلا دينيا و علميا و عمليا.
- جعل الإسلام العمل واجبا على كل فرد قادر و هو حق له، و على الدولة أن تنفذ هذا الحق، و جعل له حوافز مادية و روحية بحيث ارتفع به إلى مرتبة العبادة.
- و معيار العمل في الإسلام الصلاحية، بمعنى أن يكون العمل صالحا في كل جوانبه.
- اهتم الإسلام بالعلم و جعله فريضة على كل مسلم و ليس حقا فقط كما هو في المنهج الوضعي.
- تتكفل الدولة في الإسلام بطلبة العلم، و العلماء، و الباحثين و توفر لهم كافة احتياجاتهم ليتفرغوا للبحث العلمي.

- في مجال الرعاية الصحية فإن الإسلام يعطي لصحة الإنسان اهتماما كبيرا فيحذر الفرد، من إهناك صحته، و يأمره بالعلاج إذا مرض، و يطالب الدولة أن تكفل للأفراد الرعاية الصحية الكاملة.

- و بهذا يمكننا القول أن الإسلام استطاع أن يحرك طاقات الإنسان و يعبئها لأعمال التنمية. فاندفع المسلمون إلى البحث العلمي في جميع الميادين و نشأت عن ذلك الحضارة الإسلامية التي أضاءت الدنيا بنورها.

- و التوزيع العادل في نظر الإسلام ركن أساسي من أركان التنمية، فلا إنتاج و لا استمرار فيه طالما لم تتحقق عدالة التوزيع، و لا قيمة للتنمية و لا معنى لها إن لم تعم كل فرد في المجتمع.

- و لإثبات نجاح المنهج الإسلامي في عدالة توزيع الدخل، تطرقنا إلى مشكلة الفقر و كيف عالجها الإسلام و كشفت الدراسة أن الموارد الطبيعية كافية تماما لإشباع حاجات الإنسان و مهياً للاستخدام و الاستفادة طالما بذل فيها الإنسان جهده و عمله، و معنى ذلك أن الفقر سببه الأول هو سلوك الإنسان نفسه إما تجاه الموارد الطبيعية أو تجاه أخيه الإنسان. فإهماله في علاقته بالموارد الطبيعية ينتج عنه قصور في الإنتاج و بالتالي يظهر الفقر و إذا أهمل في حق علاقته بغيره من الناس فإنه ينتج عن ذلك سوء في التوزيع و منه ينشأ الفقر.

و محصلة ذلك أن الفقر قد ينشأ و أنه يعتبر نتيجة تقصير من الإنسان و بالتالي فهو في المنهج الإسلامي

ظاهرة مرضية بحيث ينبغي على الفرد و على المجتمع علاجها و التخلص منها.

- و قد أثبتت الدراسة أن الإسلام انتصر على الفقر عندما تهيأت له الفرصة و تم تطبيقه.

و اعتبر البحث التكامل بين البلدان الإسلامية هو الإطار المؤسسي الذي يتم فيه تحقيق التنمية، هذا في المرحلة الأولى، على أن تتم في المرحلة الثانية الوحدة الإسلامية التي هي تعتبر طريقا طويلا لكنها ضرورة حياة.

و يمكن أن نتصور أهدافا كثيرة لهذا التكامل، و لكننا سوف نشير فقط إلى ثلاث مسائل نراها جوهرية و هي

الاهتمام بالتنمية الزراعية و العمل على تحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع الزراعية الغذائية على مستوى الوطن العربي.

- قيام اقتصاد متكامل إنتاجيا يستند إلى شبكة واسعة من علاقات التشابك القطاعي على مستوى العالم العربي.

- تكثيف التعاون الاقتصادي مع الدول الإسلامية على أن تتم الوحدة في المرحلة الثانية.
- تعميق التعاون جنوب - جنوب.

فهرس المراجع

أولا : المراجع العربية

أ. الكتب :

1. القرآن الكريم

* ابراهيم سعد الدين (عمل جماعي) :

2. صور المستقبل العربي - مركز دراسات الوحدة العربية - الطبعة الثانية - 1985.

* ابراهيم معروف :

3. القول الفصل في اقتصاد العصر - دار القلم للنشر و التوزيع - القاهرة - الطبعة الأولى - 2003.

* أسامة عبد الرحمن :

4. تنمية التخلف و إدارة التنمية - مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت - الطبعة الأولى
جوان 1997.

* أسامة الخولي (عمل جماعي) :

5. العرب و ثورة المعلومات - مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت - لبنان 2001.

* أبو الوليد الأندلسي الباجي :

6. شرح موطأ مالك - مطبعة السعادة - مصر - (بدون تاريخ).

* أبو الحسن علي الحسن الندوي :

7. ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين - مكتبة رحاب - الجزائر - الطبعة الثانية عشر - 1987.

* ابن خلدون :

8. المقدمة - دار القلم - بيروت - لبنان 1984.

* أبو حامد الغزالي :

9. إحياء علوم الدين - عالم الكتب - دمشق - (بدون تاريخ).

* أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ابن المغيرة البخاري :

10. صحيح البخاري - دار الفكر - دمشق - (بدون تاريخ).

* أبو عبده محمد بن يوسف السنوسي :

11. المنهج السديد في شرح كفاية المرید - دار الهدى - عين مليلة - الجزائر - (بدون تاريخ).

* أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص :

12. أحكام القرآن - دار الصحف - القاهرة - (بدون تاريخ).

* أحمد عبد العظيم محمد :

13. أسس التنمية الشاملة في المنهج الإسلامي - مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي

- جامعة الأزهر - القاهرة - 1997.

* أحمد أحمد غلوش :

14. النظام الاقتصادي في الإسلام - جامعة الأزهر - القاهرة - 2002.

* أحمد عمر هاشم :

15. نحو اقتصاد إسلامي صحيح - مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي - جامعة

الأزهر - 1998.

- * أحمد النجار :
16. المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي - دار الفكر - بيروت - الطبعة الثانية - 1974.
- * الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل ابن كثير القريشي الدمشقي :
17. تفسير القرآن العظيم - دار الفكر - بيروت - الطبعة الثانية - 1970.
- * الفخر الرازي :
18. التفسير الكبير - دار الفكر - بيروت - الطبعة الثالثة - 1985.
- * المهدي المنجرة :
19. الحرب الحضارية الأولى - شركة الشهاب - الطبعة الأولى - الجزائر - 1991.
- * حمود حنبلي :
20. حقوق الإنسان بين النظم الشرعية والوضعية - دار النهضة العربية - القاهرة - (بدون تاريخ).
- * خير الله عصار :
21. محاضرات في منهجية البحث الاجتماعي - ديوان المطبوعات الجامعية - الجزائر - 1982.
- * رفعت السيد العوضي :
22. تراث المسلمين العلمي في الاقتصاد - كلية التجارة - جامعة الأزهر - 1998.
23. الاقتصاد الإسلامي و الفكر المعاصر و نظرية التوزيع - مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر - القاهرة - 1974.
24. الأولويات الاقتصادية في الإسلام - دار معاذ للنشر و التوزيع - الرياض - 1992.
- * زيغريير هونكه : ترجمة فؤاد حسين علي.
25. شمس الله تسطع على الغرب - مكتبة رحاب - الجزائر - 1986.
- * زينب صالح الأشوع :

26. الاقتصاد الوضعي و الاقتصاد الإسلامي - نظرة تاريخية مقارنة - عين للدراسات و البحوث الإنسانية و الاجتماعية - الطبعة الأولى - 1997.

* سعد حسين فتح الله :

27. التنمية المستقلة، المتطلبات و الاستراتيجيات و النتائج - دراسة مقارنة في أقطار مختلفة - مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت - جويلية 1995.

* سعيد سعد مرطان :

28. مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية - 1996.

* سمير أمين :

29. ما بعد الرأسمالية - مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت - 1988.

* سيد قطب :

30. العدالة الاجتماعية في الإسلام - دار الشروق القاهرة - الطبعة الشرعية العاشرة - 1978.

31. التربية الإسلامية في ظلال القرآن - دار الشهاب - باتنة - الجزائر - 1988.

32. في ظلال القرآن - دار الشروق - بيروت - 1982.

* سعيد أبو الفتوح محمد بسيوني :

33. الحرية الاقتصادية في الإسلام و أثرها في التنمية - دار الطباعة للنشر و التوزيع - المنصورة - جمهورية مصر العربية - الطبعة الأولى 1988.

* شوقي أحمد دنيا :

34. الإسلام و التنمية الاقتصادية - دار الفكر العربي - القاهرة - الطبعة الأولى 1979.

35. الاقتصاد الإسلامي - مركز صالح للاقتصاد الإسلامي - جامعة الأزهر - 2000.

* صفوت عبد السلام عوض الله :

36. تحرير التجارة العالمية و آثارها المحتملة على البيئة و التنمية – دار النهضة العربية – القاهرة – 1990.

* ضياء مجيد الموسوي :

37. الخوصصة و التصحيحات الهيكلية – ديوان المطبوعات الجامعية – القاهرة – (بدون تاريخ).

38. اقتصاد العمل في الفقه الإسلامي – ديوان المطبوعات الجامعية – الجزائر – الطبعة الثانية 1992.

* عبد الحميد الغزالي :

39. حول المنهج الإسلامي – دار الوفاء – القاهرة – 1989.

40. الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية – مركز الاقتصاد الإسلامي لاستثمارات

– المصرف الإسلامي الدولي – القاهرة. 1988.

41. مقدمة في الاقتصاديات الكلية – دار النهضة العربية – القاهرة – 1985.

* عبد الحميد براهيمى :

42. العدالة الاجتماعية و التنمية في الاقتصاد الإسلامي – مركز دراسات الوحدة العربية – بيروت

– 1996.

* عبد الحكيم عبد اللطيف الصعيدي :

43. البيئة في الفكر الإنساني و الواقع الإيماني – الدار المصرية اللبنانية – القاهرة – 1992.

* عبد الرحمن يسري أحمد :

44. دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي – الدار الجامعية – القاهرة – 2001.

* عبد القادر الطرابلسي :

45. أضواء على مشكلة الغذاء بالمنطقة العربية الإسلامية و وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية

– قطر – كتاب الأمة – العدد 68 – السنة الثامنة عشرة – 1999 – الطبعة الأولى.

* عبد الله المنعم خفاجي :

46. الإسلام و نظريته الاقتصادي – بيروت – دار الكتاب اللبناني 1982.

* عصام خوري و عدنان سليمان :

47. التنمية الاقتصادية - جامعة دمشق 1995.

* عبد الحق الشكري :

48. التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي - كتاب الأمة - مركز البحوث و المعلومات برئاسة المحاكم الشرعية و الشؤون الدينية في دولة قطر 1988 - العدد 17 - الطبعة الأولى.

* عبد الوهاب الوصابي :

49. البركة في فضل السعي و الحركة - مكتبة الخانجي - القاهرة 1932.

* عبد الله عابد :

50. النظام الاقتصادي الأمثل - دار الشروق - القاهرة 1985.

* عبد الوهاب خلاف :

51. علم أصول الفقه - مكتبة الدعوة الإسلامية - الطبعة الثامنة - (بدون تاريخ).

* عبد اللطيف عبادة :

52. صفحات مشرقة من فكر مالك بن نبي - دار الشهاب للطباعة و النشر - باتنة - الجزائر - الطبعة الأولى 1984.

* عبد العزيز جراد : ترجمة صالح بلحاج.

53. العالم العربي بين ثقل الخطاب و صدمة الواقع - ديوان المطبوعات الجامعية - الجزائر 1988.

* عبد الرحمان الجزيري :

54. كتاب الفقه على المذاهب الأربعة - المجلد الثالث - دار الفكر - بيروت 1986.

* عون محمود الكفراوي :

55. الرقابة المالية في الإسلام - مؤسسة شباب الجامعة للطباعة و النشر و التوزيع - الإسكندرية - القاهرة 1983.

* عبد الله ناصح علوان :

56. تربية الأولاد في الإسلام - الجزء الأول - دار الشهاب - باتنة 1989.

* عبد الحميد محمد القاضي :

57. دراسات في التنمية و التخطيط الاقتصادي - دار الجامعات المصرية - 1972 - الإسكندرية.

* عمرو محي الدين :

58. التنمية و التخطيط الاقتصادي - دار النهضة العربية للطباعة و النشر - بيروت 1972.

* غازي عناية :

59. إعداد البحث العلمي ليسانس، ماجستير، دكتوراه، دار الشهاب - باتنة - الطبعة الأولى 1985.

* فؤاد شندي :

60. التنمية الاقتصادية في الإسلام - الأندلس للإعلام - القاهرة (بدون تاريخ).

* فوزي عطوي :

61. الاقتصاد و المال في التشريع الإسلامي و النظم الوضعية - دار الفكر العربي - بيروت - لبنان

- الطبعة الأولى 1988.

* قمر الدين خان :

62. ابن تيمية و فكره السياسي - مكتبة الفلاح - الكويت - الطبعة الأولى 1985.

* قطب إبراهيم محمد :

63. السياسة المالية لعمر بن عبد العزيز - الهيئة المصرية العامة للكتاب 1988.

* محمد باقر الصدر :

64. اقتصادنا - دار المعارف للمطبوعات (بدون تاريخ).

* ميخائيل جورباتشوف :

65. البيروسترويكا، تفكير جديد لبلادنا و للعالم - ترجمة حمدي عبد الجواد، مراجعة محمد المعلم
- دار الشروق - بيروت - 1980.

* محمد عبد المنعم عبد القادر عفر :

66. النظام الاقتصادي الإسلامي - دار المجمع العلمي - جدة. 1979

67. السياسات الاقتصادية في الإسلام - الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية - القاهرة 1980.

* محمد شوقي الفنجرى :

68. نحو اقتصاد إسلامي - عكاظ للنشر و التوزيع - جدة - الطبعة الأولى. 1981

69. المذهب الاقتصادي في الإسلام - الهيئة المصرية العامة للكتاب 1986 - الطبعة الثانية.

* مدحت محمد العقاد :

70. مقدمة في التنمية و التخطيط - دار النهضة العربية - بيروت 1980.

* م. أ. منان، ترجمة منصور إبراهيم التركي :

71. الاقتصاد الإسلامي بين النظرية و التطبيق، المكتب المصري الحديث للطباعة و النشر،

الإسكندرية 1970.

* محمد محمود الإمام :

72. مستقبل التنمية العربية و العمل الاقتصادي المشترك. المعهد العربي للتخطيط - الكويت - ماي

1993.

* محمد بن عبد الكريم الجزائري :

73. لغة كل أمة روح ثقافتها - دار الشهاب - باتنة - الجزائر 1989.

* مالك بن نبي :

74. مشكلة الأفكار في العالم الإسلامي - دار الفكر المعاصر - بيروت - لبنان 2002.

75. من أجل التغيير - دار الفكر المعاصر - بيروت - لبنان الطبعة الخامسة 2005.

76. فكرة كومونال إسلامي - دار الفكر - الطبعة الثانية - القاهرة (بدون تاريخ).

77. تأملات- دار الفكر المعاصر - بيروت - لبنان .2002

78. المسلم في عالم الاقتصاد : دار الفكر، الجزائر، الطبعة الثالثة، 1987.

* منى قاسم :

79. الإصلاح الاقتصادي في مصر - الدار المصرية اللبنانية 1987.

* محمد فتحي صقر :

80. تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطار الاقتصاد الإسلامي. مركز الاقتصاد الإسلامي -

المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار - القاهرة - 1988.

* محمد الغزالي :

81. سر تأخر العرب و المسلمين - دار البعث - قسنطينة .1986

82. الطريق من هنا - دار الكتب - الجزائر (بدون تاريخ).

83. الإسلام و الأوضاع الاقتصادية - مكتبة رحاب - الجزائر (بدون تاريخ).

84. خلق المسلم- دار الشهاب للطباعة و النشر - الجزائر - 1985.

* محمد قطب :

85. واقعنا المعاصر - مكتبة رحاب - الجزائر - الطبعة الثانية 1989.

* محمد البهي :

86. الإسلام في حل مشاكل المجتمعات الإسلامية المعاصرة - دار الفكر - بيروت - الطبعة الأولى

.1973

* محي الدين أبو زكرياء يحيى شرف النووي :

87. رياض الصالحين - دار الفكر - بيروت - (بدون تاريخ).

* محمد علي سيد إمبالي:

88. الاقتصاد و البيئة - المكتبة الأكاديمية 1998 - القاهرة - الطبعة الأولى.

* محمد علي الصابوني :

89. صفوة التفاسير - شركة الشهاب - الجزائر - (بدون تاريخ).

* محمد حافظ عبده الرهوان :

90. نماذج من تجارب التنمية الاقتصادية في العصر الحديث - دار الكتب - القاهرة 1995.

* محمد زيان عمر :

91. البحث العلمي مناهجه و تقنياته - ديوان المطبوعات الجامعية - الجزائر - الطبعة الرابعة 1983.

* مصطفى رضا عبد الرحمن :

92. التنمية البشرية - أكاديمية السادات للعلوم الإدارية - القاهرة 1998.

* محمد بن علي العقلا :

93. السوق الإسلامية المشتركة - مؤسسة شباب الجامعة - الإسكندرية 2000.

* نادر فرجاني (عمل جماعي) :

94. هموم اقتصادية عربية - مركز دراسات الوحدة العربية - الطبعة الثانية - بيروت - فيفري 2005.

* وجدي محمود حسين :

95. اقتصاديات العالم الإسلامي الواقع و المرتجى - دراسة في إطار مدخل تنموي - معارف

الإسكندرية 1994.

* وهي غبريال :

96. نحو التكامل الاقتصادي العربي - مطبوعات وزارة الثقافة - دمشق 1972.

* يوسف كمال محمد :

97. فقه الاقتصاد العام - ستايرس للطباعة والنشر - القاهرة .1990
98. فقه اقتصاد السوق النشاط الخاص - دار النشر للجامعات مصر - الطبعة الثالثة 1998.
- * يوسف إبراهيم يوسف :
99. استراتيجية و تكتيك التنمية الاقتصادية في الإسلام - الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية - القاهرة 1981.
100. القيم الإسلامية و دورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي - سلسلة الدراسات و البحوث الاقتصادية - مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي - جامعة الأزهر 1999.
- * يوسف القرضاوي :
101. مشكلة الفقر و كيف علاجها الإسلام - دار الشهاب - باتنة - الجزائر .1988
102. دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي - مؤسسة الرسالة - بيروت - 2002 - الطبعة الأولى.
103. الحلول المستوردة و كيف جنت على أمتنا - دار البحث - قسنطينة 1984.
104. الحلال و الحرام في الإسلام - مكتبة وهبة - القاهرة - الطبعة الحادية عشر .1977
105. العبادة في الإسلام - دار الشهاب - باتنة - الجزائر - الطبعة الثانية (بدون تاريخ).
106. الحل الإسلامي فريضة و ضرورة - مكتبة رحاب - الجزائر - الطبعة الثالثة عشر 1988.
- ب. التقارير و الأبحاث و المقالات و الرسائل :
- * جامعة الدول العربية (الأمانة العامة و آخرون) :
107. التقرير الاقتصادي العربي الموحد - 1988 - 2001 - 2002 - 2005 - 2006.
- * جون كينث جالبريث - ترجمة أحمد فؤاد بليغ :
108. تاريخ الفكر الاقتصادي الماضي، صورة الحاضر - عالم المعرفة - العدد 261 - المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الأدب - الكويت - سبتمبر 2002.
- * حسن أحمد كامل فهمي :

109. ديناميكية النظام الاقتصادي الإسلامي حول نموذج إسلامي في التنمية الاقتصادية - دكتوراه
في كلية الاقتصاد - القاهرة 1988.

* حسن صادق حسن :

110. لمحات من تاريخ الفكر الاقتصادي - بحث مقدم للملتقى الاقتصادي الإسلامي بجامعة الأمير
عبد القادر للعلوم الإسلامية 16 - 17 أبريل - قسنطينة 1988.

* حازم الببلاوي :

111. النظام الاقتصادي الدولي المعاصر - من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى نهاية الحرب الباردة
- المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - عالم المعرفة - العدد 257 - ماي 2000.

* شوقي أحمد دنيا :

112. تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي - رسالة دكتوراه - كلية التجارة - جامعة الأزهر 1982.

* علي المقابلة :

113. الفساد المالي في إطار دولي أسبابه وأساليبه، قياسه وطرق مكافحته - مجلة العلوم الإنسانية
- جامعة منتوري قسنطينة - الجزائر - العدد 22 سبتمبر 2004.

* عزيز ألفونس (عمل جماعي) :

114. العولمة والوطن العربي - مركز دراسات و بحوث الدول النامية - كلية الاقتصاد والعلوم
السياسية - جامعة القاهرة - العدد 22 القاهرة - 2002.

* عبد السلام العبادي :

115. دور مؤسسات الزكاة في التنمية - واقع الندوة التي عقدت في المدة 12/9 جويلية 1991
- عمان - المملكة الأردنية الهاشمية - المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية (مؤسسة
آل البيت) و المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية و المنظمة
الإسلامية للتربية و العلوم و الثقافة.

* مركز دراسات الوحدة العربية :

116. تقرير لجنة الجنوب - التحدي أمام الجنوب - بيروت - ديسمبر 1990.

* محمد علي القري :

117. استعراض الكتابات المعاصرة في التنمية الاقتصادية من المنظور الإسلامي - ندوة الفكر الإسلامي في الاقتصاد المعاصر - القاهرة - سبتمبر 1988.

* محمد يونس :

118. التوازن البيئي رؤية إسلامية - المنتدى الاقتصادي حول "حماية البيئة من التلوث واجب ديني" - مركز صالح للاقتصاد الإسلامي - جامعة الأزهر - القاهرة - 26 ماي 1998.

* محمد عبد الحليم عمر :

119. المنهج الإسلامي في الإنتاج - مجلة - مركز صالح للاقتصاد الإسلامي - جامعة الأزهر 1999 - السنة الثانية.

* مجد الدين محمد خيرى :

120. أثر العادات والقيم السائدة لدى المسلمين على التنمية : واقع و معالجات التنمية من منظور إسلامي، واقع الندوة التي عقدت في المدة 12/9 1991 في عمان المملكة الأردنية الهاشمية - المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية.

* مركز دراسات الوحدة العربية :

121. نحو مشروع حضاري فوضوي عربي - بحوث و مناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية - الطبعة الأولى - بيروت - ديسمبر 2001.

* مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي :

122. حوار حول الاقتصاد الإسلامي - جامعة الأزهر - سلسلة الدراسات و البحوث - رقم 17 - القاهرة - نوفمبر 1999.

* يوسف خليفة يوسف :

123. الزكاة و دورها في تنمية و تطوير المجتمع الإسلامي - مجلة الاقتصاد - المجلد السابع - بنك دبي الإسلامي 1987.

* يوسف القرضاوي :

124. دور الزكاة في حل المشكلات الاقتصادية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، المجلد السادس، السنة السادسة 1987.

المراجع الأجنبية :

أ. الكتب :

* **Ahmed Aroua :**

125. L'islam à la croisée des chemins - société nationale d'édition et de diffusion - Alger - 1969.

* Douglas Muschett :

126. Principales of sustainable Development - By Saint lucie press a division of C 12 - Press - 1997.

* Djilali Ben Amrane :

127. Agriculture et développement en Algérie - société nationale d'édition et de diffusion - Alger - 1980.

* Frances Moore Lappé and Joseph collins :

128. World Hunger, Ten Myths - Institute for good and Development policy - San Fransisco - 4th - edition 1980.

* Joan Rodinson and John Eatwell :

129. An introduction to modern economics. Mc Graw - Hill Book Co. (U.K) - 1974.

* Michael P Todaro :

130. La planification Du Développement - Office des publications universitaires – Alger - 1984.

* Olivier De La grandville :

131. Théorie de la croissance - Presse Universitaire de France - 1977.

* Stephan Schmidheiny :

132. Changing course - Aglobal Business perspective on development and the environment, with the Business council for sustainbale development C 1992.

* Simon Kynets :

133. Modern Economic Growth, Rate Structure And Spread - Yale University Press - New Haven - Connecticut - USA - 1966.

* Zeigler Jean :

134. Les nouveaux maîtres du monde et ceux qui leur résistent - (Paris - Fayard - 2002).

ب. التقارير و المجلات و الأبحاث :

* Bettahar Samir, Ben Bouziane Mohamed :

135. L'ajustement Structurel et la pauvreté en Algérie - Séminaire international, Reformes économiques et Question Sociale, 29-30 Avril 2000 - Université Mentouri - Constantine - Faculté des Sciences Economiques et Sciences de Gestion.

* Elmahdi Elmoundjara :

136. Le développement passe par la recherche scientifique Jeune Afrique, N° 963 - 20/06/79 - Paris - France.

137. Rapport mondial sur le développement humain (Paris economica, 1992).

138. Internet :

- www.alwatan.com/grappphic.2002.

- www.worldbank.org.world development indicateur database, August 2005/ April 2006.

- www.ashrs.org/modules ph P name print Sid, 2007.

- www.ashrs.org/goods/possibles 2003.

ملخص :

لقد سادت الدول النامية نظريات التنمية التي صاغها الفكر الغربي خلال حوالي نصف قرن و كان جوهر تلك النظريات هو التأكيد على أن السبيل لتقدم الدول المتخلفة ليس إلا إتباع الطريق نفسه الذي اتبعته الدول الرأسمالية المتقدمة في مراحل سابقة. و بأن التعجيل بالتنمية يمكن أن يتم بإزالة العوائق أمام التطور الرأسمالي، و إحلال الثقافة و العادات و القيم السائدة في تلك المجتمعات محل الثقافة و العادات و القيم السائدة بالفعل في الدول النامية.

و رغم إتباع الدول النامية لكل النصائح التي قدمها خبراء التنمية في العالم المتقدم، إلا أن النتائج كانت سلبية. فازداد الفقر، و الجوع، و البطالة، و المديونية، و اتسعت الفجوة أكثر بين أكثر الدول غنى و أكثرها فقرا. و تركزت الثروة في يد أقلية من الناس، فحسب إحصائيات عام 2007 فإن 7 % من السكان يسيطرون على حوالي 87 % من الثروة العالمية. فلا قيمة لأي تطور و لا معنى للتنمية إن لم تعم خيراتها كل فرد من أفراد المجتمع.

لقد أحفقت تجارب التنمية المفروضة من أعلى، و التي أهملت الهوية و التوجه الحضاري للشعوب النامية. و أكدت أخيرا التوجهات الحديثة في أدبيات التنمية على أهمية المحافظة على الهوية الحضارية لمختلف الشعوب، و الجمع بين الأصالة و التجدد دون تحطيم الشخصية الذاتية للمجتمع بل على العكس بتطويرها و تعميقها.

و بالنسبة لأمتنا الإسلامية، فقد أدّى استيراد مناهج التنمية، و بعدها عن واقع الأمة الحضاري إلى وجود نوع من التمزق داخل الإنسان المسلم، و بالتالي عجزت المناهج عن إجراء تغيير داخلي للإنسان حتى يصير طاقة خلاقية تبني المجتمع.

يوجد في حضارتنا الإسلامية المبادئ الأساسية العادلة، التي تشمل جميع نواحي الحياة الاجتماعية و الاقتصادية، المبادئ المادية و الروحية، فالإسلام يقدم النظرة الشاملة للتنمية، و يضع القيم الضابطة للحياة، مما يدل على وجود منهج آخر متميز عن المنهجين الرأسمالي و الاشتراكي اللذين سادا العالم لفترة طويلة، و لم يخرجوا الدول الإسلامية من التخلف.

و قد حاولنا في هذه الرسالة التعرف على المنهج الإسلامي في التنمية ؛ و قد كشفت الدراسة العديد من أوجه التفوق لهذا المنهج مقارنة بالمناهج الوضعية. فالمنهج الإسلامي في التنمية يقدر العمل و يعتبره عبادة، و يرفع من درجة العلم و يعده فريضة و يكرم الإنسان و يعتبره أساس التنمية، و التوزيع العادل ركنا من أركانها. فالمنهج الإسلامي للتنمية هو منهج متكامل، يقوم على أسس أخلاقية، و يجعل من التنمية وسيلة لتطور الإنسان و تحقيق سعادته.

Résumé :

Les théories de développement qui prévalaient dans les pays en voie de développement étaient le résultat de la pensée occidentale qui a prédominé pendant un demi siècle environ .l'essence de ces théories était la confirmation que le seul moyen de développement pour les pays sous-développés était de suivre le même chemin suivie par les pays capitalistes développés dans les étapes précédentes. Et que l'accélération du développement peut se faire en surmontant les difficultés qui empêchent le développement capitaliste et remplacer les traditions et les valeurs de ces sociétés, par les traditions et les valeurs des pays développés.

Et malgré le fait que les pays en voie de développement aient suivi tous les conseils des experts en développement des pays développés, les résultats obtenus étaient négatifs. La pauvreté s'est accrue ainsi que la faim, le chômage, et l'endettement. Et le fossé existant entre pays riches et pays pauvres a augmenté.

La richesse s'est concentrée entre les mains d'une minorité de guise.

D'après les statistiques, en 2007,7% de la population possède environ 87% des richesses du monde.

Le progrès et le développement n'ont pas de sens si les richesses ne sont pas partagées entre tous les membres de la société.

Les expériences de développement imposées par le haut, ont échoués, car elles n'ont pas tenu compte de la personnalité et de la civilisation des pays en voies de développement, et dernièrement les orientations récentes ont confirmé l'importance du maintenu de l'identité culturelle des diverses sociétés et ainsi la nécessité de réunir l'origine et le nouveau.

En ce qui concerne la nation musulmane l'importation de méthodes de développement et leur différence avec la réalité culturelle de la nation a entraîné une sorte de déchirement à l'intérieur de l'homme musulman, et par

conséquent, ces méthodes n'ont pas pu opérer un changement à l'intérieur de l'homme pour en faire une force productive capable de construire la société.

Et pourtant, il existe dans notre civilisation musulmane, les principes de bases justes, qui concernant tous les côtés de la vie sociale, et économique, matérielle et spirituelle.

L'islam présente une vision d'ensemble du développement, avec les valeurs rigoureuses de la vie ce qui prouve qu'il existe une autre méthode distincte des méthodes capitalistes et socialistes qui ont régnés dans le monde pendant une longue période sans sortir les pays musulmans de leur sous-développement.

Et nous avons essayé dans cette thèse de montrer la méthode musulmane de développement. Cette étude a démontré plusieurs points positifs de cette méthode comparativement aux méthodes préconisées.

La méthode musulmane de développement donne une place sacrée au travail et le considère comme un culte et même un devoir.

Et en même temps, elle donne une phase privilégiée à l'homme qu'elle considère comme un élément essentiel au développement et au partage égal.

La méthode musulmane de développement est une méthode rationnelle construite sur des bases morales et qui voit dans le développement un moyen de faire progresser l'homme et d'assurer son bonheur

Abstract:

The theories of development elaborated by the occidental thought during almost half a century held sway in the developing countries. At the heart of these theories was the emphasis laid on the affirmation that no evolution of the developing countries is possible without following the same steps as those of the developed countries in former times and that the speeding up of development would be made possible by removing the hindrances off the way of the capitalistic progress and the substitution of their cultures customs and values of the developed countries to those existing in the developing ones.

Though the directives instructed by development experts to the developing countries have been followed by the latter, the results remained, Nevertheless, negative.

Thus, there was arising in hunger, poverty, unemployment and debts and there was an even widening of the gap between the poored and riched countries while fortune was in the hands of a minority.

According to the statistics of 2007, a minority of 7% holds 87% of the world riches. Thus, any evolution would be in vain if the whole society doesn't get credit of it.

The development experiences that were imposed from above were a failure giving no credit to the identity and civilizational choice of the developing countries, and they affirmed eventually the modern trends of the development ethics that stress the up holding the civilizational identity of the different peoples and the compromise between tradition and modernity

As for our Moslem nation, the Import of the development devices that gives no consideration for the civilizational context of the nation have caused a kind of deep rifts within the moslem entity of the individual thus, these

devices failed to bring in a change within the individual or in making of him a creating and building unit in the society.

There exists in our moslem society the fair principles of justice that consider all the faces of economic, social, material as well as spiritual life.

Henceforth, Islam gives an overall vision of development and set the rules and values which fix life and that brings to fullday light the prevailing of a system different from both the capitalistic and communist ones, the latter which held sway for long time while being unable to eradicate poverty in the developing countries.

In this thesis, our attempt in defining the Islamic trend in the development has reycalded many sides where this orientation speaks loudly or rather louder than the secular economic systems.

The Islamic method of development venerates labour and considers it as a sort of religious worship; it brings to higher stages the merits of knowledge, and spells out the value of man as a key factor in development while equal distribution is one of its pillars.

Thus, the Islamic method of development is complete, having as a corner stose the principles of ethics and making of development a means to reach human evolution and welfare.